عن البادية بل قصبها بماء قذر هل يجوز الصلوة عليها فقال اذا جففت فلا باس بالصلوة عليها
وسأل زرارة ابا جعفر عليه السلام عن الشاذكونة يكون عليها الجنابة ايصلى عليها في المحمل فقال
لا باس بالصلوة عليها ● وروى محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام انه قال لا باس
بان تصلى على التماثيل اذا جعلتها تحتك ● **وسأل ليث المرادى**
ابا عبد الله عليه السلام عن الوسائد يكون في البيت فيها التماثيل عن يمين او عن شمال
فقال لا باس به ما لم يكن تجاه القبلة وان كان شئ منها بين يديك مما يلي القبلة فغطه و
صل ● وسئل عن التماثيل تكون في البساط لها عينان وانت تصلى فقال ان كان لها
عين واحدة فلا باس وان كان لها عينان وانت تصلى فلا ● وقال لا باس بالصلوة وانت تنظر
الى التصاوير اذا كانت بعين واحدة ● **وقال** الصادق عليه السلام
لا تصل في دار فيها كلب الا ان يكون كلب الصيد واغلقت دونه بابا فلا باس فان الملائكة لا تدخل
بيتا فيه كلب ولا بيتا فيه تماثيل ولا بيتا فيه بول مجموع في آنية ● ولا يجوز الصلوة
في بيت فيه خمر محصور في آنية ● وروى ابو بصير عن ابى عبد الله الصادق عليه السلم انه قال
من كان في موضع لا يقدر على الارض فليوم ايماء وان كان في ارض منقطعة ● وسأل سماعة بن مهران
عن الاسير ياسره المشركون فتحضره الصلوة فيمنعه الذى اسره منها فقال يومى ايماء ● وسأل
معوية بن وهب ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل والمرأة يصليان في بيت واحد فقال اذا كان
بينهما قدر شبر صلت بحذاه وحدها وهو وحده لا باس ● وفي رواية زرارة عن ابى جعفر عليه
السلام اذا كان بينها وبينه قدر ما يتخطا او قدر عظم الذراع فصاعدا فلا باس ● **وروى**
جميل عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال لا باس ان تصلى المرأة بحذاء الرجل وهو
يصلى فان النبى صلى الله عليه وآله كان يصلى وعائشة مضطجعة بين يديه وهى حائض و
كان اذا اراد ان يسجد غمز رجليها فرفعت رجليها حتى يسجد ولا باس ان يكون بين يدى الرجل والمرأة وهما
يصليان مرفقة او شئ

باب ما يصلى فيه وما لا يصلى فيه من الثياب و جميع الانواع

روى محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام انه سأله عن جلد الميتة
يلبس في الصلوة اذا دبغ فقال لا ولو دبغ سبعين مرة ● وسئل الصادق عليه السلام عن قول
الله عز وجل لموسى عليه السلام فاخلع نعليك انك بالواد المقدس طوى قال كانتا من جلد
حمار ميت ● وسئل ابو جعفر عليه السلم وابو عبد الله عليه السلم فقيل لهما انا نشترى ثيابا يصيبها

الشاذكونة بالشين المعجمة والنون فى الكافى ... لا ... شرط طهارة ... موضع الجبهة ... من الصلاة ... النجاسة ... المتعدية ... فى الصلاة ...

الشيخ الطوسى حمل الرواية على كون الرجل متقدما على المرأة بشبر وحمل قوله يصلى بحذاه على ضرب من المجاز لقربها منه حسن عفى عنه

الجمع بين ... ان التعليل الذى وقع في الرواية ... فان النبى صلى الله عليه وآله ... غير مستقيم لان ظاهر ... الرواية ... ان ... الرجل ... بحذاء ... حال كون المرأة ... [illegible] ... حسن عفى عنه

المرفقة ... المخدة

الخمر وودك الخنزير عند حاكتها ان تصلي فيها قبل ان تغسلها فقال لا نعم لا باس انما حرم الله اكله وشربه
ولم يحرم لبسه ومسه والصلوة فيه • وسال محمد بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل
يكون له الثوب الواحد فيه بول لا يقدر على غسله قال يصلي فيه • وسئل عبد الرحمن بن ابي
عبد الله عن الرجل يجنب في ثوب ليس معه غيره ولا يقدر على غسله قال يصلي فيه • وفي
خبر آخر قال يصلي فيه فاذا وجد الماء غسله واعاد الصلوة • وسال علي بن جعفر اخاه
موسى بن جعفر عليهما السلام عن رجل عريان وحضرت الصلوة فاصاب ثوبا نصفه دم
او كله دم يصلي فيه او يصلي عريانا فقال ان وجد ماء غسله وان لم يجد ماء صلى فيه ولم يصل
عريانا • وكتب صفوان بن يحيى الى ابي الحسن عليه السلام يسأله عن الرجل
معه ثوبان فاصاب احدهما بول ولم يدر ايهما هو وحضرت الصلوة وخاف فوتها وليس عنده
ماء كيف يصنع قال يصلي فيهما جميعا • قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله يعني على
الانفراد • وقال محمد بن مسلم لابي جعفر عليه السلام الدم يكون في الثوب علي وانا في
الصلوة فقال ان رايته وعليك ثوب غيره فاطرحه وصل في غيره • وان لم يكن عليك ثوب
غيره فامض في صلوتك ولا اعادة عليك ما لم يزد على مقدار درهم فان كان اقل من درهم فليس بشيء
رايته او لم تره فاذا كنت قد رايته وهو اكثر من مقدار الدرهم فضيعت غسله وصليت فيه
صلوات كثيرة فاعد ما صليت فيه وليس ذلك بمنزلة المني والبول • ثم ذكر عليه السلام المني
فشدد فيه وجعله اشد من البول • ثم قال عليه السلام ان رايت المني
قبل او بعد فعليك الاعادة اعادة الصلوة • وان انت نظرت في ثوبك فلم تصبه وصليت
فيه فلا اعادة عليك وكذلك البول • وقال عليه السلام السيف بمنزلة الرداء تصلي فيه
ما لم تر فيه دما • والقوس بمنزلة الرداء الا انه لا يجوز للرجل ان يصلي وبين يديه سيف لان القبلة
امن • وروي ذلك عن امير المؤمنين عليه السلام وسئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر
عليه السلام عن الرجل هل يصلح له ان يصلي وامامه مشجب وعليه ثياب فقال لا باس
عن رجل يصلي وامامه ثوم او بصل قال لا باس وسالته عن الرجل هل يصلح له ان يصلي
على الرطبة النابتة قال اذا الصق جبهته على الارض فلا باس وسالته عن الصلوة على
الحشيش النابت او الثيل وهو يصيب ارضا جددا قال لا باس • وعن الرجل هل يصلح له
ان يصلي والسراج موضوع بين يديه في القبلة قال لا يصلح له ان يستقبل النار هذا

المشجب الخشبة التي تلقى عليها الثياب ص

الثيل وعاء قضيب البعير وضرب من النبت ص

الثيل بالكسر وكيس نبات ق

الجدد الارض الصلبة ص

هو الاصل الذي يجب ان يعمل به ● فاما الحديث الذي روي عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال لا باس ان
يصلي الرجل والنار والسراج والصورة بين يديه لان الذي يصلي له اقرب اليه من الذي بين يديه فهو
حديث يروى عن ثلثة من المجهولين باسناد منقطع يرويه الحسن بن علي الكوفي وهو معروف عن الحسين
ابن عمرو عن ابيه عن عمرو بن ابرهيم الهمداني وهم مجهولون يرفع الحديث قال قال
ابو عبد الله عليه السلام ذلك ولكنها رخصة اقترنت بها علة صدرت عن ثقات ثم اتصلت
بالمجهولين والانقطاع فمن اخذ بها لم يكن مخطئا بعد ان يعلم ان الاصل هو النهي وان الاطلاق
هو رخصة والرخصة رحمة ● وسئل الصادق عليه السلم عن الصلوة في القلنسوة
السوداء فقال لا تصل فيها فانها لباس اهل النار ● وقال امير
المؤمنين عليه السلام فيما علم اصحابه لا تلبسوا السواد فانه لباس فرعون ● وكان
رسول الله صلى الله عليه واله يكره السواد الا في ثلثة العمامة والخف والكساء ● وروي
انه هبط جبرئيل عليه السلام على رسول الله صلى الله عليه واله في قباء اسود ومنطقة
فيها خنجر فقال يا جبرئيل ما هذا الزي فقال زي ولد عمك العباس يا محمد ويل لولدك من
ولد عمك العباس ● فخرج النبي صلى الله عليه واله الى العباس فقال يا عم ويل لولدي
من ولدك فقال يا رسول الله افاجب نفسي قال جرى القلم بما فيه ● وروى اسمعيل بن مسلم
عن الصادق عليه السلام انه قال اوحى الله عز وجل الى نبي من انبيائه قل للمؤمنين لا يلبسوا
لباس اعدائي ولا يطعموا مطاعم اعدائي ولا يسلكوا مسالك اعدائي فيكونوا اعدائي كما هم اعدائي
فاما لبس السواد للتقية فلا اثم فيه ● وقد روي عن حذيفة بن منصور انه قال كنت عند
ابي عبد الله عليه السلام بالحيرة فاتاه رسول ابي العباس الخليفة يدعوه فدعا بممطر احد وجهيه
اسود والاخر ابيض فلبسه ● ثم قال عليه السلم اما اني البسه وانا اعلم انه لباس اهل النار ● و
قال رسول الله صلى الله عليه واله لا يصلي الرجل وفي يده خاتم حديد ● و
قال عليه السلم ما طهر الله يدا فيها خاتم حديد ● وروى عمار الساباطي
عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يصلي وعليه خاتم حديد قال لا ولا يتختم به
لانه من لباس اهل النار ● وروى ابو الجارود عن ابي جعفر عليه السلام ان النبي صلى الله عليه و
اله قال لعلي عليه السلام اني احب لك ما احب لنفسي واكره لك ما اكره لنفسي فلا تتختم بخاتم
ذهب فانه زينتك في الاخرة ● ولا تلبس القرمز فانه من اردية ابليس ● ولا تركب بميثرة حمراء

[illegible] ان هذه الرواية من باب الرخصة [illegible] اقترنت بها علة [illegible] صدرت عن [illegible] الثقات [illegible] ثم اتصلت بالمجهولين [illegible] فمن اخذ بها لم يكن مخطئا [illegible]

الممطر ما يلبس في المطر يتوقى به الثوب ص

الميثرة الفرس لبدته غير مهموز وجمعها مياثر ومواثر واما المياثر الحمر التي جاء فيها النهي فانها كانت من مراكب الاعاجم من ديباج وحرير ص

الميثرة [illegible] مرفقة تتخذ [illegible] والجمع مياثر ومواثر [illegible]

القرمز صبغ [illegible]

فانها من مراكب ابليس ولا تلبس الحرير فيحرق الله جلدك يوم تلقاه ● ولم يطلق النبي صلى
الله عليه واله لبس الحرير لاحد من الرجال الا لعبد الرحمن بن عوف وذلك انه كان رجلا قملا
وسئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يصلي وامامه شيء من
الطير قال لا باس ● وعن الرجل يصلي وامامه النخلة وفيها حملها قال لا باس ● وعن
الرجل يصلي في الكرم وفيه حمله قال لا باس ● وعن الرجل يصلي وامامه حمار واقف
قال يضع بينه وبينه قصبة او عودا او شيئا يقيمه بينهما ثم يصلي فلا باس ● و
عن الرجل يصلي ومعه دبة من جلد حمار او بغل قال لا يصلح ان يصلي وهي معه الا ان يتخوف
عليها ذهابها فلا باس ان يصلي وهي معه ● وعن الرجل يتحرك بعض اسنانه وهو في
الصلوة هل ينزعه قال ان كان لا يدميه فلينزعه وان كان يدمي فلينصرف ● وعن
الرجل يصلي وفي كمه طير فقال ان خاف عليه ذهابها فلا باس ● وعن الرجل يكون به الثالول
او الجرح هل يصلح له ان يقطع الثالول وهو في صلوته او ينتف بعض لحمه من ذلك الجرح
ويطرحه قال ان لم يتخوف ان يسيل الدم فلا باس وان تخوف ان يسيل الدم فلا يفعله ● و
عن الرجل يكون في صلوته فرماه رجل فشجه فسال الدم فانصرف وغسله ولم يتكلم حتى يرجع
الى المسجد هل يعتد بما صلى او يستقبل الصلوة قال يستقبل الصلوة ولا يعتد بشيء
مما صلى ● وعن الرجل يرى في ثوبه خرء الطير او غيره هل يحكه وهو في صلوته قال
لا باس وقال لا باس ان يرفع الرجل طرفه الى السماء وهو يصلي ● وسئله عن الخلاخيل
هل يصلح لبسها للنساء والصبيان قال ان كن صماء فلا باس وان كان لها صوت فلا
يصلح وسئله عن فارة المسك يكون مع من يصلي وهي في جيبه او ثيابه قال لا باس
بذلك وسئله عن الرجل هل يصلح ان يصلي وفي فيه الخرز واللؤلؤ قال ان كان يمنعه
من قرائته فلا وان كان لا يمنعه فلا باس ● وسئل عمار بن موسى ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل
هل يجوز له ان يصلي وبين يديه مصحف مفتوح في قبلته قال لا قلت وان كان في غلاف قال
نعم وعن الرجل يصلي وبين يديه تور فيه نضوح قال نعم ● قال قلت يصلي وبين يديه
مجمرة شبه قال نعم ● قال قلت فان كان فيها نار قال لا يصلي حتى ينحيها عن قبلته
وعن الصلوة في ثوب يكون في علمه مثال طير او غير ذلك قال لا ● وعن الرجل يلبس الخاتم
فيه نقش مثال الطير او غير ذلك قال لا تجوز الصلوة فيه ● وسئل حبيب بن المعلى

ابا عبد الله عليه السلام فقال له انى رجل كثير السهو فما احفظ صلاتى الا بخاتمى احوله من
مكان الى مكان فقال لا باس به • وسئل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام فقال له ايصلى
الرجل وهو متلثم فقال اما على الدابة فنعم واما على الارض فلا • وسال عبد الرحمن بن
الحجاج ابا عبد الله عليه السلام عن الدراهم السود تكون مع الرجل وهو يصلى مربوطة او غير
مربوطة فقال ما اشتهى ان يصلى ومعه هذه الدراهم التى فيها التماثيل • ثم قال
عليه السلام ما للناس بد من حفظ بضائعهم • فان صلى وهى معه فليكن من خلفه ولا يجعل
شيئا منها بينه وبين القبلة • وسئل موسى بن عمر بن بزيع ابا الحسن الرضا عليه السلام
فقال له اشد الازار والمنديل فوق قميصى فى الصلوة فقال لا باس • وسال عيص بن القاسم
ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلى فى ثوب المراة وازارها ويعتم بخمارها فقال نعم
اذا كانت مامونة • وروى عن عبد الله بن سنان انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلام
عن رجل ليس معه الا سراويل فقال يحل التكة منه فيضعها على عاتقه ويصلى • وان كان
معه سيف وليس معه ثوب فليتقلد السيف ويصلى قائما • وروى زرارة عن ابى جعفر
عليه السلام انه قال ادنى ما يجزيك ان تصلى فيه بقدر ما يكون على منكبيك مثل جناحى الخطاف
وقال ابو بصير لابى عبد الله عليه السلام ما يجزى الرجل من الثياب ان
يصلى فيه فقال صلى الحسين بن على عليه السلام فى ثوب قد قلص عن نصف ساقه و قلص الثوب ارتفع
قارب ركبتيه ليس على منكبيه منه الا قدر جناحى الخطاف • وكان اذا ركع سقط عن منكبيه
وكلما سجد يناله عنقه فرده على منكبيه بيده فلم يزل ذلك دأبه ودأبه مشتغلا به حتى انصرف
وروى الفضيل عن ابى جعفر عليه السلام قال صلت فاطمة عليها السلام فى درع و
خمارها على راسها وليس عليها اكثر مما وارت به شعرها واذنيها • وروى زرارة عنه
انه قال له الرجل يرى العقرب والافعى والحية وهو يصلى ايقتلها قال نعم ان شاء فعل • و
سال سليمان بن جعفر الجعفرى العبد الصالح موسى بن جعفر عليهما السلام
عن الرجل ياتى السوق فيشترى جبة فراء لا يدرى اذكية هى ام غير ذكية ايصلى فيها فقال
نعم ليس عليكم المسالة ان ابا جعفر عليه السلام كان يقول ان الخوارج ضيقوا على
انفسهم بجهالتهم ان الدين اوسع من ذلك • وسال اسمعيل بن عيسى ابا الحسن عليه
السلام عن الجلود والفراء يشتريه الرجل فى سوق من اسواق الخيل ايسال عن ذكاته اذا كان

البايع مسلما غير عارف • قال عليه السلام عليكم ان تسألوا عنه اذا
رأيتم المشركين يبيعون ذلك واذا رأيتموهم يصلون فلا تسألوا عنه • وروى جعفر بن محمد
ابن يونس ان اباه كتب الى ابي الحسن عليه السلام يسأله عن الفرو والخف ألبسه واصلي
فيه ولا اعلم انه ذكي فكتب لا بأس به • وروى عن قاسم الحناط انه قال سمعت موسى بن
جعفر عليه السلام يقول ما اكل الورق والشجر فلا بأس بان تصلي فيه وما اكل الميتة
فلا تصل فيه • وقال زرارة قال ابو جعفر عليه السلام خرج
امير المؤمنين عليه السلام على قوم فرآهم يصلون في المسجد قد سدلوا ارديتهم فقال لهم ما لكم
قد سدلتم ثيابكم كأنكم يهود قد خرجوا من فهرهم يعني بيعتهم اياكم وسدل ثيابكم
وقال زرارة قال ابو جعفر عليه السلام اياك والتحاف الصماء
قال قلت وما الصماء قال ان تدخل الثوب من تحت جناحك فتجعله على منكب واحد • وروي
في الرجل يخرج عريانا فتدركه الصلاة فانه يصلي عريانا قائما ان لم يره احد فان رآه احد صلى
وروى ابو جميلة عن ابي عبد الله عليه السلام انه سأله عن ثوب المجوسي ألبسه واصلي فيه قال
نعم قال قلت يشربون الخمر قال نعم نحن نشتري الثياب السابرية فنلبسها ولا نغسلها
وروى زياد بن المنذر عن ابي جعفر عليه السلام انه سأله رجل وهو حاضر عن الرجل يخرج من الحمام
او يغتسل فيتوشح ويلبس قميصه فوق الازار فيصلي وهو كذلك قال هذا من عمل قوم لوط • فقلت له
انه يتوشح فوق القميص قال هذا من التجبر • قلت ان القميص رقيق يلتحف به قال هو حل
الازرار في الصلاة والخذف بالحصى ومضغ الكندر في المجالس وعلى ظهر الطريق من عمل قوم لوط و
قد رويت رخصة في التوشح بالازار فوق القميص عن العبد الصالح عليه السلام وعن ابي الحسن الثالث
عليه السلام وعن ابي جعفر الثاني عليهم السلام وبها آخذ وافتي • وسأل عبد الله بن بكير ابا عبد
الله عليه السلام في الرجل يصلي ويرسل جانبي ثوبه قال لا بأس • وسأله ابو بصير عن رجل
يصلي في حر شديد فيخاف على جبهته من الارض قال يضع ثوبه تحت جبهته • وسأل
داود الصرمي ابا الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام فقال له اني اخرج في هذا الوجه
وربما لم يكن موضع اصلي فيه من الثلج فكيف اصنع قال ان امكنك ان لا تسجد على الثلج فلا تسجد
عليه وان لم يمكنك فسوه واسجد عليه • وقال ابرهيم بن ابي محمود للرضا عليه السلام الرجل
يصلي على سرير من ساج ويسجد على الساج قال نعم • وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام

فُهر اليهود بالضم مدارسهم واصلها بهر وهو عبرانية عربت ص

السابري
نوع رقيق من الثياب قيل نسبته
الى سابور كورة من كور فارس
ومدينتها شهرستان مصباح

انه قال لا بأس بالصلوة على البوريا والخصفة وكل نبات الا الثمرة ● وسأل سماعة بن مهران
ابا عبد الله عليه السلم عن لحوم السباع من الطير والدواب فقال اما اكل لحومها فانا نكرهه و
اما الجلود فاركبوا عليها ولا تلبسوا منها شيئا تصلون فيه ● **وقال ابى** رضى الله عنه
في رسالته الى لا بأس بالصلوة في شعر ووبر كل ما اكلت لحمه وان كان عليك غيره من سنجاب
او سمور او فنك واردت الصلوة فانزعه ● وقد روى في ذلك رخص واياك ان تصلى في ثعلب ولا في
الثوب الذي يليه من تحته وفوقه ● وقد روى عن سليمان بن جعفر الجعفري انه قال رأيت الرضا عليه السلم
يصلي في جبة خز ● وروى علي بن مهزيار قال رأيت ابا جعفر الثاني عليه السلم يصلي الفريضة و
غيرها في جبة خز طاروني وكساني جبة خز ● وذكر انه لبسها على بدنه وصلى فيها وامرني بالصلوة
فيها ● وروى عن يحيى بن ابي عمران انه قال كتبت الى ابي جعفر الثاني عليه السلام في
السنجاب والفنك والخز ● وقلت جعلت فداك احب ان لا تجيبني بالتقية في ذلك
فكتب الي بخطه صل فيها ● وروى عن داود الصرمي انه قال سأل رجل ابا الحسن
الثالث عليه السلام عن الصلوة في الخز يغش بوبر الارانب ● فكتب يجوز ذلك وهذه رخصة الآخذ
بها مأجور ورادها مأثوم ● والاصل ما ذكره ابي رحمه الله في رسالته الي وصل في الخز ما لم يكن مغشوشا
بوبر الارانب ● وقال فيها ولا تصل في ديباج ولا حرير ولا في شيء من ابريسم الا ان يكون ثوبا سداه
ابريسم ولحمته قطن او كتان ● وكتب ابراهيم بن مهزيار الى ابي محمد عليه السلم يسأله عن الصلوة في
القرمز وان اصحابنا يتوقفون عن الصلوة فيه فكتب لا بأس مطلق والحمد لله ● **قال مصنف
هذا الكتاب** رحمه الله وذلك اذا لم يكن القرمز ابريسما محضا ● والذي نهي عنه هو ما كان
من ابريسم محض ● وكتب اليه في الرجل يجعل في جبته بدل القطن قزا هل يصلي فيه ● فكتب نعم
لا بأس به ● يعني به قز المعز لا قز الابريسم المحض ● وقد وردت الاخبار بالنهي عن لبس الديباج والحرير
والابريسم المحض والصلوة فيه للرجال ● ووردت الرخصة في لبس ذلك للنساء ولم يرد بجواز صلوتهن
فيه فالنهي عن الصلوة في الابريسم المحض على العموم للرجال والنساء حتى يخصهن خبر بالاطلاق لهن
في الصلوة فيه كما خصهن بلبسه ولم يطلق للرجال لبس الحرير والديباج الا في الحرب فلا بأس به
وان كان فيه تماثيل ● روى ذلك سماعة بن مهران عن ابي عبد الله عليه السلم ● وروى يوسف
بن محمد بن ابراهيم عنه انه قال لا بأس بالثوب ان يكون سداه وزره وعلمه حريرا ● وانما يكره الحرير المبهم للرجال
وروى عنه مسمع بن عبد الملك البصري انه قال لا بأس ان يأخذ من ديباج الكعبة فيجعله غلاف مصحف

الطرز قرية باليمن والمنسوب اليها طرزي وطاروني ايضا والالف من زيادات النسب

او يجعله مصلى يصلى عليه • وسال محمد بن اسمعيل بن بزيع ابا الحسن الرضا عليه السلم عن الصلوة في الثوب
المعلم فكره ما فيه من التماثيل • ولا يجوز الصلوة في تكة راسها من ابريسم • ولا باس بالصلوة في
الفرا الخوارزمية وما يدبغ بارض الحجاز • ولا باس بالصلوة في صوف الميتة لان الصوف ليس فيه روح
وسال سماعة بن مهران ابا عبد الله عليه السلم عن تقليد السيف في الصلوة فيه الغراء والكيمخت
فقال لا باس ما لم تعلم انه ميتة • وسال علي بن الريان بن الصلت ابا الحسن الثالث عليه السلم
عن الرجل ياخذ من شعره واظفاره ثم يقوم الى الصلوة من غير ان ينفضه من ثوبه فقال لا باس • وسال
يونس بن يعقوب ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي وعليه برطلة فقال لا يضره • و
سمعت مشايخنا رضي الله عنهم يقولون لا تجوز الصلوة في الطابقية • ولا يجوز للمعتم ان يصلي
الا وهو متحنك • وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال من خرج في سفر فلم
يدر العمامة تحت حنكه فاصابه الم لا دواء له فلا يلومن الا نفسه • وقال الصادق
عليه السلام ضمنت لمن خرج من بيته معتما ان يرجع اليهم سالما • وقال عليه السلم اني لاعجب ممن
ياخذ في حاجته وهو على وضوء كيف لا تقضى حاجته • واني لاعجب ممن ياخذ في حاجته وهو معتم تحت
حنكه كيف لا تقضى حاجته • وقال النبي صلى الله عليه واله الفرق بين المسلمين و
المشركين التلحي بالعمايم وذلك في اول الاسلام وابتدائه • وقد نقل عنه عليه السلم اهل الخلاف
ايضا انه امر بالتلحي ونهى عن الاقتعاط • وسال الحلبي وعبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلم هل
يقرا الرجل في صلوته وثوبه على فيه قال لا باس بذلك • وفي رواية الحلبي اذا سمع الهمهمة • وسال
رفاعة بن موسى ابا الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام عن المختضب اذا تمكن من السجود والقراءة ايصلي
في خضابه فقال نعم اذا كانت خرقته طاهرة وكان متوضيا • ولا باس ان تصلي المراة وهي مختضبة
ويداها مربوطتان • روى ذلك عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام • وروى علي بن جعفر وعلي
بن يقطين عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلم انهما سالاه عن الرجل والمراة يختضبان ايصليان
وهما مختضبان بالحنا والوسمة فقال اذا ابرز الفم والمنخر فلا باس • وروى محمد بن مسلم ابا جعفر
عليه السلام عن الرجل يصلي ولا يخرج يديه من ثوبه فقال ان اخرج يديه فهو حسن وان لم يخرج يديه فلا باس
وروى زياد بن سوقة عن ابي جعفر عليه السلم انه قال لا باس ان يصلي احدكم في الثوب الواحد وازراره
محلولة ان دين محمد صلى الله عليه واله حنيف

باب ما يسجد عليه وما لا يسجد عليه

قال الصادق عليه السلام السجود على الارض فريضة وعلى غير ذلك سنة • وقال

الغراء: ما يطلى به او يلصق به او شي يستخرج من السمك

التلحي: تطويق العمامة تحت الحنك

الاقتعاط: ترك التحنك

عليه السلام السجود على طين قبر الحسين عليه السلام ينور الى الارضين السبعه • ومن كان معه سبحة
من طين قبر الحسين عليه السلام كتب مسبحا وان لم يسبح بها • والتسبيح بالاصابع افضل منه
بغيرها لانها مسئولات يوم القيمه • وروى حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال السجود على ما انبتت الارض الا ما أكل او لبس • وروى عن ياسر الخادم انه قال مر بي
ابو الحسن عليه السلام وانا اصلي على الطبري وقد القيت عليه شيئا فقال لي ما لك لا
تسجد عليه اليس هو من نبات الارض • وقال ابي رحمه الله في رسالته الي
اسجد على الارض او على ما انبتت الارض • ولا تسجد على الحصر المدنية لان سيورها من جلد
ولا تسجد على شعر ولا صوف ولا جلد ولا ابريسم ولا زجاج ولا حديد ولا صفر ولا شبه ولا رصاص ولا
نحاس ولا ريش ولا رماد • وان كانت الارض حارة تخاف على جبهتك الاحتراق او كانت ليلة
مظلمة خفت عقربا او شوكة تؤذيك فلا باس ان تسجد على كمك اذا كان من قطن او كتان • و
اذا كان بجبهتك دمل فاحفر حفرة • فاذا سجدت جعلت الدمل فيها • وان كانت بجبهتك
علة لا تقدر على السجود من اجلها فاسجد على قرنك الايمن من جبهتك فان لم تقدر عليه فاسجد على قرنك
الايسر من جبهتك • فان لم تقدر عليه فاسجد على ظهر كفك فان لم تقدر عليه فاسجد
على ذقنك لقول الله عز وجل ان الذين اوتوا العلم من قبله اذا يتلى عليهم يخرون للاذقان سجدا
الى قوله تعالى ويزيدهم خشوعا • ولا باس بالقيام ووضع الكفين والركبتين والابهامين على غير الارض
وترغم بانفك • ويجزيك في وضع الجبهة من قصاص الشعر الى الحاجبين مقدار درهم • ويكون
سجودك كما يتخوى البعير الضامر عند بروكه تكون شبه المعلق لا يكون شيء من جسدك على شيء منه • و
سال المعلى بن خنيس ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة على القفر والقير فقال
لا باس به • وسال الحسن بن محبوب ابا الحسن عليه السلام عن الجص يوقد عليه بالعذرة وعظام الموتى
ثم يجصص به المسجد ايسجد عليه • فكتب اليه بخطه عليه السلام ان الماء والنار قد طهراه • و
سال داود بن ابي يزيد ابا الحسن الثالث عليه السلام عن القراطيس والكواغذ المكتوب عليها هل يجوز
عليها السجود فكتب يجوز • وسال علي بن يقطين ابا الحسن الاول عليه السلام
عن الرجل يسجد على المسح والبساط فقال لا باس اذا كان في حال التقية • ولا باس
بالسجود على الثياب في حال التقية • وسال معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة على
القار فقال لا باس به • وروى زرارة عن احدهما عليهما السلام انه قال قلت له الرجل يسجد وعليه

الطبري نوع من الفروش يعمل من النبات في طبرستان يعتاد قد بالفارسية حصير

خوى البعير تخوية اذا جافى بطنه على الارض في بروكه وكذا الرجل في سجوده ص

القير هو صمغ يستعمل تدل مومياي كذا سمع

المسح البلاس

فلنسوة او عمامة قال اذا مس شيء من جبهته الارض فيما بين حاجبيه وقصاص شعره فقد اجزا عنه وقال
يونس بن يعقوب رايت ابا عبد الله عليه السلام يسوي الحصا في موضع سجوده بين السجدتين
وروى عن علي بن بجيل انه قال رايت جعفر بن محمد عليهما السلام كلما سجد فرفع راسه
اخذ الحصا من جبهته فوضعه على الارض • وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال ما بين قصاص الشعر الى طرف الانف مسجد فما اصاب الارض منه فقد اجزاك • وروى
زرارة عنه عليه السلام مثل ذلك • وسال رجل ابا عبد الله عليه السلام عن المكان
يكون فيه الغبار فانفخه اذا اردت السجود فقال لا باس • وفي رسالة ابي رضي الله عنه الي و
لا تنفخ في موضع سجودك • فاذا اردت النفخ فليكن قبل دخولك في الصلوة • وروى عن
[illegible] عليهما السلام انه قال انما يكره ذلك خشية ان يؤذي من الى جانبه • ويكره ان يمسح الرجل
التراب عن جبهته وهو في الصلوة • ويكره ان يترك بعد ما صلى فان مسح التراب من جبهته وهو في
الصلوة فلا شيء عليه لورود الرخصة فيه

باب علة النهي عن السجود على الماكول والملبوس دون الارض وما انبتت من سواهما

قال هشام بن الحكم لابي عبد الله عليه
السلام اخبرني عما يجوز السجود عليه وعما لا يجوز قال السجود لا يجوز الا على الارض وعلى ما انبتت
الارض الا ما اكل او لبس • فقال له جعلت فداك ما العلة في ذلك قال لان السجود خضوع لله
عز وجل فلا ينبغي ان يكون على ما يؤكل او يلبس لان ابناء الدنيا عبيد ما ياكلون ويلبسون • والساجد في
سجوده في عبادة الله عز وجل فلا ينبغي ان يضع جبهته في سجوده على معبود ابناء الدنيا الذين اغتروا
بغرورها • والسجود على الارض افضل لانه ابلغ في التواضع والخضوع لله عز وجل

باب القبلة

قال الصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى جعل الكعبة قبلة لاهل
المسجد وجعل المسجد قبلة لاهل الحرم وجعل الحرم قبلة لاهل الدنيا • وسال المفضل بن عمر ابا عبد الله
عليه السلام عن التحريف لاصحابنا ذات اليسار عن القبلة وعن السبب فيه • فقال ان الحجر الاسود
لما انزل من الجنة ووضع في موضعه جعل انصاب الحرم من حيث لحقه النور نور الحجر فهو عن يمين
الكعبة اربعة اميال وعن يسارها ثمانية اميال كله اثنا عشر ميلا • فاذا انحرف الانسان ذات
اليمين خرج عن حد القبلة لقلة انصاب الحرم • واذا انحرف الانسان ذات اليسار لم يكن خارجا عن حد
القبلة • ومن كان في المسجد الحرام صلى الى الكعبة الى اي جوانبها شاء • ومن صلى في الكعبة
صلى الى اي جوانبها شاء • وافضل ذلك ان يقف بين العمودين على البلاطة الحمراء ويستقبل الركن الذي

منع نفخ موضع السجود في الصلاة

بيان اصل التحريف الى القبلة

البلاط الحجارة المفروشة في القاع منها ص

فيه الحجر الأسود ● ومن كان فوق الكعبة وحضرت الصلوة اضطجع واومى براسه الى البيت المعمور
ومن كان فوق ابي قبيس استقبل الكعبة وصلّى فان الكعبة قبلة ما فوقها الى السماء ● وصلّى
رسول الله صلّى الله عليه واله الى البيت المقدس بعد النبوة ثلث عشرة سنة بمكة
وتسعة عشر شهرا بالمدينة ثم عيّرته اليهود فقالوا له انك تابع لقبلتنا فاغتم لذلك غما شديدا
فلما كان في بعض الليل خرج عليه السلام يقلّب وجهه في آفاق السماء فلما اصبح صلّى الغداة
فلما صلّى من الظهر ركعتين جاء جبرئيل عليه السلام فقال له ● قد نرى تقلّب وجهك في السماء
فلنولينّك قبلة ترضيها فولّ وجهك شطر المسجد الحرام الآية ● ثم اخذ بيد النبي صلّى
الله عليه واله فحوّل وجهه الى الكعبة وحوّل من خلفه وجوههم حتى قام الرجال مقام النساء
والنساء مقام الرجال فكان اول صلوته الى البيت المقدس وآخرها الى الكعبة ● وبلغ الخبر مسجدا
بالمدينة وقد صلّى اهله من العصر ركعتين فحوّلوا نحو القبلة فكانت اول صلوتهم الى البيت المقدس
وآخرها الى الكعبة فسمّي ذلك المسجد مسجد القبلتين ● فقال المسلمون صلوتنا الى بيت المقدس تضيع
يا رسول الله فانزل الله عز وجل وما كان الله ليضيع ايمانكم يعني صلوتكم الى البيت المقدس
وقد اخرجت الخبر في ذلك على وجهه في كتاب النبوة ● وروى عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله انه سأل
الصادق عليه السلام عن رجل اعمى صلّى على غير القبلة فقال ان كان في وقت فليعد وان كان
قد مضى الوقت فلا يعد ● قال وسألته عن رجل صلّى وهي متغيمة ثم تجلّت فعلم انه صلّى على غير القبلة فقال
ان كان في الوقت فليعد وان كان الوقت قد مضى فلا يعد ● وروى زرارة ومحمد بن مسلم
عن ابي جعفر عليه السلام انه قال يجزي المتحير ابدا اينما توجه اذا لم يعلم اين وجه القبلة ● وسأله
معوية بن عمار عن الرجل يقوم في الصلوة ثم ينظر بعد ما فرغ فيرى انه قد انحرف عن القبلة يمينا
او شمالا فقال له قد مضت صلوته ● وما بين المشرق والمغرب قبلة ونزلت هذه الآية في
قبلة المتحير ولله المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه الله ● وروى محمد بن ابي حمزة عن ابي
الحسن الاول عليه السلام انه قال اذا ظهر النز من خلف الكنيف وهو في القبلة يستره بشيء
ولا يقطع صلوة المسلم شيء يمر بين يديه من كلب او امرأة او حمار او غير ذلك ● ونهى رسول الله صلّى
الله عليه واله عن البزاق في القبلة ● ورأى عليه السلام نخامة في المسجد فمشى اليها بعرجون من
عراجين ارطاب فحكّها ثم رجع القهقرى فبنى على صلوته ● وقال الصادق عليه السلام
هذا يفتح من الصلوة ابوابا كثيرة ● ونهى عن الجماع مستقبل القبلة ومستدبرها ● ونهى

صلوة النبي صلّى الله عليه وآله الى القبلتين

ما بين المشرق والمغرب قبلة للمتحير

العرجون: العود الاصفر الذي فيه الشماريخ العذق وهو فعلول من الانعراج والانعطاف والواو والنون زائدتان وجمعه عراجين. نهاية

عن استقبال القبلة ببول او غائط • وقال ابو جعفر عليه السلم لا يبزق احدكم في
الصلوة قبل وجهه ولا عن يمينه وليبزق عن يساره وتحت قدمه اليسرى • وقال الصادق عليه السلم
من حبس ريقه اجلالا لله عز وجل في صلوته اورثه الله تعالى صحة حتى الممات • وقد روى
فيمن لا يهتدى الى القبلة في مفازة انه يصلى الى اربعة جوانب • وروى زرارة عن ابي جعفر
عليه السلام انه قال لا صلوة الا الى القبلة • قال قلت واين حد القبلة قال ما بين المشرق و
المغرب قبلة كله • قال قلت فمن صلى لغير القبلة او في يوم غيم في غير الوقت قال يعيد
وقال في حديث ذكره له ثم استقبل القبلة بوجهك ولا تقلب وجهك عن القبلة فتفسد صلوتك
فان الله عز وجل يقول لنبيه صلى الله عليه وآله في الفريضة فول وجهك شطر المسجد الحرام
وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره فقم منتصبا • فان رسول الله صلى الله عليه
وآله قال من لم يقم صلبه فلا صلوة له واخشع ببصرك لله عز وجل ولا ترفعه الى السماء وليكن
حذاء وجهك في موضع سجودك • وقال عليه السلم لزرارة لا تعاد الصلوة الا من
خمسة • الطهور • والوقت • والقبلة • والركوع والسجود • وقال ابى
رضى الله عنه في رسالته الى اذا اردت ان تصلى نافلة وانت راكب فصلها واستقبل راس
دابتك حيث توجهت بك مستقبل القبلة ومستدبرها ويمينا ويسارا • فاذا صليت
فريضة على ظهر دابتك فاستقبل القبلة وكبر تكبيرة الافتتاح • ثم امض حيث توجهت
بك دابتك واقرا • فاذا اردت الركوع والسجود فاركع واسجد على شي يكون معك مما يجوز عليه
السجود • ولا تصلها الا على حال الاضطرار شديد وتفعل فيها اذا صليت ماشيا مثل ذلك الا
انك اذا اردت السجود سجدت على الارض • وقال فيها اذا تعرض لك سبع وخفت فوت الصلوة
فاستقبل القبلة وصل صلوتك بالايماء • وان خشيت السبع وتعرض لك فدر معه كيف ما دار
وصل بالايماء • وروى انه اذا عصفت الريح بمن في السفينة ولم يقدر على ان يدور الى القبلة صلى
الى صدر السفينة • وقال النبي صلى الله عليه وآله كل واعظ قبلة وكل موعوظ قبلة للواعظ
يعنى في الجمعة والعيدين وصلوة الاستسقاء في الخطبة يستقبلهم الامام ويستقبلونه
حتى يفرغ من خطبته • وقال رجل للصادق عليه السلم
اني اكون في السفر ولا اهتدى الى القبلة بالليل فقال اتعرف الكوكب الذي يقال
له جدي قلت نعم قال اجعله على يمينك • واذا كنت في طريق الحج فاجعله بين كتفيك

رخصة صلوة النافلة راكبا

الصلوة في السفينة

باب الحد الذي يؤخذ فيه الصبيان بالصلوة قال الصادق
عليه السلام انا نامر صبياننا بالصلوة وهم ابناء خمس سنين فمروا صبيانكم بالصلوة
اذا كانوا ابناء سبع سنين ونحن نامر صبياننا بالصيام اذا كانوا ابناء سبع سنين بما
اطاقوا من صيام اليوم ان كان الى نصف النهار او اكثر من ذلك او اقل فاذا غلبهم العطش او
الجوع افطروا حتى يتعودوا الصوم ويطيقوه فمروا صبيانكم بالصيام اذا كانوا ابناء
تسع سنين ما اطاقوا من صيام اليوم فاذا غلبهم العطش او الجوع افطروا وروى عن الحسن بن قارن
انه قال سألت ابا الحسن الرضا عليه السلام او سئل وانا اسمع عن الرجل يجبر ولده وهو لا
يصلي اليوم واليومين فقال وكم اتى على الغلام فقلت ثماني سنين فقال سبحان الله
يترك الصلوة قال قلت يصيبه الوجع قال يصلي على نحو ما يقدر وروى عبد الله
بن فضالة عن ابي عبد الله وابي جعفر عليهما السلام قال سمعته يقول اذا بلغ الغلام ثلث
سنين يقال له قل لا اله الا الله سبع مرات ثم يترك حتى يتم له ثلث سنين وسبعة اشهر وعشرون يوما
فيقال له قل محمد رسول الله صلى الله عليه واله سبع مرات ويترك حتى يتم له اربع سنين ثم يقال
له قل سبع مرات صلى الله على محمد واله ثم يترك حتى يتم له خمس سنين ثم يقال له ايهما
يمينك وايهما شمالك فاذا عرف ذلك حول وجهه الى القبلة ويقال له اسجد ثم يترك
حتى يتم له سبع سنين فاذا تم له سبع سنين قيل له اغسل وجهك وكفيك فاذا غسلهما قيل له
صل ثم يترك حتى يتم له تسع سنين فاذا تمت له علم الوضوء وضرب عليه وامر بالصلوة وضرب عليها
فاذا تعلم الوضوء والصلوة غفر الله عز وجل لوالديه ان شاء الله باب الاذان و
الاقامة وثواب المؤذنين روى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه
السلام انه قال لما اسري برسول الله صلى الله عليه واله حضرت الصلوة فاذن جبرئيل
عليه السلام فلما قال الله اكبر الله اكبر قالت الملائكة الله اكبر الله اكبر فلما قال اشهد
ان لا اله الا الله قالت الملائكة خلع الانداد فلما قال اشهد ان محمدا رسول الله قالت الملائكة
نبي بعث فلما قال حي على الصلوة قالت الملائكة حث على عبادة ربه فلما قال
حي على الفلاح قالت الملائكة افلح من اتبعه وروى منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام
قال هبط جبرئيل عليه السلام بالاذان على رسول الله صلى الله عليه واله وكان راسه في حجر علي
عليه السلام فاذن جبرئيل عليه السلام واقام فلما انتبه رسول الله صلى الله عليه واله قال

يا علي سمعت قال نعم يا رسول الله قال حفظت قال نعم قال ادع بلالا فعلّمه فدعا بلالا
فعلّمه • وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال تؤذّن وانت على غير وضوء في ثوب واحد
قائما او قاعدا واينما توجّهت ولكن اذا اقمت فعلى وضوء متهيّئا للصلوة • وروى احمد بن محمد بن
ابي نصر البزنطي عن الرضا عليه السلام انه قال يؤذّن الرجل وهو جالس ويؤذّن وهو راكب •
وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا باس ان تؤذّن راكبا او ماشيا او على غير وضوء
ولا تقيم وانت راكب ولا جالس الا من عذر او تكون في ارض ملصّة • وقال رسول الله
صلى الله عليه واله للمؤذّن فيما بين الاذان والاقامة مثل اجر الشهيد المتشحّط بدمه في سبيل الله
عز وجل فقال علي عليه السلام انهم يتجالدون على الاذان فقال كلّا انه يأتي على الناس زمان
يطرحون الاذان على ضعفائهم فتلك لحوم حرّمها الله على النار • وقال علي عليه
السلام آخر ما فارقت عليه حبيب قلبي عليه السلام انه قال يا علي اذا صلّيت فصلّ صلوة
اضعف من خلفك ولا تتخذنّ مؤذّنا يأخذ على اذانه اجرا • وروى خالد بن نجيح عن الصادق عليه
السلام انه قال التكبير جزم في الاذان مع الافصاح بالهاء والالف • وروى ابو بصير عن احدهما
عليهما السلام انه قال ان بلالا كان عبدا صالحا فقال لا اؤذّن لاحد بعد رسول الله صلى الله
عليه واله فترك يومئذ حيّ على خير العمل • وروى الحسن بن السري عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال
من السنّة اذا اذّن الرجل ان يضع اصبعيه في اذنيه • وروى خالد بن نجيح عنه عليه السلم انه قال الاذان
والاقامة مجزومان • وفي خبر آخر موقوفان • وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال لا يجزيك
من الاذان الا ما اسمعت نفسك او فهمته وافصح بالالف والهاء وصلّ على النبي صلى الله عليه وآله كلما
ذكرته او ذكره ذاكر عندك في اذان وغيره • وكلما اشتدّ صوتك من غير ان تجهد نفسك كان من يسمع
اكثر وكان اجرك في ذلك اعظم • وسأل معوية بن وهب ابا عبد الله عليه السلام عن الاذان فقال
اجهر به وارفع به صوتك • واذا اقمت فدون ذلك ولا تنتظر باذانك واقامتك الا دخول وقت الصلوة
واحدر اقامتك حدرا • وروى عنه عليه السلم عمار الساباطي انه قال اذا قمت الى الصلوة الفريضة فاذّن و
اقم وافصل بين الاذان والاقامة بقعود او بكلام او بتسبيح • وقال سئلته كم الذي
يجزي بين الاذان والاقامة من القول قال الحمد لله • وسئل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلم عن الرجل يؤذّن
وهو يمشي وهو على غير طهر او على ظهر الدابة قال نعم اذا كان التشهّد مستقبل القبلة فلا باس
وروى عنه زرارة انه قال اذا اقيمت الصلوة حرم الكلام على الامام واهل المسجد الا في تقديم امام

الحدر
الحط من علو الى سفل كالحدور ومنه الاسراع كالتحدير

وقال علي عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله يؤمكم اقرؤكم ويؤذن لكم خياركم
وفي حديث اخر افصحكم ● وقال رسول الله صلى الله عليه و
آله من اذن في مصر من امصار المسلمين وجبت له الجنة ● وقال ابو جعفر عليه السلام
المؤذن يغفر الله له مد بصره ومد صوته في السماء ويصدقه كل رطب ويابس سمعه وله من كل من يصلي
معه في مسجده سهم وله من كل من يصلي بصوته حسنة ● وقال عليه السلام من اذن
سبع سنين محتسبا جاء يوم القيمة ولا ذنب عليه ● وروي ان الملائكة اذا سمعت الاذان من اهل
الارض قالت هذه اصوات امة محمد بتوحيد الله فيستغفرون الله لامة محمد صلى الله عليه وآله حتى يفرغوا
من تلك الصلوة ● وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ان ادنى ما يجزي من الاذان ان يفتتح
الليل باذان واقامة ويفتتح النهار باذان واقامة ويجزيك في سائر الصلوات اقامة بغير اذان ● وجمع
رسول الله صلى الله عليه وآله بين الظهر والعصر باذان واحد واقامتين ● وجمع بين المغرب والعشاء الآخرة
باذان واحد واقامتين ● وروى عبد الله بن سنان عن الصادق عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه و
آله جمع بين الظهر والعصر باذان واقامتين ● وجمع بين المغرب والعشاء في الحضر من غير علة باذان واحد واقامتين
وروي ان من صلى باذان واقامة صلى خلفه صفان من الملائكة ● ومن صلى باقامة بغير اذان صلى خلفه
صف واحد ● وحد الصف ما بين المشرق والمغرب ● وفي رواية العباس بن هلال عن ابي الحسن
الرضا عليه السلام انه قال من اذن واقام صلى وراءه صفان من الملائكة ● وان اقام بغير اذان
صلى عن يمينه واحد وعن شماله واحد ثم قال اغتنم الصفين ● وفي رواية ابن ابي ليلى عن علي عليه السلام
انه قال من صلى باذان واقامة صلى خلفه صفان من الملائكة لا يرى طرفاهما ومن صلى باقامة صلى خلفه ملك
وقال الصادق عليه السلام من قال حين يسمع اذان الصبح اللهم اني اسألك
باقبال نهارك وادبار ليلك وحضور صلواتك واصوات دعاتك ان تتوب علي انك انت التواب
الرحيم ● وقال مثل ذلك حين يسمع اذان المغرب ثم مات من يومه او ليلته مات تائبا ● وكان ابن النباح
يقول في اذانه حي على خير العمل حي على خير العمل ● فاذا رآه علي عليه السلام قال مرحبا بالقائلين عدلا و
بالصلوة مرحبا واهلا ● وروى حارث بن المغيرة النصري عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من
سمع المؤذن يقول اشهد ان لا اله الا الله ● واشهد ان محمدا رسول الله فقال مصدقا محتسبا
وانا اشهد ان لا اله الا الله ● واشهد ان محمدا رسول الله اكتفي بهما عن كل من ابى وجحد واعين بهما
من اقر وشهد كان له من الاجر عدد من انكر وجحد وعدد من اقر وشهد ● وقال ابو جعفر عليه السلام

ابن النباح مؤذن امير المؤمنين عليه السلام اسمه عامر

لمحمد بن مسلم يا محمد بن مسلم لا تدعن ذكر الله على كل حال ولو سمعت المنادي ينادي بالاذان وانت على الخلاء
فاذكر الله عز وجل وقل كما يقول المؤذن ● **وسأل** زيد الشحام ابا عبد الله عليه
السلام عن رجل نسي الاذان والاقامة حتى دخل في الصلوة فقال ان كان ذكر قبل ان يقرأ فليصل
على النبي واله وليقم وان كان قد دخل في القرآءة فليتم صلوته ● وروى عن عمار الساباطي
انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل نسي من الاذان حرفا فذكره حين فرغ من الاذان والاقامة قال
يرجع الى الحرف الذي نسيه فليقله وليقل من ذلك الحرف الى اخره ولا يعيد الاذان كله ولا الاقامة ● وسأل
معوية بن وهب ابا عبد الله عليه السلام عن التثويب الذي يكون بين الاذان والاقامة فقال ما نعرفه ● و
كان علي عليه السلام يقول لا باس ان يؤذن الغلام قبل ان يحتلم ● ولا باس ان يؤذن المؤذن وهو جنب
ولا يقيم حتى يغتسل ● وروى ابو بكر الحضرمي وكليب الاسدي عن ابي عبد الله عليه السلام انه حكى
لهما الاذان فقال الله اكبر ● الله اكبر ● الله اكبر ● الله اكبر ● اشهد ان لا اله الا الله ● اشهد
ان لا اله الا الله ● اشهد ان محمدا رسول الله ● اشهد ان محمدا رسول الله ● حي على الصلوة ● حي على
الصلوة ● حي على الفلاح ● حي على الفلاح ● حي على خير العمل ● حي على خير العمل ● الله اكبر ● الله
اكبر ● لا اله الا الله ● لا اله الا الله ● والاقامة كذلك ولا باس ان يقال في صلوة الغداة على اثر حي على
خير العمل الصلوة خير من النوم مرتين للتقية ● **وقال مصنف هذا الكتاب**
رحمه الله هذا هو الاذان الصحيح لا يزاد فيه ولا ينقص منه ● والمفوضة لعنهم الله قد وضعوا اخبارا وزادوا
في الاذان محمد وال محمد خير البرية مرتين ● وفي بعض رواياتهم بعد اشهد ان محمدا رسول الله اشهد
ان عليا ولي الله مرتين ● ومنهم من روى بدل ذلك اشهد ان عليا امير المؤمنين حقا مرتين ● ولا شك ان عليا
ولي الله وانه امير المؤمنين حقا وان محمدا وآله صلوات الله عليهم خير البرية ولكن ليس ذلك في اصل الاذان
وانما ذكرت ذلك ليعرف بهذه الزيادة المتهمون بالتفويض المدلسون انفسهم في جملتنا ● **وقال** الصادق عليه السلام في المؤذنين انهم الامناء ● وقال عليه السلام
صل الجمعة باذان هؤلاء فانهم اشد شيء مواظبة على الوقت ● وينبغي ان يكون بين الاذان والاقامة
جلسة الا المغرب فانه يجزي بين الاذان والاقامة نفس ● وروى عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الصادق
عليه السلام انه قال يجزي في السفر اقامة بغير اذان ● وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال
اذا اذنت في الطريق او في بيتك ثم اقمت في المسجد اجزاك ● وكان عليه السلام يؤذن ويقيم غيره
وكان يقيم وقد اذن غيره ● **وشكا هشام بن ابراهيم** الى ابي الحسن الرضا عليه السلام

الخلاء بالله المتوضئ

فصل في الاذان والاقامة

سقمه وانه لا يولد له فامره ان يرفع صوته بالاذان في منزله قال ففعل ذلك فاذهب الله عنه السقم
وكثر ولده ● قال محمد بن راشد وكنت دائم العلة ما انفك منها في نفسي
وجماعة من ولدي وخدمي وعيالي حتى اني كنت ابقى وما لي احد يخدمني فلما سمعت ذلك من هشام عملت
به فاذهب الله عني وعن عيالي العلل والحمد لله ● وروي ان من سمع الاذان فقال كما يقول المؤذن زيد في
رزقه ● وروي عن عبد الله بن علي قال حملت متاعي من البصرة الى مصر فقدمتها فبينا انا في بعض الطريق
واذا انا بشيخ طويل شديد الادمة ابيض الراس واللحية عليه طمران احدهما اسود والاخر ابيض فقلت
من هذا فقالوا هذا بلال مولى رسول الله صلى الله عليه وآله فاخذت الواحا فاتيته فسلمت عليه
فقلت له السلام عليك ايها الشيخ فقال وعليك السلام فقلت يرحمك الله تعالى حدثني بما سمعت
من رسول الله صلى الله عليه وآله فقال وما يدريك من انا فقلت انت بلال مؤذن رسول الله صلى
الله عليه وآله قال فبكى وبكيت حتى اجتمع الناس علينا ونحن نبكي قال ثم قال يا غلام من اي البلاد
انت قلت من اهل العراق قال بخ بخ ثم سكت ساعة ● ثم قال اكتب يا اخا
اهل العراق بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله
يقول المؤذنون امناء المؤمنين على صلواتهم وصومهم ولحومهم ودمائهم لا يسالون الله عز
وجل شيئا الا اعطاهم ولا يشفعون في شيء الا شفعوا ● قلت زدني يرحمك الله قال
اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول
من اذن اربعين عاما محتسبا بعثه الله عز وجل يوم القيمة وله عمل اربعين صديقا عملا مبرورا متقبلا
قلت زدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله
صلى الله عليه وآله يقول من اذن عشرين عاما بعثه الله عز وجل يوم القيمة وله من النور مثل زنة
السماء ● قلت زدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن
الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من اذن عشر سنين اسكنه الله عز وجل مع ابرهيم
الخليل في قبته او في درجته ● قلت زدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن
الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من اذن سنة واحدة بعثه يوم القيمة وقد غفرت
ذنوبه كلها بالغة ما بلغت ولو كانت مثل زنة جبل احد ● قلت زدني يرحمك الله قال نعم فاحفظ
واعمل واحتسب سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من اذن في سبيل الله صلوة واحدة
ايمانا واحتسابا وتقربا الى الله عز وجل غفر الله له ما سلف من ذنوبه ومن عليه بالعصمة فيما بقي من عمره

الادمة بالضم في الابل لون مشرب سوادا او بياضا ... هو البياض الواضح
الطمر بالكسر الثوب الخلق او الكساء البالي من غير الصوف

حديث بلال مؤذن النبي صلى الله عليه وآله في ثواب الاذان ... المؤذن ... الجنة

وجمع بينه وبين الشهداء في الجنة ● قلت زدني يرحمك الله حدثني باحسن ما سمعت من رسول الله صلى
الله عليه وآله قال ويحك يا غلام قطعت انياط قلبي وبكى وبكيت حتى ابكاني والله لرحمته ثم قال اكتب
بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول
اذا كان يوم القيمة وجمع الله الناس في صعيد واحد بعث الله عز وجل الى المؤذنين بملئكة من نور
معهم الوية واعلام من نور يقودون جنايب ازمتها زبرجد اخضر وحقايبها المسك الاذفر يركبها المؤذنون
فيقومون عليها قياما يقودهم الملئكة ينادون باعلى صوتهم بالاذان ثم بكى بكاء شديدا حتى
انتحبت وبكيت فلما سكت قلت مما بكاؤك فقال ويحك ذكرتني اشياء سمعت حبيبي وصفيي
عليه السلم يقول والذي بعثني بالحق نبيا انهم ليمرون على الخلق قياما على النجايب فيقولون الله
اكبر الله اكبر فاذا قالوا ذلك سمعت لامتي ضجيجا فسأله اسامة بن زيد عن ذلك الضجيج ما هو قال
الضجيج التسبيح والتحميد والتهليل ● فاذا قالوا اشهد ان لا اله الا الله قالت امتي نعم اياه
كنا نعبد في الدنيا فيقال صدقتم ● فاذا قالوا اشهد ان محمدا رسول الله قالت امتي هذا
الذي اتانا برسالة ربنا جل جلاله وامنا به ولم نره فيقال لهم صدقتم هذا الذي ادى اليكم
الرسالة من ربكم وكنتم به مؤمنين فحقيق على الله عز وجل ان يجمع بينكم وبين نبيكم فينتهي بهم
الى منازلهم وفيها ما لا عين رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ثم نظر الي فقال ان استطعت
ولا قوة الا بالله ان لا تموت الا وانت مؤذن فافعل ● فقلت رحمك الله
تفضل علي واخبرني فاني فقير محتاج وأد الي ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله
فانك قد رايته ولم اره وصف لي كيف وصف لك رسول الله بناء الجنة فقال اكتب
بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول
ان سور الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة ولبنة من ياقوت وملاطها المسك الاذفر وشرفها
الياقوت الاحمر والاخضر والاصفر ● قلت فما ابوابها قال ان ابوابها مختلفة ● باب
الرحمة من ياقوتة حمراء قلت فما حلقته فقال ويحك كف عني فقد كلفتني
شططا قلت ما انا بكاف عنك حتى تؤدي الي ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله
قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم اما باب الصبر فباب صغير مصراع واحد من ياقوتة
حمراء لا حلق له ● واما باب الشكر فانه من ياقوتة بيضاء لها مصراعان مسيرة ما بينهما مسيرة
خمسمائة عام له ضجيج وحنين يقول اللهم جئني باهلي ● قال قلت هل يتكلم الباب

قال نعم ينطق الله ذو الجلال والاكرام • واما باب البلاء قلت اليس باب البلاء هو باب
الصبر قال لا • قلت فما البلاء قال المصائب والاسقام والامراض والجذام وهو باب من
ياقوتة صفراء مصراع واحد ما اقل من يدخل فيه • قلت يرحمك الله زدني
وتفضل علي فاني فقير فقال يا غلام لقد كلفتني شططا • اما الباب الاعظم فيدخل
منه العباد الصالحون وهم اهل الزهد والورع والراغبون الى الله عز وجل المستانسون به • قلت
يرحمك الله فاذا دخلوا الجنة فماذا يصنعون قال يسيرون على نهرين في ماء صاف في سفن الياقوت
مجاذيفها اللؤلؤ فيها ملائكة من نور عليهم ثياب خضر شديدة خضرتها • قلت يرحمك الله
هل يكون من النور اخضر قال ان الثياب خضر ولكن فيها نور من رب العالمين جل جلاله ليسيروا
على حافتي ذلك النهر • قلت فما اسم ذلك النهر قال جنة المأوى • قلت هل وسطها
غيرها قال نعم جنة عدن وهي في وسط الجنان • واما جنة عدن فسورها ياقوت احمر
وحصاها اللؤلؤ • فقلت وهل فيها غيرها فقال نعم جنة الفردوس • قلت وكيف
سورها قال ويحك كف عني وحيرت على قلبي قلت بل انت الفاعل بي ذلك • قلت ما انا
بكاف حتى تتم لي الصفة وتخبرني عن سورها قال سورها نور • قلت الغرف التي فيها قال
من نور رب العالمين عز وجل • قلت زدني رحمك الله قال ويحك الى هذا
انتهى بي رسول الله صلى الله عليه وآله طوبى لك ان انت وصلت الى ما له هذه الصفة وطوبى
لمن يؤمن بهذا • قلت يرحمك الله انا والله من المؤمنين بهذا • قال ويحك انه من يؤمن او يصدق
بهذا الحق والمنهاج لم يرغب في الدنيا ولا في زينتها وحاسب نفسه • قلت انا مؤمن بهذا
قال صدقت ولكن قارب وسدد ولا تايس واعمل ولا تفرط وارج وخف واحذر • ثم بكى وشهق ثلث
شهقات فظننا انه قد مات • ثم قال فداكم ابي وامي لو رآكم محمد صلى الله عليه وآله لقرت
عينه حين تسألون عن هذه الصفة • ثم قال النجا النجا • الوحا الوحا • الرحيل
الرحيل • العمل العمل • واياكم والتفريط واياكم والتفريط • ثم قال ويحكم اجعلوني
في حل مما قد فرطت • فقلت لي انت في حل مما فرطت جزاك الله الجنة كما اديت
وفعلت الذي يجب عليك ثم ودعني وقال اتق الله وادّ الى امة محمد صلى الله عليه وآله
ما اديت اليك فقلت افعل ان شاء الله تعالى • قال استودع الله دينك وامانتك و
زودك التقوى واعانك على طاعته بمشيته • وقد اذن رسول الله صلى الله عليه وآله

قوله النجا النجا اى انجوا بانفسكم وهو مصدر منصوب بفعل مضمر اى انجوا النجا وتكريره للتاكيد والنجا السرعة ويقال نجا ينجو نجاء اذا اسرع نهاية [illegible]

وكان يقول أشهد أن علياً ولي الله — كذا في الأصل: وكان يقول أشهد أني رسول الله • وقد كان يقول فيه أشهد أن محمداً رسول الله
لأن الأخبار قد وردت بهما جميعاً • وكان لرسول الله صلى الله عليه وآله مؤذنان أحدهما
بلال والآخر ابن أم مكتوم • **وكان ابن أم مكتوم أعمى** • وكان يؤذن قبل الصبح
وكان بلال يؤذن بعد الصبح • فقال رسول الله صلى الله عليه وآله إن ابن أم مكتوم يؤذن
بليل فإذا سمعتم أذانه فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان بلال فغيرت العامة هذا الحديث
عن جهته • وقالوا إنه عليه السلام قال إن بلالاً يؤذن بليل فإذا سمعتم أذانه فكلوا و
اشربوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم • وروي أنه لما قبض النبي صلى الله عليه وآله امتنع
بلال من الأذان وقال لا أؤذن لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وإن فاطمة عليها
السلام قالت ذات يوم إني أشتهي أن أسمع صوت مؤذن أبي عليه السلام بالأذان فبلغ ذلك
بلالاً فأخذ في الأذان فلما قال الله أكبر الله أكبر ذكرت أباها عليها السلام وأيامه فلم تتمالك
من البكاء • فلما بلغ إلى قوله أشهد أن محمداً رسول الله شهقت فاطمة عليها السلام وسقطت
لوجهها وغشي عليها • فقال الناس لبلال أمسك يا بلال فقد فارقت ابنة رسول الله
صلى الله عليه وآله الدنيا وظنوا أنها قد ماتت فقطع أذانه ولم يتمه فأفاقت فاطمة عليها السلام
وسألته أن يتم الأذان فلم يفعل فقال لها يا سيدة النسوان إني أخشى عليك مما تنزلينه
بنفسك إذا سمعت صوتي بالأذان فأعفته عن ذلك • **وقال** الصادق
عليه السلام ليس على النساء أذان ولا إقامة ولا جمعة ولا جماعة • ولا استلام الحجر ولا دخول
الكعبة ولا الهرولة بين الصفا والمروة ولا الحلق إنما يقصرن من شعورهن • وروي أنه يكفيها
من التقصير مثل طرف الأنملة • وفي خبر آخر **قال** الصادق عليه السلام
ليس على المرأة أذان ولا إقامة إذا سمعت أذان القبيلة ويكفيها الشهادتان ولكن إن أذنت وأقامت
فهو أفضل • وليس في صلاة العيدين أذان ولا إقامة أذانهما طلوع الشمس • وقال
عليه السلام إذا تولعت بكم الغول فأذنوا • وقال عليه السلام المولود إذا ولد يؤذن
في أذنه اليمنى ويقام في اليسرى • **وقال عليه السلام** من لم يأكل اللحم
أربعين يوماً ساء خلقه ومن ساء خلقه فأذنوا في أذنه • وقال عليه السلام إنه كان اسم
النبي صلى الله عليه وآله يكرر في الأذان وأول من حذفه ابن أروى • وروي أنه كان بالمدينة
إذا أذن المؤذن يوم الجمعة نادى مناد حرم البيع حرم البيع لقول الله عز وجل يا أيها الذين

الغول … [illegible] … الجن … [illegible]

امنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع • وفيما ذكره الفضل
ابن شاذان رحمه الله من العلل عن الرضا عليه السلام انه قال انما امر الناس بالاذان لعلل كثيرة
منها ان يكون تذكيرا للناس وتنبيها للغافل وتعريفا لمن جهل الوقت واشتغل
عنه ويكون المؤذن بذلك داعيا الى عبادة الخالق ومرغبا فيها مقرا له بالتوحيد مجاهدا
بالايمان معلنا بالاسلام مؤذنا لمن ينساها • وانما يقال له مؤذن لانه يؤذن بالاذان
بالصلوة • وانما بدا فيه بالتكبير وختم بالتهليل لان الله عز وجل اراد ان يكون الابتداء بذكره
واسمه واسم الله في التكبير في اول الحرف وفي التهليل في اخره • وانما جعل
مثنى مثنى ليكون تكرارا في اذان المستمعين مؤكدا عليهم ان سهى احد عن الاول لم يسه عن
الثاني • ولان الصلوة ركعتان ركعتان فلذلك جعل الاذان مثنى مثنى وجعل التكبير في اول
الاذان اربعا لان اول الاذان انما يبدو غفلة وليس قبله كلام ينبه المستمع له فجعل الاوليان
تنبيها للمستمعين لما بعده في الاذان وجعل بعد التكبير الشهادتان لان اول الايمان هو التوحيد
والاقرار لله تبارك وتعالى بالوحدانية • والثاني الاقرار للرسول صلى الله عليه وآله بالرسالة وان
طاعتهما ومعرفتهما مقرونتان • ولان اصل الايمان انما هو الشهادتان فجعل شهادتين شهادتين
كما جعل في سائر الحقوق شاهدان فاذا اقر العبد لله عز وجل بالوحدانية واقر للرسول صلى الله
عليه وآله بالرسالة فقد اقر بجملة الايمان • لان اصل الايمان انما هو بالله وبرسوله • وانما
جعل بعد الشهادتين الدعاء الى الصلوة لان الاذان انما وضع لموضع الصلوة • وانما هو نداء
الى الصلوة في وسط الاذان • ودعاء الى الفلاح والى خير العمل وجعل ختم الكلام باسمه
كما فتح باسمه

باب وصف الصلوة من فاتحتها الى خاتمتها

روى عن حماد بن عيسى انه قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام يوما تحسن ان تصلي يا حماد
قال قلت يا سيدي انا احفظ كتاب حريز في الصلوة قال فقال عليه السلام لا عليك قم صل
قال فقمت بين يديه متوجها الى القبلة فاستفتحت الصلوة وركعت وسجدت فقال
يا حماد لا تحسن ان تصلي ما اقبح بالرجل ان ياتي عليه ستون سنة او سبعون سنة فما يقيم صلوة واحدة
بحدودها تامة • قال حماد فاصابني في نفسي الذل فقلت جعلت فداك فعلمني الصلوة
فقام ابو عبد الله عليه السلام مستقبل القبلة منتصبا فارسل يديه جميعا على فخذيه قد ضم اصابعه
وقرب بين قدميه حتى كان بينهما ثلثة اصابع مفرجات واستقبل باصابع رجليه جميعا لم يحرفهما

حديث حماد في صفة الصلوة

عن القبلة بخشوع واستكانة فقال الله اكبر ثم قرء الحمد بترتيل وقل هو الله احد ثم صبر هنيئة بقدر ما
يتنفس وهو قائم ثم قال الله اكبر وهو قائم ثم ركع وملأ كفيه من ركبتيه مفرجات ورد ركبتيه الى
خلفه حتى استوى ظهره حتى لو صب عليه قطرة ماء او دهن لم تزل لاستواء ظهره ورد ركبتيه
الى خلفه ونصب عنقه وغمض عينيه ثم سبح ثلثا بترتيل وقال سبحان ربي العظيم وبحمده
ثم استوى قائما فلما استمكن من القيام قال سمع الله لمن حمده ثم كبر وهو قائم ورفع يديه حيال
وجهه وسجد ووضع يديه الى الارض قبل ركبتيه فقال سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلث مرات ولم
يضع شيئا من بدنه على شئ منه وسجد على ثمانية اعظم الجبهة والكفين وعيني الركبتين
وانامل ابهامي الرجلين والانف فهذه السبعة فرض ووضع الانف على الارض سنة وهو الارغام ثم
رفع راسه من السجود فلما استوى جالسا قال الله اكبر ثم قعد على جانبه الايسر ووضع
ظاهر قدمه اليمنى على باطن قدمه اليسرى وقال استغفر الله ربي واتوب اليه ثم كبر وهو
جالس وسجد الثانية وقال كما قال في الاولى ولم يستعن بشئ من بدنه على شئ منه في ركوع
ولا سجود وكان مجنحا ولم يضع ذراعيه على الارض فصلى ركعتين على هذا ثم قال يا حماد هكذا
صل ولا تلتفت ولا تعبث بيديك واصابعك ولا تبزق عن يمينك ولا عن يسارك ولا بين يديك
وقال الصادق عليه السلام اذا قمت الى الصلوة فقل اللهم اني اقدم اليك محمدا
بين يدي حاجتي واتوجه اليك به فاجعلني به وجيها في الدنيا والاخرة ومن المقربين واجعل
صلوتي به مقبولة وذنبي به مغفورا ودعائي به مستجابا انك انت الغفور الرحيم
فاذا قمت الى الصلوة فلا تاتها شبعانا ولا متكاسلا ولا متناعسا ولا
مستعجلا ولكن على سكون ووقار فاذا دخلت في صلوتك فعليك بالتخشع والاقبال
على صلوتك فان الله عز وجل يقول والذين هم في صلوتهم خاشعون ويقول
وانها لكبيرة الا على الخاشعين واستقبل القبلة بوجهك ولا تقلب وجهك
عن القبلة فتفسد صلوتك وقم منتصبا فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال من لم يقم
صلبه فلا صلوة له واخشع ببصرك ولا ترفعه الى السماء وليكن نظرك الى موضع سجودك واشغل
قلبك بصلوتك فانه لا يقبل من صلوتك الا ما اقبلت عليه منها بقلبك حتى انه ربما قبل من صلوة
العبد ربعها او ثلثها او نصفها ولكن الله عز وجل يتمها للمؤمنين بالنوافل وليكن قيامك في
الصلوة قيام العبد الذليل بين يدي الملك الجليل فاعلم انك بين يدي من يراك ولا تراه وصل صلوة

افعال الصلوة على ما رواه حماد عن الصادق

مودع كانك لا تصلي بعدها ابدا ولا تعبث بلحيتك ولا براسك ولا بيدك ● ولا تفرقع اصابعك
ولا تقدم رجلا على رجل وباوح بين قدميك ● واجعل بينهما قدر ثلث اصابع الى شبر ● ولا
تمطا ولا تتثاءب ولا تضحك فان القهقهة تقطع الصلوة ● ولا تتورك فان الله عز وجل قد عذب قوما
على التورك كان احدهم يضع يديه على وركيه من ملالة الصلوة ● ولا تكفر فانما يصنع ذلك
المجوس ● وارسل يديك وضعهما على فخذيك قبالة ركبتيك فانه احرى ان تهتم بصلاتك ● ولا
تشتغل عنها نفسك فانك اذا حركتها كان ذلك يلهيك ● ولا تستند الى جدار الا ان
تكون مريضا ● ولا تلتفت عن يمينك ولا عن يسارك فان التفت حتى ترى من خلفك فقد وجب
عليك اعادة الصلوة ● وان العبد اذا التفت في صلوته ناداه الله عز وجل فقال عبدي
الى من تلتفت الى من هو خير لك مني ● فاذا التفت ثلث مرات صرف الله عنه نظره فلم ينظر
اليه بعد ذلك ابدا ولا تنفخ في موضع سجودك ● فاذا اردت النفخ فليكن قبل دخولك في
الصلوة فانه يكره ثلث نفخات في موضع السجود ● وعلى الرقي وعلى الطعام الحار ● ولا
تبزق ولا تمخط فان من حبس ريقه اجلالا لله عز وجل في صلوته اورثه الله عز وجل صحة الى الممات
وارفع يديك بالتكبير الى نحرك ● ولا تجاوز بكفيك اذنيك حيال خديك ثم ابسطهما بسطا وكبر
ثلث تكبيرات وقل ● اللهم انت الملك الحق المبين لا اله الا انت سبحانك وبحمدك
عملت سوءا وظلمت نفسي فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب الا انت ثم كبر تكبيرتين في ترسل ترفع
بهما يديك وقل لبيك وسعديك والخير في يديك والشر ليس اليك والمهدي من هديت
عبدك وابن عبديك منك وبك ولك واليك ● لا ملجا ولا منجا ولا مفر منك الا
اليك تباركت وتعاليت سبحانك وحنانيك وسبحانك رب البيت الحرام ● ثم كبر تكبيرتين
وقل وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض على ملة ابرهيم ودين محمد ومنهاج علي حنيفا
مسلما وما انا من المشركين ● ان صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك
له وبذلك امرت وانا من المسلمين ● اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم
بسم الله الرحمن الرحيم وان شئت كبرت سبع تكبيرات
ولاء الا ان الذي وصفناه تعبد ● وانما جرت السنة في افتتاح الصلوة بسبع تكبيرات لما
رواه زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله الى الصلوة
وقد كان الحسين عليه السلام ابطا عن الكلام حتى تخوفوا انه لا يتكلم وان يكون به خرس

فرقعة
الاصابع غمزها
حتى يسمع لمفاصلها
صوت نهاية

تمطى النهار وغيره
امتد وطال ق

التثاؤب
تفاعل من الثوباء
وهي فترة من ثقلة
النعاس يعتريها
فاه وسمي اتثاءب
فليغطي فاه الهمزة
بعد الالف هو الصواب
والواو غلط

التكفير الانحناء... الشيء وضع اليمين على الشمال في الصلوة من

قد تكرر ذكر الرقية والرقي
والرقية العوذة التي يرقى
بها صاحب الآفة كالحمى
والصرع نهاية

الترسل
التؤدة والتاني

فخرج به عليه السلام حامله على عاتقه وصف الناس خلفه فاقامه على يمينه فافتتح رسول الله
صلى الله عليه وآله الصلوة فكبر الحسين عليه السلام فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وآله
تكبيره عاد فكبر وكبر الحسين عليه السلام حتى كبر رسول الله صلى الله عليه وآله سبع تكبيرات
وكبر الحسين عليه السلام فجرت السنة بذلك وقد روى هشام بن الحكم عن ابي الحسن
بن جعفر عليهما السلام لذلك علة اخرى وهي ان النبي صلى الله عليه وآله لما اسري به
الى السماء قطع سبع حجب فكبر عند كل حجاب تكبيرة فاوصله الله عز وجل بذلك الى منتهى الكرامة
وذكر الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام لذلك علة اخرى وهي انه انما صارت
التكبيرات في اول الصلوة سبعا لان اصل الصلوة ركعتان واستفتاحهما بسبع تكبيرات
تكبيرة الافتتاح وتكبيرة الركوع وتكبيرتان للسجدتين وتكبيرة الركوع في الثانية وتكبيرتان
للسجدتين فاذا كبر الانسان في اول صلوته سبع تكبيرات ثم نسي شيئا من تكبيرات الافتتاح
من بعد او سهى عنها لم يدخل عليه نقص في صلوته وهذه العلل كلها صحيحة وكثرة العلل
للشيء تزيده تاكيدا ولا يدخل هذا في التناقض ويجزي في الافتتاح تكبيرة واحدة وكان
رسول الله صلى الله عليه وآله اتم الناس صلوة واوجزهم كان اذا دخل في صلوته قال
الله اكبر بسم الله الرحمن الرحيم وسأل رجل امير المؤمنين عليه السلام
فقال له يا ابن عم خير خلق الله ما معنى رفع يديك في التكبيرة الاولى فقال عليه السلام معناه
الله اكبر الواحد الاحد الذي ليس كمثله شيء لا يلمس بالاخماس ولا يدرك بالحواس فاذا كبرت
تكبيرة الافتتاح فاقرأ الحمد وسورة معها موسع عليك اي السور قرأت في فرائضك الا
اربع سور وهي سورة الضحى والم نشرح لانهما جميعا سورة واحدة ولايلاف والم تر كيف لانهما
جميعا سورة واحدة فان قرأتهما قرأت الضحى والم نشرح في ركعة ولايلاف والم تر كيف في ركعة
ولا تنفرد بواحدة من هذه الاربع السور في ركعة فريضة ولا تقرن بين سورتين في فريضة فاما في
النافلة فاقرأ ما شئت ولا تقرأ في الفريضة شيئا من العزائم الاربع وهي سورة سجدة لقمان و
حم السجدة والنجم وسورة اقرأ باسم ربك ومن قرأ شيئا من العزائم الاربع فليسجد
وليقل الهي آمنا بما كفروا وعرفنا منك ما انكروا واجبناك الى ما دعوا الهي فالعفو العفو
وقد روي انه يقول في سجدة العزائم لا اله الا الله حقا حقا لا اله الا الله ايمانا وتصديقا
لا اله الا الله عبودية ورقا سجدت لك يا رب تعبدا ورقا لا مستنكفا ولا مستكبرا

بل انا عبد ذليل خائف مستجير ● ثم يرفع رأسه ثم يكبر ومن سمع رجلا يقرأ العزائم فليسجد و
ان كان على غير وضوء ● **ويستحب** ان يسجد الانسان في كل سورة فيها
سجدة ● الا ان الواجب في هذه العزائم الاربع وافضل ما يقرأ في الصلوات في اليوم و
الليلة في الركعة الاولى الحمد وانا انزلناه ● وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد الا في صلوة
العشاء الاخرة ليلة الجمعة فان الافضل ان يقرأ في الاولى منها الحمد وسورة الجمعة وفي
الثانية الحمد وسبح اسم ● وفي صلوة الغداة والظهر والعصر يوم الجمعة في الاولى
الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسورة المنافقين ● وجائز ان يقرأ في العشاء
الاخرة ليلة الجمعة وصلوة الغداة والعصر بغير سورة الجمعة والمنافقين ● ولا يجوز
ان يقرأ في صلوة الظهر يوم الجمعة بغير سورة الجمعة والمنافقين ● فان نسيتهما او
واحدة منهما في صلوة الظهر وقرأت غيرهما ثم ذكرت فارجع الى سورة الجمعة والمنافقين
ما لم تقرأ نصف السورة فان قرأت نصف السورة فتمم السورة واجعلهما ركعتين نافلة وسلم
فيهما واعد صلاتك بسورة الجمعة والمنافقين ● وقد روي رخصة في القراءة في صلوة الظهر
بغير سورة الجمعة والمنافقين لا استعملها ولا افتي بها الا في حال السفر والمرض وخيفة
فوت حاجة ● وفي صلوة الغداة يوم الاثنين ويوم الخميس في الركعة الاولى الحمد وهل
اتى على الانسان وفي الثانية الحمد وهل اتاك حديث الغاشية فان من قرأهما في صلوة الغداة
يوم الاثنين ويوم الخميس وقاه الله شر اليومين ● **وحكى من صحب** الرضا
عليه السلام الى خراسان لما اشخص اليها انه كان يقرأ في صلواته بالسور التي ذكرناها
فلذلك اخترناها من بين السور بالذكر في هذا الكتاب ● واجهر ببسم الله الرحمن الرحيم
في جميع الصلوات ● واجهر بجميع القراءة في المغرب وعشاء الاخرة والغداة من غير ان
تجهد نفسك وترفع صوتك شديدا وليكن ذلك وسطا لان الله عز وجل يقول ولا تجهر بصلاتك
ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا ● ولا تجهر بالقراءة في صلوة الظهر والعصر فان
من جهر بالقراءة فيهما او اخفى القراءة في المغرب والعشاء والغداة متعمدا فعليه اعادة
الصلوة ● فان فعل ذلك ناسيا فلا شيء عليه الا يوم الجمعة في صلوة الظهر فانه يجهر
فيها وفي الركعتين الاخراوين بالتسبيح ● **وقال** الرضا عليه السلام
انما جعل القراءة في الركعتين الاوليين والتسبيح في الاخريين للفرق بين ما فرض الله عز وجل

فيما ان العزائم اربع

شخص الرجل من بلد الى بلد اي ذهب

الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في الصلوات

من عنده وبين ما فرضه الله من عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسأل محمد بن عمران أبا عبد الله
فقال لأي علة يجهر في صلوة الجمعة وصلوة المغرب وصلوة العشاء الآخرة وصلوة الغداة
وسائر الصلوة الظهر والعصر لا يجهر فيهما ولأي علة صار التسبيح في الركعتين الأخيرتين
أفضل من القراءة قال لأن النبي صلى الله عليه وآله لما أسري به إلى السماء كان أول صلوة
فرض الله عليه الظهر يوم الجمعة فأضاف الله عز وجل إليه الملائكة يصلي خلفه و
أمر نبيه عليه السلام أن يجهر بالقراءة ليبين لهم فضله ثم فرض عليه العصر ولم يضف إليه
أحداً من الملائكة وأمره أن يخفي القراءة لأنه لم يكن وراءه أحد ثم فرض عليه المغرب وأضاف
إليه الملائكة فأمره بالإجهار وكذلك العشاء الآخرة فلما كان قرب الفجر نزل ففرض
الله عليه الفجر فأمره بالإجهار ليبين للناس فضله كما بين للملائكة فلهذه العلة يجهر فيها
وصار التسبيح أفضل من القراءة في الأخيرتين لأن النبي صلى الله عليه وآله لما كان في
الأخيرتين ذكر ما رأى من عظمة الله عز وجل فدهش فقال سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله
أكبر فلذلك صار التسبيح أفضل من القراءة وسأل يحيى بن أكثم
القاضي الحسن الأول عليه السلام عن صلوة الفجر لم يجهر فيها بالقراءة وهي من صلوة
النهار وإنما يجهر في صلوة الليل فقال لأن النبي صلى الله عليه وآله كان يغلس بها
فقربها من الليل وفيما ذكر الفضل من العلل عن الرضا عليه السلام أنه قال أمر الناس
بالقراءة في الصلوة لئلا يكون القرآن مهجوراً مضيعاً وليكون محفوظاً مدروساً فلا يضمحل و
لا يجهل وإنما بدأ بالحمد دون سائر السور لأنه ليس شيء من القرآن والكلام جمع فيه من جوامع الخير والحكمة
ما جمع في سورة الحمد وذلك أن قوله عز وجل الحمد لله إنما هو أداء لما أوجب الله عز وجل على خلقه
من الشكر وشكر لما وفق عبده من الخير رب العالمين توحيد له وتحميد وإقرار بأنه هو الخالق
المالك لا غيره الرحمن الرحيم استعطاف وذكر لآلائه ونعمائه على جميع خلقه مالك يوم الدين
إقرار له بالبعث والحساب والمجازات وإيجاب ملك الآخرة له كإيجاب ملك الدنيا
إياك نعبد رغبة وتقرب إلى الله تعالى ذكره وإخلاص له بالعمل دون غيره وإياك نستعين
استزادة من توفيقه وعبادته واستدامة لما أنعم عليه ونصره اهدنا الصراط المستقيم
استرشاد لدينه واعتصام بحبله واستزادة في المعرفة لربه عز وجل ولعظمته وكبريائه
صراط الذين أنعمت عليهم توكيد في السؤال والرغبة وذكر لما تقدم من نعمه على أوليائه

علة جهر القراءة في الصلوات الجهرية

اسم رجل

تفسير الكتاب

ورغبة في مثل تلك النعم غير المغضوب عليهم استعاذة من ان يكون من المعاندين الكافرين
المستخفين به وبامره ونهيه • ولا الضالين اعتصام من ان يكون من الذين ضلوا عن سبيله
من غير معرفة وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا • فقد اجتمع فيه من جوامع الخير والحكمة
من امر الآخرة والدنيا ما لا يجمعه شيء من الاشياء • وذكر العلة التي من اجلها جعل الجهر في
بعض الصلوات دون بعض ان الصلوات التي يجهر فيها انما هي في اوقات مظلمة فوجب ان يجهر فيها
ليعلم المار ان هناك جماعة فاذا اراد ان يصلي صلى لانه ان لم ير جماعة علم ذلك من جهة السماع • والصلاتان
اللتان لا يجهر فيهما انما هما بالنهار في اوقات مضيئة فهي من جهة الرؤية لا يحتاج فيها الى
السماع • فاذا قرأت الحمد وسورة فكبر واحدة وانت منتصب ثم اركع وضع يدك اليمنى على ركبتك
اليمنى قبل اليسرى وضع راحتيك على ركبتيك والقم اصابعك عين الركبة وفرجها ومد
عنقك • ويكون نظرك في الركوع ما بين قدميك الى موضع سجودك • وسأل رجل
امير المؤمنين صلوات الله عليه فقال يا ابن عم خير خلق الله عز وجل ما معنى مد عنقك في الركوع
فقال تأويله آمنت بالله ولو ضربت عنقي • فاذا ركعت فقل اللهم لك
ركعت ولك خشعت ولك اسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وانت ربي • خشع
لك وجهي وسمعي وبصري وشعري وبشري ولحمي ودمي ومخي وعصبي وعظامي • وما اقلته الارض
مني لله رب العالمين • ثم قل سبحان ربي العظيم وبحمده ثلث مرات وان قلتها
خمسا فهو احسن وان قلتها سبعا فهو افضل • ويجزيك ثلث تسبيحات تقول سبحان الله
سبحان الله • سبحان الله • وتسبيحة تامة تجزي للمريض والمستعجل • ثم ارفع راسك من الركوع
وارفع يديك واستو قائما ثم قل سمع الله لمن حمده والحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم اهل
الجبروت والكبرياء والعظمة ويجزيك سمع الله لمن حمده • ثم كبر واهو الى السجود وضع يديك
جميعا معا قبل ركبتيك • وسأل طلحة السلمي ابا عبد الله عليه
السلام لاي علة توضع اليدان على الارض في السجود قبل الركبتين فقال لان اليدين بهما
مفتاح الصلوة • وان كان بين يديك وبين الارض ثوب في السجود فلا باس • وان افضيت بهما
الى الارض فهو افضل • وروى اسمعيل بن مسلم عن الصادق عليه السلم عن ابيه عليهما السلام
انه قال اذا سجد احدكم فليباشر بكفيه الارض لعل الله يدفع عنه الغل يوم القيمة • ويكون سجودك
كما يتخوى البعير الضامر عند بروكه وتكون شبه المعلق لا يكون شيء من جسدك على شيء منه • ويكون

اقله الجزء اي اطاق حملها ص

الغل والغلة حرارة العطش وكذا الغليل تقول منه غل الرجل فهو مغلول غلة فهو مغلول ص

تخوى البعير تخوية اذا تجافى في بروكه وكذا التخوي في السجود

نظرك في السجود الى طرف انفك • ولا تفترش ذراعيك كافتراش السبع ولكن اجنح بهما وترغم
بانفك • ويجزيك في موضع الجبهة من قصاص الشعر الى الحاجبين مقدار درهم ومن لا يرغم
انفه فلا صلوة له • ويقول في سجوده اللهم لك سجدت وبك امنت ولك اسلمت
وعليك توكلت سجد لك وجهي وسمعي وبصري وشعري وبشري ومخي وعصبي وعظامي سجد
وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله رب العالمين • ثم تقول
سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلث مرات فان قلتها خمسا فهو احسن وان قلتها سبعا فهو افضل
ويجزيك ثلث تسبيحات تقول سبحان الله • سبحان الله • سبحان الله • وتسبيحة تامة
تجزي المريض والمستعجل • ثم ارفع راسك من السجود واقبض يديك اليك قبضا • فاذا تمكنت من الجلوس
فارفع يديك بالتكبير وقل بين السجدتين • اللهم اغفر لي وارحمني واجرني واهدني وعافني واعف
عني • ويجزيك اللهم اغفر لي وارحمني • وارفع يديك وكبر واسجد الثانية وقل فيها ما
قلت في الاولى ولا باس بالاقعاء بين السجدتين • ولا باس به بين الاولى والثانية وبين الثالثة والرابعة
ولا يجوز الاقعاء في موضع التشهدين لان المقعي ليس بجالس وانما يكون بعضه قد جلس على بعض فلا يصبر
للدعاء والتشهد • ومن اجلسه الامام في موضع يجب ان يقوم فيه فليتجاف وان السجود منتهى العبادة
من ابن ادم لله تعالى ذكره واقرب ما يكون العبد الى الله تعالى اذا كان في سجوده • وذلك قوله عز وجل
واسجد واقترب • وسأل رجل امير المؤمنين عليه السلام فقال له يا ابن عم
خير خلق الله ما معنى السجدة الاولى قال تاويلها • اللهم انك منها خلقتنا يعني من الارض
وتاويل رفع راسك • ومنها اخرجتنا • والسجدة الثانية واليها تعيدنا • ورفع راسك و
منها تخرجنا تارة اخرى • وسأل ابو بصير ابا عبد الله عليه السلم عن علة الصلوة كيف صارت
ركعتين واربع سجدات قال لان ركعة من قيام بركعتين من جلوس • وانما يقال في الركوع سبحان
ربي العظيم وبحمده • وفي السجود سبحان ربي الاعلى وبحمده • لانه لما انزل الله تبارك وتعالى
فسبح باسم ربك العظيم • قال النبي صلى الله عليه واله اجعلوها في ركوعكم
فلما انزل الله عز وجل سبح اسم ربك الاعلى قال النبي صلى الله عليه واله اجعلوها في
سجودكم ثم ارفع راسك من السجدة الثانية وتمكن من الارض وارفع يديك
وكبر ثم قم الى الثانية • فاذا اتكيت على يديك للقيام قلت بحول الله وقوته اقوم واقعد
فاذا قمت الى الثانية قرات الحمد وسورة وقنت بعد القراءة وقبل الركوع • وانما يستحب

أن يقرأ في الأولى الحمد وإنا أنزلناه وفي الثانية الحمد وقل هو الله أحد • لأن إنا أنزلناه سورة النبي
صلى الله عليه وآله وأهل بيته صلوات الله عليهم أجمعين فيجعلهم المصلي وسيلة إلى الله تعالى فإنه
بهم وصل إلى معرفة الله • ويقرأ في الثانية سورة التوحيد لأن الدعاء على أثره مستجاب
فيستجاب بعده القنوت • والقنوت سنة واجبة من تركها متعمداً في كل صلاة فلا صلاة
له • **قال الله عز وجل** وقوموا لله قانتين يعني مطيعين داعين • وأدنى ما
يجزي من القنوت أنواع منها أن يقول رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم إنك أنت الأعز
الأكرم ومنها أن يقول سبحان من دانت له السموات والأرض بالعبودية ومنها أن
يسبح ثلاث تسبيحات • ولا بأس أن تدعو في قنوتك وركوعك وسجودك وقيامك وقعودك
للدنيا والآخرة وتسمي حاجتك إن شئت • **وسأل الحلبي** أبا عبد الله عليه السلام
عن القنوت فيه قول معلوم فقال أثن على ربك وصل على نبيك واستغفر لذنبك
وروى محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال القنوت في كل ركعتين في التطوع
والفريضة • وروى عنه زرارة أنه قال القنوت في كل الصلوات • وذكر شيخنا
محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رضي الله عنه عن سعد بن عبد الله أنه كان يقول لا يجوز الدعاء في
القنوت بالفارسية • وكان محمد بن الحسن الصفار يقول إنه يجوز والذي أقول به أنه يجوز لقول
أبي جعفر الثاني عليه السلام لا بأس أن يتكلم الرجل في الصلاة الفريضة بكل شيء يناجي به ربه عز وجل
ولو لم يرد هذا الخبر لكنت أجيزه بالخبر الذي روي عن الصادق عليه السلام أنه قال كل شيء مطلق
حتى يرد فيه نهي والنهي عن الدعاء بالفارسية في الصلاة غير موجود والحمد لله • **وقال الحلبي** له
أسمي الأئمة عليهم السلام في الصلاة قال أجملهم • وقال الصادق عليه السلام
كل ما ناجيت به ربك في الصلاة فليس بكلام • وسأل منصور بن يونس بزرج عن الرجل يتباكى في
الصلاة المفروضة حتى يبكي فقال قرة عين والله وقال إذا كان ذلك فاذكرني عنده • و
روي أن البكاء على الميت يقطع الصلاة والبكاء لذكر الجنة والنار من أفضل الأعمال في الصلاة
وروي أنه ما من شيء إلا وله كيل أو وزن إلا البكاء من خشية الله عز وجل فإن القطرة منه تطفئ بحاراً من
النيران • ولو أن باكياً بكى في أمة لرحموا وكل عين باكية يوم القيامة إلا ثلاثة أعين عين
بكت من خشية الله • وعين غضت عن محارم الله • وعين باتت ساهرة في سبيل الله • وروي
عن صفوان الجمال أنه قال صليت خلف أبي عبد الله عليه السلام أياماً وكان يقنت في كل صلاة

يجهر فيها او لا يجهر • وروى عن زرارة انه قال قال ابو جعفر عليه السلم القنوت كله
جهار • والقول في قنوت الفريضة في الايام كلها الا في الجمعة • اللهم اني اسئلك
لي ولوالدي ولولدي واهل بيتي واخواني المؤمنين فيك اليقين والعفو والمعافاة والرحمة
والمغفرة والعافية في الدنيا والاخرة • **فاذا فرغت** من القنوت
فاركع واسجد • فاذا رفعت راسك من السجدة الثانية فتشهد وقل بسم الله وبالله و
الحمد لله والاسماء الحسنى كلها لله • اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له • و
اشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة • ثم انهض الى الثالثة
وقل اذا اتكيت على يديك للقيام بحول الله وقوته اقوم واقعد • وقل في الركعتين الاخيرتين
اماما كنت او غير امام سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر • ثلث مرات
وان شئت قرأت في كل ركعة منها الحمد الا ان التسبيح افضل • **فاذا صليت**
الركعة الرابعة فتشهد وقل في تشهدك • بسم الله وبالله والحمد لله والاسماء
الحسنى كلها لله • اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
ارسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون • التحيات لله
والصلوات الطيبات الطاهرات الزاكيات الناعمات الغاديات الرائحات المباركات
الحسنات لله ما طاب وطهر وزكى وخلص ونمى فلله وما خبث فلغير الله • اشهد ان لا
اله الا الله وحده لا شريك له • واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق بشيرا ونذيرا
بين يدي الساعة • واشهد ان الجنة حق وان النار حق وان الساعة اتية لا ريب فيها وان
الله يبعث من في القبور • واشهد ان ربي نعم الرب • وان محمدا نعم الرسول ارسل
واشهد ان ما على الرسول الا البلاغ المبين • السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
السلام على محمد بن عبد الله خاتم النبيين • السلام على الائمة الراشدين المهديين
السلام على جميع انبياء الله ورسله وملئكته • السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
ويجزيك في التشهد الشهادتان وهذا افضل لانها العبادة • ثم تسلم وانت مستقبل
القبلة وتميل بعينك الى يمينك ان كنت اماما • وان صليت وحدك قلت السلام عليكم مرة
واحدة وانت مستقبل القبلة وتميل بانفك الى يمينك • وان كنت خلف امام تأتم به فسلم تجاه
القبلة واحدة ردا على الامام • وتسلم على يمينك واحدة وعلى يسارك واحدة الا ان لا يكون على يسارك

انسان فلا تسلم على يسارك الا ان تكون بجنب الحايط فسلم على يسارك ● ولا تدع التسليم على يمينك كان على يمينك احد او لم يكن ● وقال رجل لامير المؤمنين عليه السلام يا ابن عم خير خلق الله ما معنى رفع رجلك اليمنى وطرحك اليسرى في التشهد قال تاويله اللهم امت الباطل واقم الحق ● قال فما معنى قول الامام السلام عليكم فقال ان الامام يترجم عن الله عز وجل ويقول في ترجمته لاهل الجماعة امان لكم من عذاب الله يوم القيمة ● فاذا سلمت رفعت يديك وكبرت ثلثا وقلت لا اله الا الله وحده لا شريك له انجز وعده ونصر عبده واعز جنده وغلب الاحزاب وحده فله الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير ● و

سبح تسبيح فاطمة الزهراء عليها السلام وهي اربع وثلثون تكبيرة وثلث وثلثون تسبيحة وثلث وثلثون تحميدة ● فانه روي عن الصادق عليه السلام انه قال من سبح تسبيح الزهراء فاطمة عليها السلام في دبر الفريضة قبل ان يثني رجليه غفر له ● وروي ان امير المؤمنين عليه السلام قال لرجل من بني سعد الا احدثك عني وعن فاطمة انها كانت عندي فاستقت بالقربة حتى اثر في صدرها ● وطحنت بالرحا حتى مجلت يداها ● وكسحت البيت حتى اغبرت ثيابها ● واوقدت تحت القدر حتى دكنت ثيابها ● فاصابها من ذلك ضرر شديد فقلت لها لو اتيت اباك فسالتيه خادما يكفيك حر ما انت فيه من هذا العمل ● فاتت النبي صلى الله عليه واله فوجدت عنده حداثا فاستحيت فانصرفت فعلم عليه السلام انها قد جاءت لحاجة فغدا علينا ونحن في لحافنا فقال السلام عليكم فسكتنا واستحيينا لمكاننا ● ثم قال السلام عليكم فسكتنا ثم قال السلام عليكم فخشينا ان لم نرد عليه ان ينصرف وقد كان يفعل ذلك فيسلم ثلثا فان اذن له والا انصرف فقلنا وعليك السلام يا رسول الله ادخل فدخل وجلس عند رؤسنا ثم قال يا فاطمة ما كانت حاجتك امس عند محمد فخشيت ان لم نجبه ان يقوم فاخرجت راسي فقلت انا والله اخبرك يا رسول الله انها استقت بالقربة حتى اثر في صدرها ● وجرت بالرحى حتى مجلت يداها وكسحت البيت حتى اغبرت ثيابها ● واوقدت تحت القدر حتى دكنت ثيابها ● فقلت لها لو اتيت اباك فسالتيه خادما يكفيك حر ما انت فيه من هذا العمل ● قال افلا اعلمكما ما هو خير لكما من الخادم اذا اخذتما منامكما فكبرا اربعا وثلثين تكبيرة ● وسبحا ثلثا وثلثين تسبيحة واحمدا ثلثا وثلثين تحميدة ● فاخرجت فاطمة عليها السلام راسها فقالت قد رضيت عن الله وعن رسوله رضيت عن الله وعن رسوله ● فاذا فرغت من تسبيح فاطمة عليها السلام فقل ● اللهم انت السلام

و في بعض النسخ ثلث وثلثون تحميد بتقديم على فوق ثلث وثلثون تسبيحة

مجلت يده اذا ثخن جلدها نهاية

مجلت يده اي تنفطت من العمل نهاية

دكن الثوب اذا اتسخ واغبر لونه نهاية

في بيان تسبيح فاطمة عليها السلام

وَمِنكَ السَّلامُ ولكَ السَّلامُ وَاِلَيكَ يَعُودُ السَّلامُ • سُبحانَ رَبِّكَ رَبِّ العِزَّةِ عَمّا يَصِفُونَ وَسَلامٌ عَلَى المُرسَلِينَ • وَالحَمدُ لِلّهِ رَبِّ العالَمِينَ • السَّلامُ عَلَيكَ اَيُّها النَّبِيُّ وَرَحمَةُ اللّهِ وَبَرَكاتُهُ • السَّلامُ عَلَى الاَئِمَّةِ الهادِينَ المَهدِيِّينَ • السَّلامُ عَلَى جَمِيعِ اَنبِياءِ اللّهِ وَرُسُلِهِ وَمَلائِكَتِهِ • السَّلامُ عَلَينا وَعَلَى عِبادِ اللّهِ الصّالِحِينَ • ثمّ تسلّم على الائمّة واحدا واحدا عليهم السّلم وتدعو بما احببت

باب التعقيب

قال الصّادق عليه السّلام ادنى ما يجزيك من الدّعاء بعد المكتوبة ان تقول اَللّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ • اَللّهُمَّ اِنّا نَسأَلُكَ مِن كُلِّ خَيرٍ اَحاطَ بِهِ عِلمُكَ وَنَعُوذُ بِكَ مِن كُلِّ شَرٍّ اَحاطَ بِهِ عِلمُكَ • اَللّهُمَّ اِنّا نَسأَلُكَ عافِيَتَكَ فِي جَمِيعِ اُمُورِنا كُلِّها وَنَعُوذُ بِكَ مِن خِزيِ الدُّنيا وَعَذابِ الآخِرَةِ • وقال امير المؤمنين عليه السّلم من احبّ ان يخرج من الدّنيا وقد تخلّص من الذّنوب كما يتخلّص الذّهب الّذى لا كدر فيه ولا يطلبه احد بمظلمة فليقل فى دبر الصّلوات الخمس نسبة الرّبّ تبارك وتعالى اثنى عشر مرّة ثمّ يبسط يديه ويقول • اَللّهُمَّ اِنِّي اَسأَلُكَ بِاسمِكَ المَكنُونِ المَخزُونِ الطّاهِرِ الطُّهرِ المُبارَكِ • وَاَسأَلُكَ بِاسمِكَ العَظِيمِ وَسُلطانِكَ القَدِيمِ اَن تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ يا واهِبَ العَطايا يا مُطلِقَ الاُسارى • يا فَكّاكَ الرِّقابِ مِنَ النّارِ اَسأَلُكَ اَن تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَاَن تُعتِقَ رَقَبَتِي مِنَ النّارِ • وَاَن تُخرِجَنِي مِنَ الدُّنيا آمِناً وَاَن تُدخِلَنِي الجَنَّةَ سالِماً • وَاَن تَجعَلَ دُعائِي اَوَّلَهُ فَلاحاً وَاَوسَطَهُ نَجاحاً وَآخِرَهُ صَلاحاً اِنَّكَ اَنتَ عَلّامُ الغُيُوبِ • ثمّ قال امير المؤمنين عليه السّلام هذا من المخبّات ممّا علّمنى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وامرنى ان اعلّمه الحسن والحسين عليهما السّلام • وقال الصّادق عليه السّلام جاء جبرئيل عليه السّلم الى يوسف عليه السّلام وهو فى السّجن فقال يا يوسف قل فى دبر كلّ فريضة • اَللّهُمَّ اجعَل لِي فَرَجاً وَمَخرَجاً وَارزُقنِي مِن حَيثُ اَحتَسِبُ وَمِن حَيثُ لا اَحتَسِبُ • وقال ابو جعفر عليه السّلم تقول فى دبر كلّ صلوة • اَللّهُمَّ اهدِنِي مِن عِندِكَ وَاَفِض عَلَيَّ مِن فَضلِكَ وَانشُر عَلَيَّ مِن رَحمَتِكَ وَاَنزِل عَلَيَّ مِن بَرَكاتِكَ • وقال صفوان بن مهران الجمّال رايت ابا عبد اللّه عليه السّلام اذا صلّى وفرغ من صلوته رفع يديه فوق راسه • وقال ابو جعفر عليه السّلام ما بسط عبد يديه الى اللّه عزّ وجلّ الّا استحى اللّه ان يردّها صفرا حتّى يجعل فيهما من فضله ورحمته ما يشاء • فاذا دعا احدكم فلا يردّ يديه حتّى يمسح بهما على راسه ووجهه • وفى

دعاء يوسف النبي

خرّ على وجهه وصدره ● وقال امير المؤمنين عليه السلام من اراد ان يكتال بالمكيال
الاوفى فليكن آخر قوله سبحان ربك رب العزة عما يصفون ● وسلام على المرسلين و
الحمد لله رب العالمين ● فان له من كل مسلم حسنة ● وقال امير المؤمنين
عليه السلام اذا فرغ احدكم من الصلوة فليرفع يديه الى السماء ولينصب في الدعاء فقال ابن
سبا يا امير المؤمنين أليس الله بكل مكان قال بلى قال فلم يرفع يديه الى السماء فقال
او ما تقرأ وفي السماء رزقكم وما توعدون ● فمن اين يطلب الرزق الا من موضعه وموضع
الرزق وما وعد الله عز وجل السماء ● وكان امير المؤمنين عليه السلام يقول اذا فرغ من الزوال
اللهم اني اتقرب اليك بجودك وكرمك واتقرب اليك بمحمد عبدك ورسولك و
اتقرب اليك بملائكتك المقربين وانبيائك المرسلين ● وبك اللهم انت الغني عني
وبي الفاقة اليك انت الغني وانا الفقير اليك اقلني عثرتي واستر على ذنوبي
واقض اليوم حاجتي ● ولا تعذبني بقبيح ما تعلم مني بل عفوك يسعني وجودك ● ثم
يخرّ ساجدا ويقول يا اهل التقوى ويا اهل المغفرة يا برّ يا
رحيم انت ابرّ بي من ابي وامي ومن جميع الخلائق اقلبني بقضاء حاجتي مجابا دعائي
مرحوما صوتي قد كشفت انواع البلايا عني ● وقال الصادق عليه السلام
من قال اذا صلى المغرب ثلث مرات ● الحمد لله الذي يفعل ما يشاء ولا يفعل ما يشاء
غيره ● اعطي خيرا كثيرا ● وكان عليه السلام يقول بين العشائين
اللهم بيدك مقادير الليل والنهار ومقادير الدنيا والآخرة ومقادير الموت و
الحيوة ● ومقادير الشمس والقمر ● ومقادير النصر والخذلان ● ومقادير
الغنى والفقر ● اللهم ادرأ عني شر فسقة الجن والانس ● واجعل منقلبي
الى خير دائم ونعيم لا يزول ● وروى محمد بن الفرج انه قال كتب الي ابو جعفر بن
الرضا عليهما السلام بهذا الدعاء وعلمنيه وقال من دعا به في دبر صلوة الفجر لم
يلتمس حاجة الا تيسرت له وكفاه الله ما اهمه ● بسم الله وبالله وصلى الله على محمد و
آله ● وافوض امري الى الله ان الله بصير بالعباد ● فوقاه الله سيئات ما مكروا ● لا اله الا
انت سبحانك اني كنت من الظالمين ● فاستجبنا له ونجيناه من الغم
وكذلك ننجي المؤمنين ● حسبنا الله ونعم الوكيل ● فانقلبوا بنعمة من الله وفضل

لم يمسسهم سوء ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله ما شاء الله لا ما شاء الناس ما شاء
الله وان كره الناس • حسبي الرب من المربوبين حسبي الخالق من المخلوقين • حسبي
الرازق من المرزوقين • حسبي الذي لم يزل حسبي • حسبي من كان مذ كنت
حسبي لم يزل حسبي حسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم
وقال عليه السلام اذا انصرفت من صلوة مكتوبة فقل • رضيت بالله
ربا وبالاسلام دينا وبالقرآن كتابا • وبمحمد صلى الله عليه وآله نبيا • وبعلي
وليا • والحسن والحسين وعلي بن الحسين • ومحمد بن علي وجعفر بن محمد • وموسى
ابن جعفر • وعلي بن موسى ومحمد بن علي • وعلي بن محمد والحسن بن علي • والحجة بن
الحسن بن علي ائمة • اللهم وليك الحجة فاحفظه من بين يديه ومن خلفه وعن
يمينه وعن شماله ومن فوقه ومن تحته وامدد له في عمره واجعله القائم بامرك المنتصر
لدينك وأره ما يحب • وتقر به عينه في نفسه وفي ذريته واهله وماله • وفي
شيعته وفي عدوه وأرهم منه ما يحذرون • وأره فيهم ما يحب وتقر به عينه
واشف به صدورنا وصدور قوم مؤمنين • وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول اذا
فرغ من صلوته اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت واسرافي
على نفسي وما انت اعلم به مني • اللهم انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت بعلمك
الغيب وبقدرتك على الخلق اجمعين • ما علمت الحيوة خيرا لي فاحيني • وتوفني
اذا علمت الوفاة خيرا لي • اللهم اني اسئلك خشيتك في السر والعلانية • و
كلمة الحق في الغضب والرضا والقصد في الفقر والغنى • واسئلك نعيما لا ينفد
وقرة عين لا تنقطع • واسئلك الرضا بالقضاء وبرد العيش بعد الموت • ولذة
النظر الى وجهك وشوقا الى لقائك من غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة • اللهم زينا
بزينة الايمان واجعلنا هداة مهديين • اللهم اهدنا فيمن هديت • اللهم اني
اسئلك عزيمة الرشاد والثبات في الامر والرشد • واسئلك شكر نعمتك وحسن
طاعتك واداء حقك • واسئلك يا رب قلبا سليما ولسانا صادقا • واستغفرك
لما تعلم • واسئلك خير ما تعلم واعوذ بك من شر ما تعلم فانك تعلم ولا نعلم و
انت علام الغيوب • وقال الصادق عليه السلام من قال هذه الكلمات عند كل

صلوة مكتوبة حفظ في نفسه وداره وماله وولده • اجير نفسي ومالي وولدي واهلي وداري وكل ما
هو مني بالله الواحد الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد • و
اجير نفسي ومالي وولدي وكل ما هو مني برب الفلق من شر ما خلق الى اخرها • وبرب
الناس الى اخرها • وباية الكرسي الى اخرها • وروى عن هشام بن الحكم قال
اتيت ابا ابرهيم عليه السلام فقلت له جعلت فداك علمني دعاء جامعا للدنيا والاخرة
واوجز فقال قل في دبر الفجر الى ان تطلع الشمس سبحان الله العظيم وبحمده استغفر الله
واسئله من فضله • فقال هشام ولقد كنت اسوء اهل بيتي حالا فما علمت حتى اتاني
ميراث من قبل رجل ما علمت ان بيني وبينه قرابة وانى اليوم ايسر اهل بيتي وما ذلك
الا بما علمني مولاي العبد الصالح عليه السلام • قال زرارة سمعت
ابا جعفر عليه السلام يقول الدعاء بعد الفريضة افضل من الصلوة تنفلا وبذلك
جرت السنة • وقال هشام بن سالم لابي عبد الله عليه السلام اني اخرج واحب ان اكون معقبا
فقال ان كنت على وضوء فانت معقب • وقال النبي صلى الله عليه واله قال الله
عز وجل يا ابن ادم اذكرني بعد الغداة ساعة وبعد العصر ساعة اكفك ما اهمك • وقال الصادق
عليه السلم الجلوس بعد صلوة الغداة في التعقيب والدعاء حتى تطلع الشمس ابلغ في طلب الرزق من
الضرب في الارض

باب سجدة الشكر والقول فيها

روى عبد الله بن جندب عن موسى بن جعفر عليهما السلام انه قال تقول في سجدة الشكر اللهم
اني اشهدك واشهد ملئكتك وانبياءك ورسلك وجميع خلقك انك انت الله ربي و
الاسلام ديني ومحمدا نبيي وعليا والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي
وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي وعلي بن محمد والحسن بن علي
والحجة بن الحسن بن علي ائمتي بهم اتولى ومن اعدائهم اتبرء • اللهم اني
انشدك دم المظلوم ثلثا • اللهم اني انشدك بايوائك على نفسك لاعدائك
لتهلكنهم بايدينا وايدي المؤمنين • اللهم اني انشدك بايوائك على نفسك
لاوليائك لتظفرنهم بعدوك وعدوهم ان تصلي على محمد وعلى المستحفظين
من ال محمد ثلثا • اللهم اني اسئلك اليسر بعد العسر ثلثا • ثم تضع خدك الايمن على
الارض وتقول • يا كهفي حين تعييني المذاهب وتضيق علي الارض بما رحبت

يا بارئ خلقي رحمة بي وكنت عن خلقي غنياً صل على محمد وآل محمد وعلى المستحفظين من
آل محمد ثلثاً ثم تضع خدك الايسر على الارض وتقول يا مذل
كل جبار ويا معز كل ذليل قد وعزتك بلغ بي مجهودي ثلثاً ثم تعود الى السجود وتقول مائة مرة
شكراً شكراً ثم تسأل حاجتك ان شاء الله ولا تسجد سجدة الشكر عند المخالف واستعمل
التقية في تركها وروى سهم بن ابي جهم قال رأيت ابا الحسن موسى بن جعفر عليهما
السلام وقد سجد بعد الثلث ركعات من المغرب فقلت له جعلت فداك رأيتك سجدت
بعد الثلث فقال ورأيتني فقلت نعم قال فلا تدعها فان الدعاء فيها مستجاب وفي
رواية ابرهيم بن عبد الحميد ان الصادق عليه السلام قال لرجل اذا اصابك هم فامسح يدك
على موضع سجودك ثم امسح يدك على وجهك من جانب خدك الايسر وعلى جبهتك الى جانب خدك الايمن
قال ابن ابي عمير كذلك وصف لنا ابرهيم بن عبد الحميد ثم قال بسم الله الذي
لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم اللهم اذهب عني الغم والحزن
ثلثاً وروى سليمان بن حفص المروزي انه قال كتب الى ابو الحسن الرضا عليه السلام
قل في سجدة الشكر مائة مرة شكراً شكراً وان شئت عفواً عفواً وكان ابو الحسن موسى بن جعفر
عليهما السلام يسجد بعد ما يصلي فلا يرفع رأسه حتى يتعالى النهار وروى عبد الرحمن بن
الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من سجد سجدة الشكر وهو متوضئ كتب الله بها عشر
صلوات ومحي عنه عشر خطايا عظام وسأل سعد بن سعد الرضا عليه السلام
عن سجدة الشكر فقال روى اصحابنا يسجدون بعد الفريضة سجدة واحدة ويقولون هي سجدة الشكر
فقال انما الشكر اذا انعم الله على عبده ان يقول سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا
له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون والحمد لله رب العالمين وروى اسحاق بن عمار
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان موسى بن عمران عليه السلام اذا صلى لم ينفتل حتى يلصق
خده الايمن بالارض وخده الايسر بالارض وقال ابو جعفر عليه السلام اوحى الله تبارك وتعالى
الى موسى بن عمران عليه السلام اتدري لما اصطفيتك بكلامي دون خلقي قال لا يا رب قال
يا موسى اني قلبت عبادي ظهراً وبطناً فلم اجد فيهم احداً اذل نفساً لي منك يا موسى انك اذا صليت
وضعت خديك على التراب وقال الصادق عليه السلام ان العبد اذا سجد فقال
يا رب يا رب حتى ينقطع نفسه قال له الرب تبارك وتعالى لبيك ما حاجتك وكان علي بن الحسين

عليهما السلام يقول في سجوده • اللهم ان كنت قد عصيتك فاني قد اطعتك في احب
الاشياء اليك وهو الايمان بك منّا منك به علي لا منّا مني عليك • وتركت معصيتك
في ابغض الاشياء اليك وهو ان ادعو لك ولدا او ادعو لك شريكا منّا منك علي لا منّا
مني عليك وعصيتك في اشياء على غير وجه مكابرة ولا معاندة ولا استكبار
عن عبادتك • ولا جحود لربوبيتك ولكن اتبعت هواي واستزلني الشيطان بعد الحجة
علي والبرهان • فان تعذبني فبذنوبي غير ظالم لي وان تغفر لي وترحمني فبجودك و
كرمك يا ارحم الراحمين • **وينبغي لمن يسجد سجدة الشكر** ان يضع ذراعيه
على الارض ويلصق جؤجؤه بالارض • وفي رواية الحسين الاسدي رضي الله عنه ان
الصادق عليه السلام قال انما يسجد المصلي سجدة بعد الفريضة ليشكر الله تعالى
ذكره فيها على ما من به عليه من اداء فرضه • وادنى ما يجزي فيه شكرا لله ثلث مرات
وروى احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه عن محمد بن ابي عمير عن جرير عن مرازم عن ابي عبد الله عليه
السلام قال سجدة الشكر واجبة على كل مسلم تتم بها صلوتك وترضي بها ربك
وتعجب الملئكة منك وان العبد اذا صلى ثم سجد سجدة الشكر فتح الرب تبارك وتعالى الحجاب
بين العبد وبين الملئكة فيقول يا ملئكتي انظروا الى عبدي ادى فرضي واتم عهدي ثم
سجد لي شكرا على ما انعمت به عليه ملئكتي ماذا له عندي قال فيقول الملئكة يا ربنا
رحمتك • ثم يقول الرب تبارك وتعالى ثم ماذا له فيقول الملئكة يا ربنا جنتك • ثم
يقول الرب تبارك وتعالى ثم ماذا له فيقول الملئكة يا ربنا كفاية مهمه فيقول الرب تبارك
وتعالى ثم ماذا قال ولا يبقى شيء من الخير الا قالته الملئكة فيقول الله تبارك وتعالى
يا ملائكتي ثم ماذا فيقول الملئكة ربنا لا علم لنا فيقول الله تبارك وتعالى اشكر له كما
شكر لي • واقبل اليه بفضلي واريه وجهي • **قال مصنف** هذا
الكتاب رحمه الله من وصف الله تعالى ذكره بالوجه كالوجوه فقد كفر واشرك ووجهه
انبياؤه وحججه صلوات الله عليهم وهم الذين يتوجه بهم الانسان الى الله عز وجل
والى معرفته ومعرفة دينه • والنظر اليهم في يوم القيمة ثواب عظيم يفوق كل ثواب
وقد قال الله عز وجل كل من عليها فان • ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام
وقال عز وجل فاينما تولوا فثم وجه الله • يعني فثم التوجه الى الله ولا يجب

باب ما يستحب من الدعاء عند كل صباح ومساء

آن يكون من الخيار الفاظ القرآن باب ما يستحب من الدعاء عند
كل صباح ومساء • روى عبد الكريم بن عتبة عن الصادق عليه السلم انه قال
من قال عشر مرات قبل ان تطلع الشمس وقبل غروبها • لا اله الا الله وحده لا شريك
له له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير
كانت كفارة لذنوبه في ذلك اليوم • وروى عنه حفص بن البختري انه قال كان نوح
عليه السلام يقول اذا اصبح وامسى • اللهم اني اشهدك انه ما اصبح وامسى
بي من نعمة وعافية في دين او دنيا فمنك وحدك لا شريك لك لك الحمد ولك
الشكر بها علي حتى ترضى وبعد الرضا يقولها اذا اصبح عشرا واذا امسى عشرا فسمي
بذلك عبدا شكورا • وان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يقول بعد صلوة
الفجر • اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وضلع
الدين وغلبة الرجال وبوار الايم • والغفلة والذلة والقسوة والعيلة والمسكنة
واعوذ بك من نفس لا تشبع ومن قلب لا يخشع • ومن عين لا تدمع ومن دعاء لا يسمع
ومن صلوة لا تنفع • اعوذ بك من امرأة تشيبني قبل اوان مشيبي • واعوذ بك
من ولد يكون علي ربا • واعوذ بك من مال يكون علي عذابا • واعوذ بك من صاحب
خديعة ان راى حسنة دفنها وان راى سيئة افشاها • اللهم لا تجعل لفاجر عندي
يدا ولا منة • وروى عدة من اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال
كان ابي عليه السلام يقول اذا صلى الغداة • يا من هو اقرب الي من حبل الوريد
يا من يحول بين المرء وقلبه • يا من هو بالمنظر الاعلى • يا من ليس كمثله شيء وهو
السميع العليم • يا اجود من سئل ويا اوسع من اعطى • ويا خير مدعو ويا افضل
مرتجى • ويا اسمع السامعين ويا ابصر الناظرين • ويا خير الناصرين ويا اسرع
الحاسبين • ويا ارحم الراحمين ويا احكم الحاكمين • صل على محمد وال محمد واوسع
علي في رزقي • وامدد لي في عمري • وانشر علي من رحمتك • واجعلني
ممن تنتصر به لدينك ولا تستبدل بي غيري • اللهم انك تكفلت برزقي ورزق كل
دابة فاوسع علي وعلى عيالي من رزقك الواسع الحلال واكفنا من الفقر • ثم يقول
مرحبا بالحافظين وحياكما الله من كاتبين • اكتبا رحمكما الله • اني اشهد ان لا اله

الضلع بالتحريك الاعوجاج من الثقل

بوار الايم ان تبقى في بيتها لا تخطب ق

الايم كل من لا زوج لها بكرا او ثيبا ومن لا امرأة له وجمع الاول ايايم وايامى ق

إلا الله وحده لا شريك له ● وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وأشهد أن الدين كما
شرع والإسلام كما وصف ● وأن الكتاب كما أنزل وأن القول كما حدث و
أن الله هو الحق المبين ● اللهم بلغ محمداً وآل محمد أفضل التحية وأفضل السلام
أصبحت وربي محمود ● أصبحت لا أشرك بالله شيئاً ● ولا أدع مع
الله أحداً ● ولا أتخذ من دونه ولياً ● أصبحت عبداً مملوكاً لا أملك
إلا ما ملكني ربي ● وأصبحت لا أستطيع أن أسوق إلى نفسي خير ما أرجو و
لا أصرف عنها شر ما أحذر أصبحت مرتهناً بعملي ● وأصبحت فقيراً لا أجد
أفقر مني بالله أصبح وبالله أمسي ● وبالله أحيى وبالله أموت وإلى الله النشور
وروى عمار بن موسى عن أبي عبد الله عليه السلام قال تقول إذا أصبحت وأمسيت
أصبحت والملك والحمد والتعظيم والعظمة والكبرياء والجبروت والحلم
والعلم والجلال والجمال والكمال والبهاء والقدرة ● والتقديس والتعظيم
والتسبيح والتكبير والتهليل ● والتمجيد والسماح والجود والكرم و
المجد والمن والخير والفضل والسعة والحول ● والسلطان والقوة والعز والقدرة
والفتق والرتق ● والليل والنهار والظلمات والنور ● والدنيا والآخرة والخلق
جميعاً والأمر كله ● وما سميت وما لم أسم وما علمت منه وما لم أعلم ● وما كان
وما هو كائن لله رب العالمين ● الحمد لله الذي أذهب بالليل وجاء بالنهار و
أنا في نعمة منه وعافية وفضل عظيم ● الحمد لله الذي له ما سكن في الليل و
النهار وهو السميع العليم ● الحمد لله الذي يولج الليل في النهار ويولج
النهار في الليل ● ويخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي وهو عليم
بذات الصدور ● اللهم بك نصبح وبك نمسي وبك نحيى وبك نموت وإليك نصير
أعوذ بك أن أذل أو أذل ● أو أضل أو أضل وأظلم أو أظلم ● أو أجهل أو يجهل
علي ● يا مصرف القلوب ثبت قلبي على طاعتك وطاعة رسولك ● اللهم لا
تزغ قلبي بعد إذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب ● **ثم تقول**
اللهم إن الليل والنهار خلقان من خلقك فلا تبتليني فيهما بجرأة على معاصيك
ولا ركوب لمحارمك ● وارزقني فيهما عملاً متقبلاً وسعياً مشكوراً وتجارة لن تبور

وروى عن مسمع بن زرين انه قال صليت مع ابي عبد الله عليه السلام اربعين صباحا فكان
اذا انفتل رفع يديه الى السماء وقال • اصبحنا واصبح الملك لله اللهم انا عبيدك
وابناء عبيدك • اللهم احفظنا من حيث نحتفظ ومن حيث لا نحتفظ • اللهم
احرسنا من حيث نحترس ومن حيث لا نحترس • اللهم استرنا من حيث نستتر و
من حيث لا نستتر • اللهم استرنا بالغنى والعافية • اللهم ارزقنا العافية ودوام العافية
والشكر على العافية **باب احكام السهو في الصلوة** روى اسمعيل
ابن مسلم عن الصادق عليه السلام عن ابائه عليهم السلام ان رسول الله صلى
الله عليه وآله اتاه رجل فقال يا رسول الله اليك اشكو ما القى من الوسوسة في صلوتي
حتى لا اعقل ما صليت من زيادة او نقصان فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله
اذا دخلت في صلوتك فاطعن فخذك اليسرى باصبعك اليمنى المسبحة • ثم قل بسم
الله وبالله توكلت على الله • اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم • فانك تنحره
وتزجره وتطرده عنك • وروى عن عمر بن يزيد انه قال شكوت الى ابي عبد الله عليه
السلام السهو في المغرب فقال صلها بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون ففعلت فذهب
عني • وروى ابو حمزة الثمالي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اتى النبي صلى الله عليه
وآله رجل فقال يا رسول الله لقيت من وسوسة صدري شدة وانا رجل معيل مدين محوج فقال
كرر هذه الكلمات • توكلت على الحي الذي لا يموت • والحمد لله الذي لم يتخذ صاحبة
ولا ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا
قال فلم يلبث ان عاد اليه فقال يا رسول الله اذهب الله عني وسوسة صدري وقضى ديني
ووسع رزقي • وفي رواية عبد الله بن المغيرة انه قال لا باس ان يعد الرجل صلوته بخاتمه
او بحصى يأخذ بيده فيعد به • وقال الرضا عليه السلام اذا اكثر عليك السهو
في الصلوة فامض على صلوتك ولا تعد • وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا
كثر عليك السهو فامضه فانه يوشك ان يدعك انما هو من الشيطان • وفي رواية ابن ابي عمير عن محمد بن
ابي حمزة ان الصادق عليه السلام قال اذا كان الرجل ممن يسهو في كل ثلث فهو ممن كثر عليه
السهو وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا تعاد الصلوة الا من خمسة • الطهور
والوقت والقبلة • والركوع • والسجود • ثم قال القراءة سنة والتشهد سنة ولا

تنقض السنة الفريضة ● والاصل في السهو ان من سها في الركعتين الاولتين من كل صلوة فعليه
الاعادة ● ومن شك في المغرب فعليه الاعادة ● ومن شك في الغداة فعليه الاعادة ● ومن
شك في الجمعة فعليه الاعادة ● ومن شك في الثانية والثالثة او في الثالثة والرابعة
اخذ بالاكثر ● فاذا سلم اتم ما ظن انه قد نقص ● وقال ابو عبد الله
عليه السلام لعمار بن موسى يا عمار اجمع لك السهو كله في كلمتين متى شككت فخذ بالاكثر فاذا
سلمت فاتم ما ظننت انك قد نقصت ● ومعنى الخبر الذي روي ان الفقيه لا يعيد الصلوة انما
هو في الثلث والاربع لا في الاولتين ● ولا يجب سجدتا السهو الا على من قعد في حال قيامه
او قام في حال قعوده او ترك التشهد او لم يدر زاد ام نقص وهما بعد التسليم في الزيادة والنقصان
وقال امير المؤمنين عليه السلام سجدتا السهو بعد التسليم وقبل الكلام ● واما حديث صفوان بن
مهران الجمال عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن سجدتي السهو فقال اذا نقصت فقبل
التسليم واذا زدت فبعده فانما افتى به في حال التقية ● وسال عمار الساباطي عن سجدتي السهو
هل فيهما تكبير او تسبيح فقال لا انهما سجدتان فقط فان كان الذي سها هو الامام كبر اذا سجد
واذا رفع راسه ليعلم من خلفه انه قد سها وليس عليه ان يسبح فيهما ولا فيهما تشهد بعد السجدتين
وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال تقول في سجدتي السهو بسم الله وبالله و
صلى الله على محمد وآل محمد ● قال وسمعته مرة اخرى يقول بسم الله وبالله السلام عليك
ايها النبي ورحمة الله وبركاته ● ومن شك في اذانه وقد اقام الصلوة فليمض ● ومن شك
في الاقامة بعد ما كبر فليمض ● ومن شك في التكبير بعد ما قرأ فليمض ● ومن شك في القراءة بعد
ما ركع فليمض ● ومن شك في الركوع بعد ما سجد فليمض ● وكل شيء يشك فيه وقد دخل في حالة اخرى
فليمض ● ولا يلتفت الى الشك الا ان يستيقن ● ومن استيقن انه ترك الاذان والاقامة ثم ذكر فلم
يكن قد قرء اقامته السورة فلا باس بترك الاذان فليصل على النبي صلى الله عليه وآله ثم ليقل
قد قامت الصلوة ● ومن استيقن انه لم يكبر تكبيرة الافتتاح فليعد صلوته وكيف له بان يستيقن
وقد روي عن الصادق عليه السلام انه قال الانسان لا ينسى تكبيرة الافتتاح ● وسال الحلبي
ابا عبد الله عليه السلام عن رجل نسي ان يكبر حتى دخل في الصلوة ● فقال اليس كان في
نيته ان يكبر قلت نعم قال فليمض في صلوته ● وسال احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي
عليه السلام عن رجل نسي ان يكبر تكبيرة الافتتاح حتى كبر للركوع فقال اجزاه ● وقد روى زرارة عن ابي جعفر

عليه السلام قال قلت له رجل نسي اول تكبيرة الافتتاح فقال ان ذكرها قبل الركوع كبّر ثم قرأ
ثم ركع وان ذكرها في الصلوة كبّرها في مقامه في موضع التكبير قبل القراءة او بعد القراءة
قلت فان ذكرها بعد الصلوة قال فليقضها ولا شيء عليه • وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام
انه قال ان انت كبّرت في اول صلوتك بعد الاستفتاح باحدى وعشرين تكبيرة ثم نسيت
التكبير كله او لم تكبّر اجزأك التكبير الاول عن تكبير الصلوة كلها • وروى حريز عن زرارة
عن ابي جعفر عليه السلام في رجل جهر فيما لا ينبغي الجهر فيه او اخفى فيما لا ينبغي
الاخفاء فيه فقال اي ذلك فعل متعمدا فقد نقض صلوته وعليه الاعادة • وان
فعل ذلك ناسيا او ساهيا او لا يدري فلا شيء عليه وقد تمت صلوته • فقال قلت له رجل نسي القراءة
في الاولتين فذكرها في الاخيرتين فقال يقضي القراءة والتكبير والتسبيح الذي فاته في الاولتين
ولا شيء عليه • وروى الحسين بن حماد عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اسهو عن القراءة في الركعة
الاولى قال اقرأ في الثانية قال قلت اسهو في الثانية قال اقرأ في الثالثة • قال
قلت اسهو في صلوتي كلها فقال اذا حفظت الركوع والسجود فقد تمت صلوتك • و
روى زرارة عن احدهما عليهما السلام قال ان الله تبارك وتعالى فرض الركوع والسجود والقراءة
سنة • فمن ترك القراءة متعمدا اعاد الصلوة ومن نسي فلا شيء عليه • وروى العلاء عن محمد
بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام في رجل شك بعد ما سجد انه لم يركع فقال يمضي في صلوته
حتى يستيقن انه لم يركع فان استيقن انه لم يركع فليلق السجدتين اللذين لا ركوع لهما ويبني على صلوته
التي على التمام • وان كان لم يستيقن الا بعد ما فرغ وانصرف فليقم وليصل ركعة و
سجدتين ولا شيء عليه • وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا
نسيت شيئا من الصلوة ركوعا او سجودا او تكبيرا ثم ذكرت فاقض الذي فاتك سهوا • وروى
ابن مسكان عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عمن نسي ان يسجد واحدة فذكرها وهو
قائم قال يسجدها اذا ذكرها ولم يركع فان كان قد ركع فليمض على صلوته • فاذا انصرف قضاها
وحدها وليس عليه سهو • وسأله منصور بن حازم عن رجل صلى فذكر انه قد زاد سجدة فقال لا
يعيد صلوته من سجدة ويعيدها من ركعة • وروى عامر بن جذاعة عنه انه قال
اذا سلمت الركعتان الاولتان سلمت الصلوة • وروى عن النعمان الرازي انه قال كنت مع
اصحاب لي في سفر وانا امامهم فصليت بهم المغرب فسلمت في الركعتين الاولتين • فقال اصحابي

اي اذا كبرت تكبيرة الاحرام احدى وعشرين
تكبيرة فالتكبيرات التي اتي بها والتعلق
او نسيتها بعد الكل تجزيها

انما صليت بنا ركعتين فكلمتهم وكلموني فقالوا اما نحن فنعيد فقلت لكني لا اعيد واتم بركعة
فاتممت بركعة ثم سرنا واتيت ابا عبد الله عليه السلام فذكرت له الذي كان من امرنا فقال لي
انت اصوب منهم فعلا انما يعيد من لا يدري ما صلى • وروى عنه عمار انه قال من سلم في ركعتين من الظهر
او العصر او المغرب او العشاء الآخرة ثم ذكر فليبن على صلاته ولو بلغ الصين ولا اعادة عليه
وسال عبيد بن زرارة ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي الغداة ركعة ويتشهد وينصرف ويذهب
ويجيء ثم ذكر انه انما صلى ركعة قال يضيف اليها ركعة • وسال ابو كهمس ابا عبد الله عليه السلام
عن الركعتين الاولتين فاذا جلست فيهما للتشهد فقلت وانا جالس السلام عليك ايها النبي ورحمة الله
وبركاته انصراف هو قال لا ولكن اذا قلت السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فهو انصراف
وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا لم تدر اثنتين صليت
ام اربعا ولم يذهب وهمك الى شيء فتشهد وسلم • ثم صل ركعتين واربع سجدات تقرا فيهما
بام الكتاب ثم تشهد وتسلم • فان كنت انما صليت ركعتين كانتا هاتان تمام الاربع و
ان كنت صليت اربعا كانتا هاتان نافلة • وروى جميل بن دراج عنه انه قال في رجل صلى
خمسا انه ان كان جلس في الرابعة مقدار التشهد فعبادته جائزة • وروى العلاء عن محمد بن
مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن رجل صلى الظهر خمسا فقال ان كان
لا يدري جلس في الرابعة ام لم يجلس فليجعل اربع ركعات منها الظهر ويجلس ويتشهد ثم يصلي
وهو جالس ركعتين واربع سجدات ويضيفهما الى الخامسة فتكون نافلة • وسال الفضيل بن
يسار ابا عبد الله عليه السلام عن السهو فقال من يحفظ سهوه فاتمه فليس عليه سجدتا
السهو وانما السهو على من لم يدر ازاد في صلاته ام نقص منها • وروى الحلبي عنه
عليه السلام انه قال اذا لم تدر اربعا صليت ام خمسا ام زدت ام نقصت فتشهد و
سلم • واسجد سجدتين بغير ركوع ولا قراءة تتشهد فيهما تشهدا خفيفا • وروى محمد بن
مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن رجل دخل مع الامام في صلاته وقد سبقه بركعة
فلما فرغ الامام خرج مع الناس ثم ذكر بعد ذلك انه فاتته ركعة واحدة قال يعيد ركعة واحدة
وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي ابراهيم عليه السلام قال قلت له رجل لا يدري اثنتين صلى ام ثلاثا
ام اربعا فقال يصلي ركعة من قيام ثم يسلم ثم يصلي ركعتين وهو جالس • وروى عن علي بن
حمزة عن العبد الصالح عليه السلام قال سألته عن الرجل يشك فلا يدري واحدة صلى ام اثنتين او ثلاثا

تعليقة • نسخ الكتاب قلت لابي عبد الله عليه السلام وفي نسخة قلت له ولاعتبار ترجيح هذه النسخة ولكن احتمال الغلط وكون الصواب ابا ثابتا غير منتف بخط ابن الشهيد الثاني

أو أربعاً أبني على صلوته فقال كل ذا فقلت نعم قال فليمض في صلوته وليتعوذ بالله
من الشيطان الرجيم فانه يوشك ان يذهب عنه • وروى سهل بن اليسع في ذلك عن الرضا
عليه السلام انه قال يبني على يقينه ويسجد سجدتي السهو بعد التسليم ويتشهد تشهداً
خفيفاً • وقد روي انه يصلي ركعة من قيام وركعتين وهو جالس وليست هذه الاخبار مختلفة
وصاحب السهو بالخيار باي خبر منها اخذ فهو مصيب • وروى عن اسحاق بن عمار انه قال قال
لي ابو الحسن الاول عليه السلام اذا شككت فابن على اليقين قال قلت هذا اصل قال
نعم وسأل عبد الله بن ابي يعفور ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي ركعتين من المكتوبة فلا
يجلس فيهما فقال ان ذكر وهو قائم في الثالثة فليجلس وان لم يذكر حتى ركع فليتم
صلوته ثم يسجد سجدتين وهو جالس قبل ان يتكلم • وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله
عليه السلام انه قال ان شك الرجل بعد ما صلى فلم يدر اثلاثا صلى ام اربعا وكان يقينه
حين انصرف انه كان قد اتم لم يعد الصلوة وكان حين انصرف اقرب الى الحق منه بعد ذلك
وفي نوادر ابرهيم بن هاشم انه سئل ابو عبد الله عليه السلام عن امام يصلي باربع
نفر او بخمس فيسبح اثنان على انهم صلوا ثلاثا ويسبح ثلثة على انهم صلوا اربعا
يقول هؤلاء قوموا ويقول هؤلاء اقعدوا والامام مائل مع احدهما • او معتدل الوهم فما
يجب عليهم قال ليس على الامام اذا حفظ عليه من خلفه سهو باتفاق منهم وليس على من خلف
الامام سهو اذا لم يسه الامام • ولا سهو في سهو وليس في المغرب سهو • ولا في الفجر
سهو • ولا في الركعتين الاولتين من كل صلوة سهو • فاذا اختلف على الامام من خلفه فعليه
وعليهم في الاحتياط والاعادة والاخذ بالحزم • وان نسيت صلوة ولا تدري اي صلوة
هي فصل ركعتين وثلث ركعات واربع ركعات • فان كانت الظهر او العصر او العشاء الآخرة
تكون قد صليت اربعا وان كانت المغرب تكون قد صليت ثلاثا • وان كانت الغداة تكون قد صليت
ركعتين • وان تكلمت في صلوتك ناسيا فقلت اقيموا صفوفكم فاتم صلوتك واسجد سجدتي السهو
وروي ان من تكلم في صلوته ناسيا كبر تكبيرات • ومن تكلم في صلوته متعمدا فعليه اعادة
الصلوة • ومن ان في صلوته فقد تكلم وان نسيت الظهر حتى غربت الشمس وقد صليت
العصر فان امكنك ان تصليها قبل ان يفوتك المغرب فابدأ بها والا فصل المغرب ثم صل بعدها
الظهر وان نسيت الظهر فذكرتها وانت تصلي العصر فاجعل التي تصليها الظهر ان لم تخش ان

يفوتك وقت العصر ثم صل العصر بعد ذلك ● فان خفت ان يفوتك وقت العصر فابدأ بالعصر و ان
نسيت الظهر والعصر ثم ذكرتهما عند غروب الشمس فصل الظهر ثم صل العصر ان كنت لا تخاف
فوت احدهما فان خفت ان يفوتك احدهما فابدأ بالعصر ولا تؤخرها فتكون قد فاتتك
جميعا ● ثم صل الاولى بعد ذلك على اثرها ● ومتى فاتتك صلوة فصلها اذا ذكرت ● فان
ذكرتها وانت في وقت فريضة اخرى فصل التي انت في وقتها ثم صل الصلوة الفائتة
ومن فاتته الظهر والعصر جميعا ثم ذكرهما وقد بقي من النهار مقدار ما يصليهما جميعا بدأ بالظهر
ثم بالعصر ● وان بقي من النهار بمقدار ما يصلي احدهما بدأ بالعصر وان بقي من النهار مقدار
ما يصلي ست ركعات بدأ بالظهر ● **وقال** الصادق عليه السلم
لا تفوت الصلوة من اراد الصلوة ● لا تفوت صلوة النهار حتى تغرب الشمس ولا صلوة الليل حتى
يطلع الفجر وذلك للمضطر والعليل والناسي ● وان نسيت ان تصلي المغرب والعشاء الاخرة
فذكرتهما قبل الفجر فصلهما جميعا ان كان الوقت ● وان خفت ان يفوتك احدهما فابدأ
بالعشاء الاخرة ● فان ذكرتهما بعد الصبح فصل الصبح ثم المغرب ثم العشاء قبل طلوع
الشمس ● فان نمت عن الغداة حتى تطلع الشمس فصل الركعتين ثم صل الغداة ● وان
نسيت التشهد في الركعة الثانية فذكرت في الثالثة فارسل نفسك وتشهد ما لم تركع
فان ذكرت بعد ما ركعت فامض في صلوتك ● فاذا سلمت سجدت سجدتي السهو وتشهدت
فيهما التشهد الذي فاتك ● وان رفعت راسك من السجدة الثانية في الركعة الرابعة واحدثت
فان كنت قلت الشهادتين فقد مضت صلوتك وان لم تكن قلت ذلك فقد مضت
صلوتك فتوضأ ثم عد الى مجلسك وتشهد ● وان نسيت التشهد او التسليم فذكرته وقد فارقت
مصلاك فاستقبل القبلة قائما كنت او قاعدا او تشهد وسلم ● ومن استيقن انه صلى ستا
فليعد الصلوة ● ومن لم يدر كم صلى ولم يقع وهمه على شيء فليعد الصلوة ● واذا صلى
الى جانب رجل فقام عن يساره وهو لا يعلم ثم علم وهو في صلوته حوله الى يمينه ● و
من وجب عليه سجدتا السهو ونسي ان يسجدهما فليسجدهما متى ذكر ● ومن دخل مع قوم في
الصلوة وهو يرى انها الاولى وكانت العصر فليجعلها الاولى ويصلي العصر من بعد ● و
من قام في الصلوة المكتوبة فسها فظن انها نافلة او قام في نافلة فظن انها مكتوبة فهو على ما
افتتح الصلوة عليه ● ولا باس ان يصلي الرجل الظهر خلف من يصلي العصر ولا يصلي

العصر خلف من يصلي الظهر الا ان يتوهم العصر فيصلي معه العصر ثم يعلم انها كانت الظهر
فتجزي عنه • وروى الحسن بن محبوب عن الرباطي عن سعيد الاعرج قال سمعت ابا عبد الله عليه
السلام يقول ان الله تبارك وتعالى انام رسول الله صلى الله عليه وآله عن صلاة
الفجر حتى طلعت الشمس ثم قام فبدا فصلى الركعتين اللتين قبل الفجر ثم صلى الفجر واسهاه في صلاته
فسلم في ركعتين • ثم وصف ما قاله ذو الشمالين وانما فعل ذلك به رحمة لهذه الامة لئلا يعير
الرجل المسلم اذا هو نام عن صلاته او سها فيها فيقال قد اصاب ذلك رسول الله صلى
الله عليه وآله • قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله ان الغلاة والمفوضة
لعنهم الله ينكرون سهو النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويقولون لو جاز ان يسهو عليه السلام
في الصلاة جاز ان يسهو في التبليغ • لان الصلاة عليه فريضة كما ان التبليغ عليه
فريضة وهذا لا يلزمنا وذلك لان جميع الاحوال المشتركة يقع على النبي صلى الله عليه وآله
فيها ما يقع على غيره وهو متعبد بالصلاة كغيره ممن ليس بنبي وليس كل من سواه كهو فالحالة التي
اختص بها هي النبوة والتبليغ من شرائطها • ولا يجوز ان يقع عليه في التبليغ ما يقع في
الصلاة لانها عبادة مخصوصة • والصلاة عبادة مشتركة وبها تثبت له العبودية • و
باثبات النوم له عن خدمة ربه عز وجل من غير ارادة له وقصد منه اليه نفي الربوبية عنه لان الذي لا
تاخذه سنة ولا نوم هو الحي القيوم • وليس سهو النبي صلى الله عليه وآله وسلم كسهونا لان
سهوه من الله عز وجل وانما اسهاه ليعلم انه بشر مخلوق فلا يتخذ ربا معبودا دونه وليعلم الناس
بسهوه حكم السهو متى سهوا • وسهونا من الشيطان وليس للشيطان على النبي والائمة عليهم السلام
سلطان انما سلطانه على الذين يتولونه والذين هم به مشركون وعلى من تبعه من الغاوين
ويقول الدافعون لسهو النبي صلى الله عليه وآله انه لم يكن في الصحابة من يقال له ذو اليدين
وانه لا اصل للرجل ولا للخبر وكذبوا • لان الرجل معروف وهو ابو محمد عمير بن عبد عمرو المعروف بذي
اليدين فقد نقل عنه المخالف والموافق • وقد اخرجت عنه اخبارا في كتاب وصف قتال القاسطين
بصفين • وكان شيخنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد يقول اول درجة في الغلو نفي السهو
عن النبي صلى الله عليه وآله ولو جاز ان ترد الاخبار الواردة في هذا المعنى لجاز ان ترد جميع الاخبار
وفي ردها ابطال الدين والشريعة وانا احتسب الاجر في تصنيف كتاب منفرد في اثبات سهو
النبي صلى الله عليه وآله والرد على منكريه ان شاء الله تعالى • وسأل حماد بن عثمان ابا عبد الله عليه السلام

عن رجل فاته شيء من الصلوات فذكر عند طلوع الشمس او عند غروبها قال فليصل حين

باب صلوة المريض والمغمى عليه والضعيف والمبطون والشيخ الكبير وغير ذلك

قال الصادق عليه السلم يصـ
المريض قائما فان لم يقدر على ذلك صلى جالسا فان لم يقدر ان يصلي جالسا صلى مستلقـ
يكبر ثم يقرء فاذا اراد الركوع غمض عينيه ثم سبح فاذا سبح فتح عينيه فيكون فتح عينـ
رفع راسه من الركوع فاذا اراد ان يسجد غمض عينيه ثم سبح فاذا سبح فتح عينيه فيكـ
فتح عينيه رفع راسه من السجود ثم يتشهد وينصرف • وسئل عن المريض لا يستطيع الجـ
ايصلي وهو مضطجع ويضع على جبهته شيئا فقال نعم لم يكلفه الله الا طاقـ
وسأله سماعة بن مهران عن رجل يكون في عينيه الماء فينتزع الماء منها فيستلقي على ظـ
بالايام الكثيرة اربعين يوما او اقل او اكثر فيمتنع من الصلوة الا ايماء وهو على حاله فقـ
باس بذلك • وسأله بزيع المؤذن فقال له اني اريد ان اقدح عيني فقال لي افعل فقلت انهم
انه يلقى على قفاه كذا وكذا يوما لا يصلي قاعدا قال افعل • وقال رسو
صلى الله عليه واله المريض يصلي قائما فان لم يستطع صلى جالسا فان لم يستطـ
على جنبه الايمن • فان لم يستطع صلى على جنبه الايسر فان لم يستطع استلقى و
ايماء وجعل وجهه نحو القبلة وجعل سجوده اخفض من ركوعه • ويجوز للمريض ان يصلي الـ
على الدابة يستقبل به القبلة ويجزيه فاتحة الكتاب • ويضع بجبهته في الفريضة عـ
امكنه من شيء ويومي في النافلة ايماء • وقال امير المؤمنين عليه السلم دخل رسو
صلى الله عليه واله على رجل من الانصار وقد شبكته الريح فقال يا رسول الله كيف اصلي فـ
ان استطعتم ان تجلسوه فاجلسوه والا فوجهوه الى القبلة ومروه فليوم براسه ايماء
يجعل السجود اخفض من الركوع وان كان لا يستطيع ان يقرء فاقرؤوا عنده واسمعوه و
اذنيه • عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سئلته عن المريض كيف يسجد فقال
او على مروحة او على سواك يرفعه اليه هو افضل من الايماء انما كره من كره السجود على المروحة
الاوثان التي كانت تعبد من دون الله وانا لم نعبد غير الله قط فاسجدوا على المروحة وعلى السو
وعلى عود • وسأل الحلبي ابا عبد الله عليه السلم عن المريض هل يقضي الصلوات اذ
عليه فقال لا الا الصلوة التي افاق فيها • وكتب ايوب بن نوح الى ابي الحسن الثالث

قدحت العين اذا اخرجت منها الماء الفاسد ص

شبكت الامور واشتبكت وتشابكت اختلطت والتبست

يسئل عن المغمى عليه يوما او اكثر هل يقضي ما فاته من الصلوات او لا • فكتب لا يقضي الصوم ولا
يقضي الصلوة وسأل علي بن مهزيار عن هذه المسئلة فقال لا يقضي الصوم ولا الصلوة و
كل ما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر • • • **فاما الاخبار التي**
رويت في المغمى عليه انه يقضي جميع ما فاته وما روي انه يقضي صلوة شهر و
ما روي انه يقضي ثلثة ايام فهي صحيحة ولكنها على الاستحباب لا على الايجاب والاصل
انه لا قضاء عليه • وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال صاحب البطن
الغالب يتوضأ ويبني على صلوته • **وقال مرازم بن حكيم الأسدي**
مرضت اربعة اشهر لم اتنفل فيها فقلت ذلك لابي عبد الله عليه السلام فقال ليس
عليك قضاء ان المريض ليس كالصحيح كل ما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر • وسأل علي بن جعفر
اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل هل يصلح له ان يستند الى حائط المسجد وهو يصلي
او يضع يده على الحائط وهو قائم من غير مرض ولا علة فقال لا بأس • وعن الرجل يكون في
صلوة فريضة فيقوم في الركعتين الاولتين هل يصلح له ان يتناول جانب المسجد
فينهض يستعين به على القيام من غير ضعف ولا علة فقال لا بأس به • وقال حماد بن
عثمان قلت لابي عبد الله عليه السلام قد اشتد علي القيام في الصلوة فقال اذا اردت ان تدرك
صلوة القائم فاقرأ وانت جالس فاذا بقي من السورة آيتان فقم فاتم ما بقي واركع واسجد فذاك صلوة
القائم • **وسأل سهل بن اليسع** ابا الحسن الاول عليه السلام عن الرجل يصلي
النافلة قاعدا وليست به علة في سفر او حضر فقال لا بأس به • وقال ابو بصير
قلت لابي جعفر عليه السلام انا نتحدث ونقول من صلى وهو جالس من غير علة كانت صلوته
ركعتين بركعة وسجدتين بسجدة فقال ليس هو هكذا هي تامة لكم • وروى عن
حمران بن اعين عن احدهما عليهما السلام قال كان ابي عليه السلام اذا صلى جالسا تربع فاذا ركع
ثنى رجليه • وروى معوية بن ميسرة انه سأل ابا عبد الله عليه السلام ايصلي الرجل وهو جالس
متربع ومبسوط الرجلين فقال لا بأس بذلك • وقال الصادق عليه السلام في الصلوة
في المحمل صل متربعا وممدود الرجلين وكيف ما امكنك • وروى عن ابرهيم بن ابي زياد الكرخي
انه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل شيخ كبير لا يستطيع القيام الى الخلاء لضعفه ولا
يمكنه الركوع والسجود فقال ليومئ براسه ايماء • وان كان له من يرفع اليه الخمرة

البطن محكم
وآء البطن و

الازدي

فليسجد فان لم يمكنه ذلك فليوم براسه نحو القبلة ايماء قلت فالصيام قال
اذا كان في ذلك الحد فقد وضع الله عنه فان كان له مقدرة فصدقة مد من الطعام
بدل عن كل يوم احب الي فان لم يكن له يسار ذلك فلا شيء عليه وسال عبد الله بن سليمان
عبد الله عليه السلام عن الرجل ياخذه الرعاف في الصلوة ولا يريد ان يستنشقه ايجوز ذلك قال
نعم وروى بكير بن اعين ان ابا جعفر عليه السلام راى رجلا رعف وهو في الصلوة وادخل
يده في انفه فاخرج دما فاشار اليه بيده افركه بيدك وصل وسال ليث المرادي
ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يرعف زوال الشمس حتى يذهب الليل قال يومي ايماء براسه
عن كل صلوة وروى عمر بن اذينة عنه عليه السلام انه سئل عن الرجل يرعف وهو في الصلوة
وقد صلى بعض صلوته فقال ان كان الماء عن يمينه او عن شماله او عن خلفه فليغسله من
غير ان يلتفت وليبن على صلوته فان لم يجد الماء حتى يلتفت فليعد الصلوة قال والقيء مثل
ذلك وفي رواية ابي بصير عنه عليه السلام ان تكلمت او صرفت وجهك عن القبلة فاعد الصلوة وقال
ابو بصير اسمع العطسة فاحمد الله عز وجل واصلي على النبي صلى الله عليه وآله وانا في الصلوة
قال نعم وان كان بينك وبين صاحبك اليم وقال الاعمى اذا صلى لغير القبلة فقال
ان كان في وقت فليعد وان كان قد مضى الوقت فلا يعيد وروى عن الفضيل بن يسار
انه قال قلت لابي جعفر عليه السلام اكون في الصلوة فاجد غمزا في بطني او اذى او ضربانا
فقال انصرف وتوضأ وابن على ما مضى من صلوتك ما لم تنقض الصلوة بالكلام متعمدا فان
تكلمت ناسيا فلا شيء عليك وهو بمنزلة من تكلم في الصلوة ناسيا قلت وان قلب وجهه
عن القبلة قال نعم وان قلب وجهه عن القبلة وسال عبد الرحمن بن
الحجاج ابا الحسن عليه السلام عن الغمز يصيب الرجل في بطنه وهو يستطيع ان يصبر عليه ايصلي
على تلك الحال او لا يصلي فقال ان احتمل الصبر ولم يخف اعجالا عن الصلوة فليصل وليصبر
وقال الصادق عليه السلام لا يقطع التبسم الصلوة وتقطعها
القهقهة ولا ينقض الوضوء

باب التسليم على المصلي

سال محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يسلم على القوم في الصلوة فقال
اذا سلم عليك مسلم وانت في الصلوة فسلم عليه تقول السلام عليك واشر باصبعك
وسال عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن التسليم على المصلي فقال اذا سلم عليك

الضربان العروق وجع … جراح ونحوه

رجل من المسلمين وانت في الصلوة فرد عليه فيما بينك وبين نفسك ولا ترفع صوتك وروى
ابن جازم انه قال اذا سلم على الرجل وهو يصلي يرد عليه خفيا كما قال ● وقال
ابو جعفر عليه السلام سلم عمار على رسول الله صلى الله عليه وآله وهو في الصلوة فرد عليه
ثم قال ابو جعفر عليه السلام ان السلام اسم من اسماء الله عز وجل باب المصلي
تعرض له السباع والهوام فيقتلها سأل الحسين بن ابي العلا ابا عبد الله
عليه السلام عن الرجل يرى الحية والعقرب وهو يصلي قال يقتلهما ● وسأل
محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الرجل تؤذيه الدابة وهو يصلي قال يلقيها عنه ان شاء او يدفنها في
الحصى ● وسأل الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يحتك وهو في الصلوة قال لا
بأس وسأله عن الرجل يقتل البقة والبرغوث والقملة والذباب في الصلوة اينقض ذلك
صلوته ووضوءه قال لا ● وسأله سماعة بن مهران عن الرجل يكون في الصلوة الفريضة قائما
فينسى كيسه او متاعه يخاف ضيعته او هلاكه قال يقطع صلوته ويحرز متاعه قلت
فتفلت عليه دابته فيخاف ان تذهب او يصيبه منها عنت فقال لا بأس بان يقطع صلوته ويتحرز
ويعود الى صلوته ● وسأله عمار الساباطي عن الرجل يكون في الصلوة فيرى حية بحياله
هل يجوز له ان يتناولها ويقتلها فقال ان كان بينها وبينه خطوة واحدة فليخط وليقتلها
والا فلا ● وروى حريز عن ابي عبد الله عليه السلام اذا كنت في صلوة الفريضة فرأيت غلاما
لك قد ابق او غريما لك عليه مال او حية تتخوفها على نفسك فاقطع الصلوة واتبع غلامك
او غريمك واقتل الحية باب **المصلي يريد الحاجة** روى عبد الله
ابن المغيرة عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يريد الحاجة وهو في الصلوة فقال
يومي برأسه ويشير بيده والمرأة اذا ارادت الحاجة تصفق ● وروى الحلبي انه سأله عن الرجل
يريد الحاجة وهو يصلي فقال يومي برأسه ويشير بيده ● ويسبح والمرأة اذا ارادت الحاجة
وهي تصلي تصفق بيديها ● وسأل حنان بن سدير ايومي الرجل فقال نعم قد اومى النبي صلى
الله عليه وآله في مسجد من مساجد الانصار بمحجن كان معه ● قال حنان ولا اعلمه الا في
مسجد بني عبد الاشهل ● وسأله عمار بن موسى عن الرجل يسمع صوتا بالباب وهو في الصلوة
فيتنحنح لتسمع جاريته او اهله لتأتيه فيشير اليها بيده ليعلمها من بالباب لتنظر من
هو فقال لا بأس به ● وعن الرجل والمرأة يكونان في الصلوة فيريدان شيئا أيجوز لهما ان يقولا

سبحان الله قال نعم ويوميان الى ما يريدان • والمرأة اذا ارادت شيئاً ضربت على
فخذيها وهي في الصلوة • وروى محمد بن بجيل قال رايت ابا عبد الله عليه السلام
يصلي فمر به رجل وهو بين السجدتين فرماه ابو عبد الله عليه السلام بحصاة فاقبل الرجل اليه
وروى عن ابي زكريا الاعور قال رايت ابا الحسن عليه السلام يصلي قائماً والى جانبه
رجل كبير يريد ان يقوم ومعه عصا له فاراد ان يتناولها فانحط ابو الحسن عليه السلام
وهو قائم في صلوته فناول الرجل العصا ثم عاد الى موضعه الى الصلوة • وقال ابو حبيب ناجية
لابي عبد الله عليه السلام ان لي رحى اطحن فيها السمسم فاقوم فاصلي • واعلم ان
الغلام نائم فاضرب الحائط لاوقظه قال نعم انت في طاعة ربك لا باس

ادب المرأة في الصلوة

ادب المرأة في الصلوة • ليس على المرأة اذان ولا اقامة ولا جمعة ولا
جماعة • واذا قامت المرأة في صلوتها جمعت بين قدميها ولم تفرج بينهما ووضعت يديها
على صدرها لمكان ثدييها • فاذا ركعت وضعت يديها فوق ركبتيها على فخذيها لئلا تطأطأ
كثيراً فترتفع عجيزتها • واذا ارادت السجود جلست ثم سجدت لاطية بالارض وتضع ذراعيها
في الارض • فاذا ارادت النهوض الى القيام رفعت راسها من السجود وجلست على اليتيها
ليس كما يقعي الرجل ثم نهضت الى القيام من غير ان ترفع عجيزتها تنسل انسلالاً • واذا قعدت
للتشهد رفعت رجليها وضمت فخذيها • والحرة لا تصلي الا بقناع والامة تصلي بغير قناع
وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال المرأة تصلي في الدرع والمقنعة اذا كان
كثيفاً يعني ستيراً • وسال يونس بن يعقوب ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي في
ثوب واحد قال نعم • قال قلت فالمرأة قال لا ولا يصلح للحرة اذا حاضت الا الخمار الا
ان لا تجده • وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن المرأة ليس لها الا ملحفة
واحدة كيف تصلي قال تلتف فيها وتغطي راسها وتصلي فان خرجت رجلها وليس تقدر
على غير ذلك فلا باس • وفي رواية المعلى بن خنيس عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سالته عن المرأة تصلي في درع وملحفة ليس عليها ازار ولا مقنعة قال لا باس اذا التفت
بها وان لم تكن تكفيها عرضاً جعلتها طولاً • وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام
قال ليس على الامة قناع في الصلوة ولا على المدبرة قناع في الصلوة ولا على المكاتبة
اذا اشترط عليها مولاها قناع في الصلوة وهي مملوكة حتى تؤدي جميع مكاتبتها ويجري عليها

لما يجري على المملوك في الحدود كلها . قال وسئل عن الأمة اذا ولدت عليها الخمار قال لو كان
لكان عليها اذا هي حاضت وليس عليها التقنع في الصلوة . وروى حفص بن القاسم
عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يصلي في ازار المرأة وفي ثوبها ويعتم بخمارها
قال اذا كانت مأمونة . وروي ان خير مساجد النساء البيوت . وصلوة المرأة في
بيتها افضل من صلوتها في صفتها وصلوتها في صفتها افضل من صلوتها في صحن دارها
وصلوتها في صحن دارها افضل من صلوتها في سطح بيتها . ويكره للمرأة الصلوة في سطح
غير محجر . وقال ابو عبد الله عليه السلام لا تنزلوا النساء الغرف . ولا تعلموهن الكتابة
ولا تعلموهن سورة يوسف . وعلموهن المغزل وسورة النور . واذا سبحت المرأة عقدت على
الأنامل لانهن مسئولات يوم القيمة

باب الاداب في الانصراف من الصلوة

روى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا انصرفت من
الصلوة فانصرف عن يمينك

باب الجماعة وفضلها

قال الله
تبارك وتعالى واقيموا الصلوة وآتوا الزكوة واركعوا مع الراكعين . فامر الله بالجماعة
كما امر بالصلوة . وفرض الله تبارك وتعالى على الناس من الجمعة الى الجمعة خمسا وثلثين
صلوة منها صلوة واحدة فرضها الله في جماعة وهي الجمعة . واما سائر الصلوات فليس
الاجتماع اليها بمفروض ولكنه سنة من تركها رغبة عنها وعن جماعة المسلمين من غير علة فلا صلوة
له . ومن ترك ثلث جمعات متواليات من غير علة فهو منافق . وصلوة الرجل في جماعة
تفضل على صلوة الرجل وحده بخمس وعشرين درجة في الجنة . فالصلوة في جماعة تفضل
صلوة الفرد باربع وعشرين صلوة فيكون خمسا وعشرين صلوة . وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر
عليه السلام انه قال لا صلوة لمن لا يشهد الصلوة من جيران المسجد الا مريض او مشغول . وقال
صلى الله عليه وآله لقوم لتحضرن المسجد او لاحرقن عليكم منازلكم . وقال
عليه السلام من صلى الصلوات الخمس جماعة فظنوا به كل خير . وقال
عليه السلام الاثنان جماعة . وسأل الحسن الصيقل ابا عبد الله عليه السلام عن اقل ما يكون
الجماعة قال رجل وامرأة . واذا لم يحضر المسجد احد فالمؤمن وحده جماعة لانه متى اذن واقام صلى
خلفه صفان من الملائكة . ومتى اقام ولم يؤذن صلى خلفه صف واحد . وقد قال النبي صلى
الله عليه وآله المؤمن وحده حجة . والمؤمن وحده جماعة . وصلى رسول الله صلى الله عليه وآله

ظاهر هذا الكلام
القول بوجوب الجمعة
عينا مطلقا

الفجر ذات يوم فلما انصرف اقبل بوجهه على اصحابه فسئل عن اناس يسميهم باسمائهم هل حضروا
الصلوة قالوا لا يا رسول الله فقال اغيّب هم فقالوا لا يا رسول الله قال اما انه ليس من صلوة
اثقل على المنافقين من هذه الصلوة وصلوة العشاء ولو علموا الفضل الذي فيهما لاتوهما
ولو حبوا ● وقال الصادق عليه السلم من صلى الغداة والعشاء الاخرة في جماعة فهو في
ذمة الله عز وجل ومن ظلمه فانما يظلم الله ومن حقره فانما يحقر الله عز وجل وان كان مطر او برد
شديد فجائز للرجل ان يصلي في رحله ولا يحضر المسجد لقول النبي صلى الله عليه وآله اذا
ابتلت النعال فالصلوة في الرحال ● وقال ابي رضي الله عنه في رسالته
الي ● اعلم يا بني ان اولى الناس بالتقدم في جماعة اقرئهم للقرآن ● فان كانوا في
القراءة سواء فافقههم ● فان كانوا في الفقه سواء فاقدمهم هجرة ● فان كانوا في
الهجرة سواء فاسنهم ● فان كانوا في السن سواء فاصبحهم وجها ● وصاحب المسجد اولى بمسجده
وليكن من يلي الامام منكم اولوا الاحلام والتقى ● فان نسي الامام او تعايا فقوموه ● وافضل
الصفوف اولها وافضل اولها ما دنى من الامام ● وقال رسول الله صلى
الله عليه وآله امام القوم وافدهم فقدموا افضلكم ● وقال عليه السلم ان سركم ان
تزكوا صلاتكم فقدموا خياركم ● وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى
بقوم وفيهم من هو اعلم منه لم يزل امرهم الى سفال الى يوم القيمة ● وقال ابو ذر رحمه الله ان
امامك شفيعك الى الله عز وجل فلا تجعل شفيعك سفيها ولا فاسقا ● وروى الحسين بن كثير عن
ابي عبد الله عليه السلم انه سئله رجل عن القراءة خلف الامام فقال لا ان الامام ضامن للقراءة و
ليس يضمن الامام صلوة الذين هم من خلفه انما يضمن القراءة ● وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه
السلم انه قال خمسة لا يؤمون الناس ولا يصلون بهم صلوة فريضة في جماعة ● الابرص و
المجذوم ● وولد الزنا ● والاعرابي حتى يهاجر ● والمحدود ● وقال امير المؤمنين
عليه السلام لا يصلين احدكم خلف الاجذم ● والابرص ● والمجنون ● والمحدود ● وولد الزنا و
الاعرابي لا يؤم المهاجر ● وقال عليه السلم الاغلف لا يؤم القوم وان كان اقرئهم
للقرآن لانه ضيع من السنة اعظمها ولا تقبل له شهادة ● ولا يصلى عليه الا ان يكون ترك ذلك
خوفا على نفسه ● وقال عليه السلم لا يؤم صاحب القيد المطلقين ولا يؤم صاحب الفالج
الاصحاء ● وقال الباقر والصادق عليهما السلم لا باس ان يؤم الاعمى اذا رضوا

حبا الصبي حبوا
مشى على اربع

السفال بالفتح نقيض العلو

به وكان اكثرهم قراءة وافقههم • وقال ابو جعفر عليه السلام انما الاعمى عمى القلب فانها لا تعمى
الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور • وقال الصادق عليه
السلام ثلثة لا يصلى خلفهم المجهول والغالي وان كان يقول بقولك والمجاهر بالفسق
وان كان مقتصدا • وقال علي بن محمد ومحمد بن علي عليهما السلام من قال بالجسم فلا تعطوه
شيئا من الزكوة ولا تصل خلفه • وكتب ابو عبد الله البرقي الى ابي جعفر
الثاني عليه السلام ايجوز جعلت فداك الصلوة خلف من وقف على ابيك وجدك عليه
السلام فاجاب لا تصل وراءه • وسال عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلام عن امام لا باس به في جميع اموره
عارف غير انه يسمع ابويه الكلام الغليظ الذي يغيظهما اقرأ خلفه قال لا تقرأ خلفه ما لم يكن
عاقا قاطعا • وروى محمد بن علي الحلبي عنه انه قال لا تصل خلف من يشهد عليك بالكفر ولا خلف
من شهدت عليه بالكفر • وروى سعيد بن اسمعيل عن ابيه عن الرضا عليه السلم انه قال سألته عن
الرجل يقارف الذنب يصلى خلفه ام لا قال لا • وروى عن اسمعيل بن مسلم انه سأل الصادق عليه
السلام عن الصلوة خلف رجل يكذب بقدر الله عز وجل قال ليعيد كل صلوة صلاها خلفه
وقال اسمعيل الجعفي لابي جعفر عليه السلم يحب امير المؤمنين ولا يتبرى من
عدوه ويقول هو احب الي ممن خالفه قال هذا مخلط وهو عدو فلا تصل وراءه ولا كرامة الا ان
تتقيه • وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي لا تصل خلف
احد الا خلف رجلين • احدهما من تثق بدينه وورعه • وآخر تتقي سيفه وسطوته وشناعته على
الدين وصل خلفه على سبيل التقية والمداراة • واذن لنفسك واقم واقرأ لها غير مؤتم به فان
فرغت من قراءة السورة قبله فابق منها اية ومجد الله عز وجل • فاذا ركع الامام فاقرأ الاية واركع
بها فان لم تلحق القراءة وخشيت ان يركع فقل ما حذفه الامام من الاذان والاقامة واركع • وان كنت في
صلوة نافلة واقيمت الصلوة فاقطعها وصل الفريضة • وان كنت في الفريضة فلا تقطعها
واجعلها نافلة وسلم في الركعتين ثم صل مع الامام الا ان يكون الامام ممن يتقى فلا تقطع صلوتك
ولا تجعلها نافلة • ولكن اخط الى الصف وصل معه • فاذا قام الامام الى رابعة فقم
معه وتشهد من قيام وسلم من قيام • وقال ابو جعفر عليه السلام
ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلى باصحابه جالسا فلما فرغ قال لا يؤمن احدكم بعدي
جالسا • وقال الصادق عليه السلم كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقع عن فرس فشج شقه الايمن فصلى بهم جالسا

في عرفة اما ابرهيم ● وسئله جميل بن صالح ايهما افضل يصلي الرجل لنفسه في اول الوقت او

يؤخر قليلا ويصلي باهل مسجده اذا كان امامهم قال يؤخر ويصلي باهل مسجده اذا كان

الامام ● وسئله رجل فقال له ان لي مسجدا على باب داري فايهما افضل اصلي في منزلي فاطيل

الصلوة او اصلي بهم واخفف ● فكتب عليه السلام صل بهم واحسن الصلوة ولا تثقل

فان عليا عليه السلام قال في رجلين اختلفا فقال احدهما كنت امامك وقال الآخر كنت امامك

قال صلوتهما تامة ● فان قال احدهما كنت اتتم بك وقال الآخر كنت اتتم بك فصلاتهما

فاسدة فليستانفا ● وسال جميل بن دراج ابا عبد الله عليه السلام عن امام قوم اجنب وليس معه من

الماء ما يكفيه للغسل ومعهم ما يتوضؤن به يتوضى بعضهم ويؤمهم قال لا ولكن يتيمم

الامام ويؤمهم ان الله عز وجل جعل الارض طهورا كما جعل الماء طهورا ● وروى عنه عمر بن يزيد

انه قال ما منكم احد يصلي صلوة فريضة في وقتها ● ثم يصلي معهم صلوة تقية

وهو متوضئ الا كتب الله له بها خمسا وعشرين درجة فارغبوا في ذلك ● وروى عنه حماد بن عثمان

انه قال من صلى معهم في الصف الاول كان كمن صلى خلف رسول الله صلى الله عليه وآله

في الصف الاول ● وروى عنه حفص بن البختري انه قال يحسب لك اذا دخلت معهم وان كنت

لا تقتدي بهم حسب لك مثل ما يحسب لك اذا كنت مع من تقتدي به ● وروى مسعدة

ابن صدقة ان قائلا قال لجعفر بن محمد عليهما السلام جعلت فداك اني امر بقوم ناصبية

وقد اقيمت لهم الصلوة وانا على غير وضوء فان لم ادخل معهم في الصلوة قالوا ما شاؤا

ان يقولوا افاصلي معهم ثم اتوضأ اذا انصرفت واصلي فقال جعفر بن محمد عليهما السلام

سبحان الله فما يخاف من يصلي من غير وضوء ان تاخذه الارض خسفا ● وروى عنه زيد الشحام

انه قال يا زيد خالقوا الناس باخلاقهم صلوا في مساجدهم وعودوا مرضاهم واشهدوا

جنائزهم ● وان استطعتم ان تكونوا الائمة والمؤذنين فافعلوا فانكم اذا فعلتم ذلك

قالوا هؤلاء الجعفرية رحم الله جعفرا ما كان احسن ما يؤدب اصحابه ● واذا تركتم

ذلك قالوا هؤلاء الجعفرية فعل الله بجعفر ما كان اسوء ما يؤدب اصحابه

وقال الصادق عليه السلام اذا نخلف من قرات خلفه وقال له رجل

اصلي في اهلي ثم اخرج الى المسجد فيقدموني فقال تقدم لا عليك وصل بهم ● وروى

هشام بن سالم عن ابي عبد الله قال في الرجل يصلي الصلوة وحده ثم يجد جماعة قال يصلي معهم ويجعلها

لا ربط له بالاول كما لا يخفى فينبغي النظر فيه وقد اتفقت النسخ في ذلك الشرح مرد رحمه الله

الفريضة ان شاء ● وقد روي انه يحسب له افضلهما واتمهما ● وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما
السلام عن الرجل هل يصلي بالقوم وعليه سراويل ورداء قال لا بأس به ● وروى زرارة عن ابي
جعفر عليه السلام انه قال ان آخر صلاة صلاها رسول الله صلى الله عليه وآله بالناس في
ثوب واحد قد خالف بين طرفيه الا اريك الثوب قلت بلى قال فاخرج ملحفة فذرعتها فكانت
سبعة اذرع في ثمانية اشبار ● وسأل عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلام عن الرواية التي
يروون انه لا ينبغي ان يتطوع في وقت فريضة ما حد هذا الوقت قال اذا اخذ المقيم في
الاقامة فقال له ان الناس يختلفون في الاقامة قال المقيم الذي تصلي معه ● و
سأل حفص بن سالم اذا قال المؤذن قد قامت الصلاة ايقوم الناس على ارجلهم او يجلسون
حتى يجيء امامهم قال لا بل يقومون على ارجلهم ● فان جاء امامهم والا فليؤخذ
بيد رجل من القوم فيقدم ● وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال اذا اقيمت
الصلاة حرم الكلام على الامام واهل المسجد الا في تقديم امام ● وروى عن محمد بن مسلم
انه سئل عن الرجل يؤم الرجلين قال يتقدمهما ولا يقوم بينهما وعن الرجلين يصليان جماعة قال
نعم يجعله عن يمينه ● قال وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
اقيموا صفوفكم فاني اراكم من خلفي كما اراكم من قدامي ومن بين يدي ● ولا تخالفوا فيخالف
الله بين قلوبكم ● وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام ان الصلاة في الصف
الاول كالجهاد في سبيل الله عز وجل ● وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال
لا ارى بالصفوف بين الاساطين بأسا ● وقال اتموا صفوفكم اذا رأيتم خللا ولا يضرك
ان تتأخر وراءك اذا وجدت ضيقا في الصف الاول الى الصف الذي خلفك وتمشي منحرفا
وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ينبغي للصفوف ان تكون تامة متواصلة
بعضها الى بعض ولا يكون بين الصفين ما لا يتخطى يكون قدر ذلك مسقط جسد الانسان اذا سجد
وقال ابو جعفر عليه السلام ان صلى قوم بينهم وبين الامام ما لا يتخطى فليس ذلك
الامام لهم بامام ● واي صف كان اهله يصلون بصلاة امام وبينهم وبين الصف الذي يتقدمهم
ما لا يتخطى فليس تلك لهم بصلاة ● وان كان سترا او جدارا فليس تلك لهم بصلاة الا من كان حيال الباب
قال وقال هذه المقاصير انما احدثها الجبارون ● وليس لمن صلى خلفها مقتديا بصلاة من فيها
صلاة ● قال وقال ايما امرأة صلت خلف امام وبينها وبينه ما لا يتخطى فليس لها تلك

بصلوة ● قال قلت فان جاء انسان يريد ان يصلي كيف يصنع وهي الى جانب الرجل قال يدخل
بينها وبين الرجل وتنحدر هي شيئا ● وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اقل ما يكون بينك وبين القبلة مربض عنز واكثر ما يكون مربض فرس ● **وقال عمار**
ابن موسى سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الامام يصلي وخلفه قوم اسفل من الموضع
الذي يصلي فيه ● قال ان كان الامام على شبه الدكان او على ارفع من موضعهم لم تجز
صلوتهم وان كان ارفع منهم باصبع او اكثر او اقل اذا كان الارتفاع بقطع سيل وان
كانت ارضا مبسوطة وكان في موضع منها ارتفاع فقام الامام في الموضع المرتفع
وقام من خلفه اسفل منه والارض مبسوطة الا انها في موضع منحدر فلا باس به ● وسئل فان قام
الامام اسفل من موضع من يصلي خلفه قال لا باس ● وقال عليه السلام ان كان الرجل فوق بيت
او غير ذلك دكانا كان او غيره وكان الامام يصلي على الارض والامام اسفل منه جاز للرجل ان يصلي
خلفه ويقتدي بصلوته وان كان ارفع منه بشيء كثير ● **وسأل موسى بن بكر** ابا الحسن
موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يقوم في الصف وحده قال لا باس انما يبدو
الصف واحد بعد واحد ● وروى عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله انه قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلام يقول اذا دخلت المسجد والامام راكع وظننت انك ان مشيت اليه رفع راسه فكبر
واركع فاذا رفع راسه فاسجد مكانك ● فاذا قام فالحق بالصف وان جلس فاجلس مكانك فاذا قام فالحق
بالصف ● وروي انه يمشي في الصلوة يجر رجليه لا يتخطى ● وروى الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام انه قال اذا ادركت الامام وقد ركع فكبرت قبل ان يرفع الامام راسه فقد ادركت الركعة
فان رفع راسه قبل ان تركع فقد فاتتك الركعة ● وروى ابو اسامة انه سأل عن رجل انتهى الى الامام
وهو راكع قال اذا كبر واقام صلبه ثم ركع فقد ادرك ● وقال رجل لابي جعفر عليه السلام
اني امام مسجد الحي فاركع بهم واسمع خفقان نعالهم وانا راكع فقال اصبر ركوعك مثل
ركوعك فان انقطعوا والا فانتصب قائما ● وروى اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال ينبغي للامام ان يكون صلوته على صلوة اضعف من خلفه ● وكان معاذ يؤم في مسجد على
عهد رسول الله صلى الله عليه وآله ويطيل القراءة وانه مر به رجل فافتتح سورة طويلة فقرأ
الرجل لنفسه وصلى ثم ركب راحلته فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله فبعث الى معاذ فقال
يا معاذ اياك ان تكون فتانا عليك بالشمس وضحيها وذواتها ● وقال النبي صلى الله عليه وآله

كان ذات يوم يؤم اصحابه فيسمع بكاء الصبي فيخفف الصلوة على الامام ان يقرأ قراءة وسطا و
لان الله عز وجل يقول ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ ● واذا فرغ الامام من قراءة
الفاتحة فليقل الذي خلفه الحمد لله رب العالمين ● ولا يجوز ان يقال بعد فاتحة الكتاب
امين ● لان ذلك كان يقوله النصارى ● وروى زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم
انه قال كان امير المؤمنين علي عليه السلام يقول من قرأ خلف امام يأتم به فمات بعث على
غير فطرة ● وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال اذا صليت خلف امام تأتم به فلا تقرأ
خلفه سمعت قراءته او لم تسمع الا ان تكون صلوة يجهر فيها بالقراءة فلم تسمع فاقرأ ● و
في رواية عبيد بن زرارة انه ان سمع الهمهمة فلا يقرأ ● وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلم
انه قال لا تقرأن في الركعتين الاخيرتين من الاربع الركعات المفروضات شيئا اماما كنت او غير امام
قال قلت فما اقول فيهما قال ان كنت اماما او وحدك فقل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
ثلث مرات تكمله تسع تسبيحات ثم تكبر وتركع ● وروى وهيب بن حفص عن ابي بصير عن ابي عبد الله
عليه السلام قال ادنى ما يجزي من القول في الركعتين الاخيرتين ثلث تسبيحات ان تقول سبحان الله
سبحان الله سبحان الله ● وفي رواية زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال وان كنت
خلف امام فلا تقرأن شيئا في الاولتين وانصت لقراءته ولا تقرأن شيئا في الاخيرتين فان
الله عز وجل يقول للمؤمنين ● واذا قرئ القرآن يعني في الفريضة خلف الامام فاستمعوا له وانصتوا
لعلكم ترحمون والاخيرتان تبعا للاولتين ● وروى بكير بن محمد الازدي عن ابي عبد الله عليه
السلم انه قال اني اكره للمرء ان يصلي خلف الامام صلوة لا يجهر فيها بالقراءة فيقوم كانه حمار
قال قلت جعلت فداك فيصنع ماذا قال يسبح ● وروى عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم
قال اذا ادرك الرجل بعض الصلوة وفاته بعض خلف امام يحتسب بالصلوة خلفه جعل ما ادرك
اول صلوته ان ادرك من الظهر او العصر او العشاء الآخرة ركعتين وفاتته ركعتان قرأ في كل ركعة مما ادرك
خلف الامام في نفسه بام الكتاب ● فاذا سلم الامام قام فصلى الاخيرتين لا يقرأ فيهما انما هو
تسبيح وتهليل ودعاء ليس فيهما قراءة ● وان ادرك ركعة قرأ فيها خلف الامام ● فاذا سلم الامام قام
فقرأ ام الكتاب ثم قعد فتشهد ثم قام فصلى ركعتين ليس فيهما قراءة ● وروى عبيد الله
بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم قال سألته عن رجل يكون خلف الامام فيطيل
الامام التشهد قال يسلم ويمضي لحاجته ● وسأله اسحاق بن عمار قال ادخل المسجد وقد ركع

الامام فاركع بركوعه وانا وحدي واسجد فاذا رفعت راسي فاي شيء اصنع قال قم فاذهب اليهم فان كانوا
قياما فقم معهم وان كانوا جلوسا فاجلس معهم • وسئل سماعة عن الرجل ياتي المسجد و
قد صلى اهله يبدأ بالمكتوبة او يتطوع فقال ان كان في وقت حسن فلا باس بالتطوع
قبل الفريضة وان كان خاف خروج الوقت اخر ليبدأ بالفريضة وهو حق الله عز وجل ثم
ليتطوع ما شاء • وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام في الرجل يدخل المسجد فيخاف
ان يفوته الركعة قال يركع قبل ان يبلغ الى القوم ويمشي وهو راكع حتى يبلغهم • وروى ابن
ميمون عن الصادق عليه السلام في الرجل يؤم النساء ليس معهن رجل في الفريضة قال نعم
وان كان معه صبي فليقم الى جانبه • وروى عنه عمار الساباطي انه سئل عن الرجل يؤذن ويقيم
ليصلي وحده فيجيء رجل آخر فيقول له نصلي جماعة هل يجوز ان يصليا بذلك الاذان والاقامة قال
لا ولكن يؤذن ويقيم • وكان امير المؤمنين علي عليه السلام يقول لا باس ان يؤذن الغلام قبل
ان يحتلم ولا يؤم حتى يحتلم فان ام جازت صلاته وفسدت صلاة من يصلي خلفه • و
سال عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن رجل ادرك الامام حين يسلم قال عليه ان يؤذن
ويقيم ويفتتح الصلاة • وسئل عن الرجل ياتي المسجد وهم في الصلاة وقد سبقهم
الامام بركعة فيكبر فيعتل الامام فيأخذ بيده ويكون ادنى القوم اليه فيقدمه فقال يتمم
الصلاة ثم يجلس حتى اذا فرغوا من التشهد ومأ بيده عن اليمين والشمال وكان ذلك الذي يومي بيده
التسليم وينقضي صلاتهم واتم هو ما كان فاته • وروى محمد بن سهل عن ابيه قال سألت
الرضا عليه السلام عمن ركع مع امام يقتدي به ثم رفع راسه قبل الامام قال يعيد ركوعه
وسال الفضيل بن يسار ابا عبد الله عليه السلام عن رجل صلى مع امام ياتم به ثم رفع راسه من السجود
قبل ان يرفع الامام راسه من السجود قال فليسجد • وروى الحسين عن ابن يسار انه سمع من
يسال الرضا عليه السلام عن رجل صلى الى جانب رجل فقام عن يساره وهو لا يعلم كيف يصنع
اذا علم وهو في الصلاة قال يحوله الى يمينه • وقال امير المؤمنين عليه السلم كان
النساء يصلين مع النبي صلى الله عليه وآله فكن يؤمرن ان لا يرفعن رؤوسهن قبل الرجال
لضيق الازر • وسال هشام بن سالم ابا عبد الله عليه السلام عن المراة هل تؤم النساء
قال تؤمهن في النافلة فاما في المكتوبة فلا ولا تتقدمهن ولكن تقوم وسطهن و
روى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له المراة تؤم النساء قال لا الا على الميت اذا

في بعض وقد سبقه بركعة وكان الصحيح

لم يكن احد اولى منها تقوم وسطهن معهن في الصف فتكبر ويكبرن ● وروى هشام بن سالم عن
ابي عبد الله عليه السلم قال صلوة المراة في مخدعها افضل من صلاتها في بيتها وصلوتها في
بيتها افضل من صلاتها في الدار ● والرجل اذا ام المراة كانت خلفه عن يمينه سجودها مع
ركبتيه ● وسئل الحلبي عن الرجل يؤم النساء قال نعم ● وان كان معهن غلمان
فاقيموهم بين ايديهن وان كانوا عبيدا ● وروى داود بن الحصين عمن اخبره قال لا يؤم الحضري
المسافر ولا يؤم المسافر الحضري فان ابتلى الرجل بشيء من ذلك فام قوما حاضرين ● فاذا اتم ركعتين سلم
ثم اخذ بيد احدهم فقدمه فامهم ● فاذا صلى المسافر خلف قوم حضور فليتم صلوته
ركعتين ويسلم ● فقد روى انه ان خاف على نفسه من اجل من يصلي معه صلى الركعتين الاخيرتين و
جعلهما تطوعا ● وقد روى انه ان كان في صلوة الظهر جعل الاولتين فريضة والاخيرتين
نافلة وان كان في صلوة العصر جعل الاولتين نافلة والاخيرتين فريضة ● وقد روي انه ان كان
في صلوة الظهر جعل الاولتين الظهر والاخيرتين العصر ● وهذه الاخبار ليست
مختلفة والمصلي فيها بالخيار بايها اخذ جاز ● وروى عبد الله بن المغيرة قال كان منصور
ابن حازم يقول اذا اتيت الامام وهو جالس قد صلى ركعتين فكبر ثم اجلس ● فاذا قمت فكبر
وقال الصادق عليه السلم يجزيك من القراءة اذا كنت معهم
مثل حديث النفس ● ومن صلى خلف مخالف فتقرا السجدة ولم يسجد فليوم براسه ● و
اذا قال الامام سمع الله لمن حمده قال الذين خلفه الحمد لله رب العالمين ويخفضون اصواتهم
وان كان معهم قال ربنا لك الحمد ● وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى بقوم
فاختص نفسه بالدعاء دونهم فقد خانهم ● وروى ابو بصير عن احدهما عليهما السلام قال
لا تسمع الامام دعاءك خلفه ● وقد روى عن ابي بكر بن ابي سماك قال صليت خلف ابي عبد الله عليه
السلام الفجر فلما فرغ من قراءته في الثانية جهر بصوته نحوا مما كان يقرا وقال
اللهم اغفر لنا وارحمنا وعافنا واعف عنا في الدنيا والاخرة انك على كل شيء قدير ●
وروى حفص البختري عن ابي عبد الله عليه السلم قال ينبغي للامام ان يجلس حتى يتم
من خلفه صلوتهم ● وينبغي للامام ان يسمع من خلفه التشهد ولا يسمعونه هم شيئا يعني
الشهادتين ويسمعهم ايضا السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ● وقال
عليه السلام امسد ابن مسعود على الناس صلوتهم لشيئين ● بقوله تبارك اسمك و

الخدع
اخفاء الشيء وبه
سمي المخدع وهو
البيت الصغير
الذي يكون داخل البيت
الكبير وتضم ميمه وتفتح
نهاية

اسماعيل ... التشهد

تعالى جدك وهذا شيء قالته الجن بجهالة فحكى الله تعالى عنها ويقول السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين يعني في التشهد الأول وأما في التشهد الثاني بعد الشهادتين فلا بأس به
لأن المصلي إذا تشهد الشهادتين في التشهد الأخير فقد فرغ من الصلاة وسأل علي بن
جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يكون خلف إمام فيطول في التشهد
فيأخذه البول أو يخاف على شيء أن يفوت أو يعرض له وجع كيف يصنع قال يسلم وينصرف ويدع
الإمام وعلى الإمام أن لا يقوم من مصلاه حتى يتم من خلفه الصلاة فإن قام فلا شيء عليه
وقال أبي رحمه الله في رسالته إلي إن خرجت منك ريح أو غيرها
مما ينقض الوضوء أو ذكرت أنك على غير وضوء فسلم في أي حال كنت في الصلاة وقدم رجلا
يصلي بالقوم بقية صلاتهم وتوضأ وأعد صلاتك وقال أمير المؤمنين عليه السلام
ما كان من إمام تقدم في الصلاة وهو جنب ناسيا أو أحدث حدثا أو رعف رعافا أو أذى في بطنه فليجعل
ثوبه على أنفه ثم لينصرف وليأخذ بيد رجل فليصل مكانه ثم ليتوضأ وليتم ما سبقه به من
الصلاة وإن كان جنبا فليغتسل وليصل الصلاة كلها وروى معاوية بن ميسرة
عن الصادق عليه السلام أنه قال لا ينبغي للإمام إذا أحدث أن يقدم إلا من أدرك الإقامة فإن قدم
مسبوقا بركعة فإن عبد الله بن سنان روى عنه عليه السلام أنه قال إذا أتم صلاة القوم بهم
فليومئ إليهم يمينا وشمالا فلينصرفوا ثم ليكمل هو ما فاته من صلاته وروى جميل بن دراج في
رجل أم قوما على غير وضوء فانصرف وقدم رجلا ولم يدر المقدم ما صلى الإمام قبله قال يذكره
من خلفه وقال زرارة لأبي جعفر عليه السلام رجل دخل مع قوم في صلاتهم
وهو لا ينويها صلاة وأحدث إمامهم فأخذ بيد ذلك الرجل فقدمه فصلى بهم أيجزيهم صلاتهم
بصلاته وهو لا ينويها صلاة قال لا ينبغي للرجل أن يدخل مع قوم في صلاتهم وهو لا ينويها صلاة
بل ينبغي له أن ينويها وإن كان قد صلى فإن له صلاة أخرى وإلا فلا يدخل معهم وقد يجزي
عن القوم صلاتهم وإن لم ينوها وسأل علي بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السلام
عن إمام أحدث فانصرف ولم يقدم أحدا ما حال القوم قال لا صلاة لهم إلا بإمام فليقدم بعضهم
فليتم بهم ما بقي منها وقد تمت صلاتهم وروى الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سئل
عن رجل أم قوما وصلى بهم ركعة ثم مات قال يقدمون رجلا آخر فيعتد بالركعة ويطرحون
الميت خلفهم ويغتسل من مسه ومن صلى بقوم وهو جنب أو على غير وضوء فعليه الإعادة وليس عليهم

الأذى ضربان العرق ووجع في الجراح ونحوه ق

أن يعيدوا وليس عليه أن يعلمهم ولو كان ذلك عليه لهلك • قال قلت كيف كان يصنع بمن قد خرج
إلى خراسان وكيف كان يصنع بمن لا يعرفون قال هذا عنه موضوع • وروى الحلبي عن أبي عبد الله عليه
السلام أنه قال إذا فاتك شيء مع الإمام فاجعل أول صلاتك ما استقبلت منها
ولا تجعل أول صلاتك آخرها ومن أجلسه الإمام في موضع يجب أن يقوم فيه تجافى وأقعى إقعاء
ولم يجلس متمكنا • وروى عبيد بن زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل دخل مع قوم في
الصلاة وقد سبقه بركعة فلما فرغ الإمام خرج مع الناس • ثم ذكر أنه فاتته ركعة قال يعيدها
ركعة واحدة • وفي كتاب زياد بن مروان القندي • وفي نوادر محمد بن أبي
عمير أن الصادق عليه السلام قال في رجل صلى بقوم من حين خرجوا من خراسان حتى قدموا مكة فإذا
هو يهودي أو نصراني قال ليس عليهم إعادة • وسمعت جماعة من مشايخنا يقولون إنه ليس عليهم
إعادة شيء مما جهر فيه • وعليهم إعادة ما صلى بهم مما لم يجهر فيه والحديث المفسر يحكم على المجمل
وسأل علي بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن المرأة تؤم النساء ما حد رفع صوتها بالتكبير و
القراءة فقال قدر ما تسمع • وروى عمار الساباطي عن أبي عبد الله عليه السلام قال سألته عن
الرجل ينسى وهو خلف الإمام أن يسبح في السجود أو في الركوع أو ينسى أن يقول بين السجدتين شيئا
قال ليس عليه شيء • وقال أبو جعفر عليه السلام لرجل أي شيء يقول
هؤلاء في الرجل إذا فاتته مع الإمام ركعتان قلت يقولون يقرأ في الركعتين بالحمد وسورة
فقال هذا يقلب صلاته فيجعل أولها آخرها • قلت فكيف يصنع قال يقرأ فاتحة الكتاب
في كل ركعة • وسأل عمار الساباطي أبا عبد الله عليه السلام عن رجل سها خلف الإمام بعد ما
افتتح الصلاة فلم يقل شيئا ولم يكبر ولم يسبح ولم يتشهد حتى يسلم فقال قد جازت صلاته
وليس عليه شيء إذا سها خلف الإمام ولا سجدتا السهو لأن الإمام ضامن لصلاة من خلفه • وروى محمد
بن سهل عن الرضا عليه السلام أنه قال الإمام يحمل أوهام من خلفه إلا تكبيرة الافتتاح • والذي
رواه أبو بصير عن الصادق عليه السلام حين قال له أيضمن الإمام الصلاة فقال لا ليس بضامن ليس
بخلاف خبر عمار وخبر الرضا عليه السلام لأن الإمام ضامن لصلاة من صلى خلفه متى سها عن شيء منها غير
تكبيرة الافتتاح • وليس بضامن لما يتركه المأموم متعمدا • ووجه آخر وهو أنه ليس على الإمام ضمان لإتمام
الصلاة بالقوم • فربما حدث به حدث قبل أن يتمها ويذكر أنه على غير طهر • وتصديق ذلك
ما رواه جميل بن دراج عن زرارة عن أحدهما عليهما السلام قال سألته عن رجل صلى بقوم ركعتين ثم أخبرهم

انه ليس على وضوء لم يتم القوم صلاتهم فانه ليس على الامام ضمان جل حجج الله عليهم السلام
عن ان تكون اخبارهم مختلفة الا لاختلاف الاحوال • وقال ابو المغرا حميد بن المثنى
كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فسأله حفص الكلبي فقال اكون خلف الامام وهو يجهر
بالقراءة فادعو واتعوذ قال نعم فادع • وروى الحسين بن ابي عبد الله الارجاني عنه
انه قال من صلى في منزله ثم اتى مسجدا من مساجدهم فصلى معهم خرج بحسناتهم و
روى عبد الله بن سنان عنه انه قال ما من عبد يصلي في الوقت ويفرغ ثم يأتيهم ويصلي معهم
وهو على وضوء الا كتب الله له خمسا وعشرين درجة • وقال له ايضا
ان عليا يأتي مسجدا يكون فيه قوم مخالفون معاندون وهم يمسون في الصلوة فانا اصلي
العصر • ثم اخرج فاصلي معهم فقال اما ترضى ان يحسب لك باربع وعشرين صلوة
وقال الصادق عليه السلام اذا صليت معهم غفر لك بعدد من خالفك
وروى الحلبي عنه عليه السلام قال اذا صليت صلوة وانت في المسجد فاقيمت الصلوة فان
شئت فاخرج وان شئت فصل معهم واجعلها تسبيحا • وروى اسحاق بن عمار عنه عليه السلام
انه قال صل واجعلها لما فات • وروى معوية بن شريح عن ابي عبد الله عليه
السلام انه قال اذا جاء الرجل مبادرا والامام راكع اجزأته تكبيرة واحدة لدخوله في
الصلوة • والركوع • ومن ادرك الامام وهو ساجد كبر وسجد معه ولم يعتد بها • ومن
ادرك الامام وهو في الركعة الاخيرة فقد ادرك فضل الجماعة • ومن ادركه وقد رفع راسه من
السجدة الاخيرة وهو في التشهد فقد ادرك الجماعة • وليس عليه اذان ولا اقامة ومن ادركه وقد سلم
فعليه الاذان والاقامة • ولا يجوز جماعتان في مسجد في صلوة واحدة • فقد روى محمد بن ابي
عمير عن ابي علي الحراني قال كنا عند ابي عبد الله عليه السلام فاتاه رجل فقال صلينا في المسجد الفجر
فانصرف بعضنا وجلس بعض في التسبيح فدخل علينا رجل المسجد واذن فمنعناه ودفعناه عن ذلك فقال
ابو عبد الله عليه السلام احسنتم ادفعوه عن ذلك وامنعوه اشد المنع • فقلت له فان دخل جماعة
فقال يقومون في ناحية المسجد • ولا يبدو لهم امام ومن سها في التسليم خلف الامام اجزأه تسليم
الامام • ومن سها فسلم قبل الامام فليس به بأس • وروى الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن سماعة
عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل سبقه الامام بركعة ثم اوهم الامام فصلى خمسا قال
يقضي تلك الركعة ولا يعتد بوهم الامام • باب

وجوب الجمعة وفضلها

علي باني — ابو بابداري
الامساء نقيض الاصباح

فاقيمت — ثم الطلوب

حران من بلاد الجزيرة اليوم في الشام بالحرانية مغرب

ومن وضعت عنه والصلوة والخطبة فيها قال ابو جعفر الباقر
عليه السلم لزرارة بن اعين انما فرض الله عز وجل على الناس من الجمعة الى الجمعة خمسا وثلثين
صلوة منها صلوة واحدة فرضها الله عز وجل في جماعة وهي الجمعة ووضعها عن تسعة
عن الصغير والكبير والمجنون والمسافر والعبد والمراة والمريض والاعمى
ومن كان على راس فرسخين والقراءة فيها بالجهر والغسل فيها واجب وعلى الامام
فيها قنوتان قنوت في الركعة الاولى قبل الركوع وفي الركعة الثانية بعد الركوع ومن صلاها
وحده فعليه قنوت واحد في الركعة الاولى قبل الركوع وتفرد بهذه الرواية حريز عن زرارة والذي
استعمله وافتي به ومضى عليه مشايخي رحمة الله عليهم هو ان القنوت في جميع الصلوات
في الجمعة وغيرها في الركعة الثانية بعد القراءة وقبل الركوع وقال زرارة
قلت له على من تجب الجمعة قال تجب على سبعة نفر من المسلمين ولا جمعة لاقل
من خمسة من المسلمين احدهم الامام فاذا اجتمع سبعة ولم يخافوا امهم بعضهم وخطبهم
وقال ابو جعفر عليه السلم انما وضعت الركعتان اللتان اضافهما
النبي صلى الله عليه وآله يوم الجمعة للمقيم لمكان الخطبتين مع الامام فمن صلى يوم الجمعة
في غير جماعة فليصلها اربعا كصلوة الظهر في ساير الايام وقال وقت صلوة الجمعة
يوم الجمعة ساعة تزول الشمس ووقتها في السفر والحضر واحد وهو من المضيق وصلوة العصر
يوم الجمعة في وقت الاولى في ساير الايام وروى عبد الرحمن بن ابي عبد الله
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا باس ان تدع الجمعة في المطر وروى محمد بن مسلم
عن ابي جعفر عليه السلم قال تجب الجمعة على سبعة نفر من المسلمين ولا تجب على اقل منهم
الامام وقاضيه ومدعيا حق وشاهدان والذي يضرب الحدود بين يدي الامام وقال
ابو جعفر عليه السلم اول وقت الجمعة ساعة تزول الشمس الى ان تمضي ساعة فحافظ عليها فان
رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا يسال الله عبد فيها خيرا الا اعطاه وقال
ابي رضي الله عنه في رسالته الي ان استطعت ان تصلي يوم الجمعة اذا طلعت الشمس ست
ركعات واذا انبسطت ست ركعات وقبل المكتوبة ركعتين وبعد المكتوبة ست
ركعات فافعل وفي نوادر احمد بن محمد بن عيسى وركعتين بعد العصر وان قدمت نوافلك كلها
في يوم الجمعة قبل الزوال او اخرتها الى بعد المكتوبة فهي ست عشرة ركعة وتاخيرها افضل من

تقدّمها • فاذا زالت الشمس في يوم الجمعة فلا تصلّ الّا المكتوبة • واقرأ في صلوة
العشاء الآخرة ليلة الجمعة سورة الجمعة وسبّح • وفي صلوة الغداة والظهر والعصر
سورة الجمعة والمنافقين • فان نسيتهما او واحدة منهما في صلوة الظهر وقرأت غيرهما
ثم ذكرت فارجع الى سورة الجمعة والمنافقين ما لم تقرأ نصف السورة • فان قرأت نصف
السورة فتمّم السورة واجعلها ركعتين نافلة وسلّم فيهما • واعد صلوتك بسورة الجمعة
والمنافقين • ولا بأس بان تصلّي العشاء والغداة والعصر بغير سورة الجمعة والمنافقين
الّا ان الفضل في ان تصلّيها بالجمعة والمنافقين • ومن اراد ان يقرأ في صلوته بسورة
فقرأ غيرها فليرجع اليها الّا ان تكون السورة قل هو الله احد فلا يرجع منها الى غيرها الّا يوم
الجمعة في صلوة الظهر فانه يرجع منها الى سورة الجمعة والمنافقين • وما روي من الرخص
في قراءة غير الجمعة والمنافقين في صلوة الظهر يوم الجمعة فهي للمريض والمستعجل والمسافر
وروى صفوان بن يحيى عن علي بن يقطين قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن الجمعة في السفر ما
أقرأ فيهما قال اقرأ فيهما قل هو الله احد • وروى جعفر بن بشير وعبد الله بن جبلة عن عبد الله بن
سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول في صلوة الجمعة لا بأس ان تقرأ فيها بغير
الجمعة والمنافقين اذا كنت مستعجلا • وغسل يوم الجمعة من وقت طلوع الفجر الى ان تزول
الشمس وهو سنّة واجبة • ويبدأ فيها بالوضوء • وكان موسى بن جعفر عليهما السلام يتهيّأ
يوم الخميس للجمعة • وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال وقت الجمعة زوال
الشمس ووقت صلوة الظهر في السفر زوال الشمس • ووقت العصر يوم الجمعة في
الحضر نحو من وقت الظهر في غير يوم الجمعة • وقال امير المؤمنين عليه السلام لا كلام والامام
يخطب • ولا التفات الّا كما يحلّ في الصلوة • وانّما جعلت الجمعة ركعتين
من اجل الخطبتين • وجعلتا مكان الركعتين الاخيرتين فهي صلوة حتى ينزل الامام • وروى العلا
عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا بأس ان يتكلم الرجل اذا فرغ الامام من الخطبة يوم
الجمعة ما بينه وبين ان تقام الصلوة • وان يسمع القراءة او لم يسمع اجزاه • وروى سماعة
عنه انه قال صلوة الجمعة مع الامام ركعتان فمن صلّى وحده فهي اربع ركعات • وروى
حمّاد بن عثمن عن عمران الحلبي قال سُئل ابو عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي
الجمعة اربع ركعات أيجهر فيها بالقراءة قال نعم والقنوت في الثانية وهذه

رخصة الاخذ بها جائز • والاصل انه انما يجهر فيها اذا كانت خطبة فاذا صلاها الانسان
وحده فهي كصلوة الظهر في سائر الايام يخفي فيها القراءة • وكذلك في السفر من
صلى الجمعة جماعة بغير خطبة جهر بالقراءة وان انكر ذلك عليه • وكذلك اذا صلى
ركعتين بخطبة في السفر جهر فيها • وروى الفضل بن عبد الملك عن ابي عبد الله عليه
السلام انه قال اذا ادرك الرجل ركعة فقد ادرك الجمعة • وان فاتته فليصل اربعا
وروى الحلبي عنه عليه السلام انه قال اذا ادركت الامام قبل ان يركع الركعة الاخيرة فقد ادركت
الجمعة • وان ادركته بعد ما ركع فهي اربع بمنزلة الظهر • وروى عبد الرحمن بن الحجاج
عن ابي الحسن عليه السلام في رجل صلى في جماعة يوم الجمعة فلما ركع الامام الجاه الناس الى
جدار او اسطوانة فلم يقدر على ان يركع ولا يسجد حتى رفع القوم رؤوسهم أيركع ثم يسجد ويلحق
بالصف وقد قام القوم ام كيف يصنع فقال يركع ويسجد ثم يقوم في الصف لا بأس بذلك
وروى سليمان بن داود المنقري عن حفص بن غياث قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
في رجل ادرك الجمعة وقد ازدحم الناس فكبر مع الامام وركع ولم يقدر على السجود • وقام الامام و
الناس في الركعة الثانية وقام هذا معهم فركع الامام ولم يقدر هذا على الركوع في الركعة
الثانية من الزحام وقدر على السجود كيف يصنع • فقال اما الركعة الاولى فهي الى عند الركوع
تامة • فلما لم يسجد لها حتى دخل في الركعة الثانية لم يكن له ذلك • فلما سجد
في الثانية ان كان نوى هاتين السجدتين للركعة الاولى فقد تمت له الاولى • فاذا سلم الامام قام فصلى
ركعة فيسجدها • ثم يتشهد ويسلم • وان كان لم ينو السجدتين للركعة الاولى لم تجز عنه الاولى
(في بعض النسخ فيسجد بها)
ولا الثانية وعليه ان يسجد سجدتين وينوي انهما للركعة الاولى وعليه بعد ذلك ركعة تامة يسجد
فيها • وروى ربعي بن عبد الله وفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ليس في
السفر جمعة ولا فطر ولا اضحى • وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان الله تبارك
وتعالى لينادي كل ليلة جمعة من فوق عرشه من اول الليل الى آخره • الا عبد مؤمن يدعوني
لآخرته ودنياه قبل طلوع الفجر فاجيبه • الا عبد مؤمن يتوب الي من ذنوبه قبل طلوع الفجر فاتوب
عليه • الا عبد مؤمن قد قترت عليه رزقه يسألني الزيادة في رزقه قبل طلوع الفجر فازيده
واوسع عليه • الا عبد مؤمن سقيم يسألني ان اشفيه قبل طلوع الفجر فاعافيه • الا
عبد مؤمن محبوس مغموم يسألني ان اطلقه من حبسه فاخلي سربه • الا عبد مؤمن مظلوم

يسئلني ان اخذ له بظلامته قبل طلوع الفجر فانتصر له واخذ له بظلامته • قال فما يزال
ينادي بهذا حتى يطلع الفجر • وروى عبد العظيم بن عبد الله الحسني رضي الله عنه عن ابرهيم
ابن ابي محمود قال قلت للرضا عليه السلام يا ابن رسول الله ما تقول في الحديث الذي يرويه
الناس عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال ان الله تبارك وتعالى ينزل في كل ليلة
جمعة الى السماء الدنيا • فقال عليه السلام لعن الله المحرفين الكلم عن مواضعه و
الله ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذلك انما قال عليه السلام ان الله تبارك
وتعالى ينزل ملكا الى السماء الدنيا كل ليلة في الثلث الاخير وليلة الجمعة
في اول الليل فيامره فينادي هل من سائل فاعطيه • هل من تائب فاتوب عليه
هل من مستغفر فاغفر له • يا طالب الخير اقبل ويا طالب الشر اقصر • فلا يزال ينادي
بهذا حتى يطلع الفجر • فاذا طلع الفجر عاد الى محله من ملكوت السماء • حدثني بذلك ابي عن
جدي عن آبائه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وروي انه ما طلعت الشمس في يوم افضل
من يوم الجمعة وكان اليوم الذي نصب فيه رسول الله صلى الله عليه وآله امير المؤمنين
عليه السلام بغدير خم يوم الجمعة وقيام القائم عليه السلام يكون في يوم الجمعة
وتقوم القيمة في يوم الجمعة يجمع الله فيها الاولين والآخرين • قال الله عز وجل
ذلك يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود • وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه
السلام في قول يعقوب لبنيه سوف استغفر لكم ربي قال اخرها الى السحر ليلة الجمعة
وروى ابو بصير عن احدهما عليهما السلام قال ان العبد المؤمن ليسئل الله الحاجة فيؤخر الله
عز وجل قضاء حاجته التي سال الى يوم الجمعة ليخصه بفضل يوم الجمعة • وروى داود بن
سرحان عن ابي عبد الله عليه السلام في قوله عز وجل وشاهد ومشهود قال الشاهد
يوم الجمعة • وروى المعلى بن خنيس عنه ايضا انه قال من وافق منكم يوم الجمعة فلا يشتغلن
بشيء غير العبادة فان فيها يغفر للعباد وينزل عليهم الرحمة • وروى اصبغ بن نباته
عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال ليلة الجمعة ليلة غراء ويومها يوم ازهر من مات
ليلة الجمعة كتب له براءة من ضغطة القبر • ومن مات يوم الجمعة كتب الله براءة
من النار • وروى هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يريد ان يعمل شيئا
من الخير مثل الصدقة والصوم ونحو هذا قال يستحب ان يكون ذلك يوم الجمعة فان

العمل يوم الجمعة يضاعف • وقال رسول الله صلى الله عليه
وآله اطرفوا اهاليكم كل يوم جمعة بشيء من الفاكهة واللحم حتى يفرحوا بالجمعة • وفي
رواية ابراهيم بن ابي البلاد عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال من انشد بيت شعر يوم
الجمعة فهو حظه من ذلك اليوم • وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
اذا رايتم الشيخ يحدث يوم الجمعة باحاديث الجاهلية فارموا راسه بالحصى • وروى عبد
الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال من قال في آخر سجدة من النافلة بعد المغرب ليلة الجمعة وان قاله
كل ليلة فهو افضل • اللهم اني اسألك بوجهك الكريم واسمك العظيم ان تصلي على محمد و
آل محمد وان تغفر لي ذنبي العظيم سبع مرات انصرف وقد غفر له • قال وقال عليه السلام
اذا كانت عشية الخميس وليلة الجمعة نزلت ملائكة من السماء • ومعها اقلام الذهب وصحف
الفضة لا يكتبون عشية الخميس وليلة الجمعة ويوم الجمعة الى ان تغيب الشمس الا الصلوة على النبي
صلى الله عليه وآله وسلم • ويكره السفر والسعي في الحوائج يوم الجمعة بكرة من اجل الصلوة
فاما بعد الصلوة فجائز يتبرك به وروي ذلك في جواب السري عن ابي الحسن علي بن محمد عليهما
السلام • وسأل ابو ايوب الخزاز ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل فاذا قضيت
الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله قال الصلوة يوم الجمعة والانتشار يوم
السبت • وقال عليه السلام السبت لبني هاشم والاحد لبني امية فاتقوا الاحد
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اللهم بارك لامتي في بكورها يوم سبتها وخميسها
وقال الرضا عليه السلام ينبغي للرجل ان لا يدع ان يمس شيئا من الطيب
في كل يوم فان لم يقدر فيوم ويوم فان لم يقدر ففي كل جمعة لا يدع ذلك وكان رسول الله
صلى الله عليه وآله اذا كان يوم الجمعة ولم يصب طيبا دعا بثوب مصبوغ بزعفران فرش عليه الماء
ثم مسح بيده ثم مسح به وجهه • ويستحب ان يتعمم الرجل يوم الجمعة وان يلبس احسن ثيابه وانظفها
ويتطيب ويدهن باطيب دهنه • وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال اذا كان بين القريتين
ثلثة اميال فلا باس ان يجمع هؤلاء وهؤلاء • ولا يكون بين الجماعتين اقل من ثلثة اميال • و
قال عليه السلام ان الملائكة المقربين يهبطون في كل يوم جمعة معهم قراطيس الفضة
واقلام الذهب فيجلسون على ابواب المسجد على كراسي من نور فيكتبون من حضر الجمعة الاول والثاني و
الثالث حتى يخرج الامام فاذا خرج الامام طووا صحفهم • وقال رسول الله صلى الله عليه وآله

في بعض النسخ عنه رواه والظاهر انه مصحف
من العلاء وهو في الشرح عن زرارة

وسلم مَن تركَ فِي الجُمُعَة ايماناً واحتساباً استانف العمل ● وقال امير المؤمنين عليه السلم
لا يشرب احدكم الدواء يوم الخميس ● فقيل يا امير المؤمنين ولم قال لئلا يضعف عن اتيان الجمعة
وقال النبي صلى الله عليه وآله كل واعظ قبلة وكل موعوظ قبلة للواعظ يعني
في الجمعة والعيدين وصلوة الاستسقاء ● وخطب امير المؤمنين
عليه السلم في الجمعة فقال الحمد لله الولي الحميد الحكيم المجيد الفعال لما
يريد ● علام الغيوب وخالق الخلق ومنزل القطر ● ومدبر امر الدنيا والآخرة و
وارث السموات والارض الذي عظم شانه فلا شيء مثله ● تواضع كل شيء لعظمته
وذل كل شيء لعزته ● واستسلم كل شيء لقدرته ● وقر كل شيء قراره لهيبته
وخضع كل شيء لملكته وربوبيته ● الذي يمسك السماء ان تقع على الارض
الا باذنه ● وان تقوم الساعة الا بامره ● وان يحدث في السموات والارض شيء
الا بعلمه ● نحمده على ما كان ونستعينه من امرنا على ما يكون ● ونستغفره و
نستهديه ● ونشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ● ملك الملوك وسيد السادات
وجبار الارض والسموات ● القهار الكبير المتعال ● ذو الجلال والاكرام
ديان يوم الدين ● رب آبائنا الاولين ● ونشهد ان محمداً عبده ورسوله ● ارسله
بالحق داعياً الى الحق ● وشاهداً على الخلق فبلغ رسالات ربه كما امره لا متعدياً
ولا مقصراً ● وجاهد في الله اعداءه لا وانياً ولا ناكلاً ● ونصح له في عباده صابراً
محتسباً ● فقبضه الله اليه وقد رضي عمله وتقبل سعيه وغفر ذنبه صلى الله عليه و
آله ● اوصيكم عباد الله بتقوى الله واغتنام ما استطعتم عملاً به من طاعته
في هذه الايام الخالية ● وبالرفض لهذه الدنيا التاركة لكم ● وان لم تكونوا
تحبون تركها ● والمبلية لكم وان كنتم تحبون تجديدها ● فانما مثلكم
ومثلها كركب سلكوا سبيلاً فكان قد قطعوه ● وافضوا الى علم فكان قد بلغوه وكم عسى
المجري الى الغاية ان يجري اليها حتى يبلغها ● وكم عسى ان يكون بقاء من له يوم لا يعدوه و
طالب حثيث في الدنيا يحدوه حتى يفارقها ● فلا تنافسوا في عز الدنيا وفخرها ولا
تعجبوا بزينتها ونعيمها ● ولا تجزعوا من ضرائها وبؤسها ● فان عز الدنيا وفخرها الى انقطاع
وان زينتها ونعيمها الى زوال ● وان ضراءها وبؤسها الى نفاد ● وكل مدة منها الى منتهى

خطبته يوم الجمعة وهي ...

تنافسوا
فيتحاسبوا
صح

وكل حي منها الى فناء وبلاء • اوليس لكم في آثار الاولين وفي آبائكم الماضين
معتبر وتبصرة ان كنتم تعقلون • الم تروا الى الماضين منكم لا يرجعون • والى الخلف
الباقين منكم لا يبقون • قال الله تبارك وتعالى وحرام على قرية اهلكناها
انهم لا يرجعون • وقال كل نفس ذائقة الموت وانما توفون اجوركم يوم
القيمة • فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز وما الحيوة الدنيا الا متاع
الغرور • اولستم ترون الى اهل الدنيا وهم يصبحون ويمسون على احوال شتى
فميت يبكى واخر يعزى • وصريع يتلوى • وعائد ومعود واخر بنفسه يجود • وطالب الدنيا
والموت يطلبه • وغافل وليس بمغفول عنه • وعلى اثر الماضين يمضي الباقون والحمد لله رب
العالمين • رب السموات السبع ورب الارضين السبع ورب العرش العظيم • الذي
يبقى ويفنى ما سواه • واليه يؤل الخلق ويرجع الامر • الا ان هذا اليوم يوم
جعله لكم عيدا وهو سيد ايامكم وافضل اعيادكم • وقد امركم
الله في كتابه بالسعي فيه الى ذكره • فلتعظم رغبتكم فيه ولتخلص نيتكم فيه
واكثروا فيه التضرع والدعاء ومسئلة الرحمة والغفران • فان الله عز وجل يقول
لكل من دعاه ويورد النار من عصاه وكل مستكبر عن عبادته • قال الله عز وجل ادعوني استجب
لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين • وفيه ساعة
مباركة لا يسئل الله عبد مؤمن فيها شيئا الا اعطاه • والجمعة واجبة على كل
مؤمن الا على الصبي والمريض والمجنون والشيخ الكبير والاعمى والمسافر و
المرأة والعبد المملوك • ومن كان على راس فرسخين • غفر الله لنا ولكم
سالف ذنوبنا فيما خلا من اعمارنا • وعصمنا واياكم من اقتراف الآثام بقية
ايام دهرنا • ان احسن الحديث وابلغ المواعظ كتاب الله عز وجل • اعوذ بالله من الشيطان الرجيم
ان الله هو الفتاح العليم • بسم الله الرحمن الرحيم
ثم يقرأ بعد الحمد بقل هو الله احد • او بقل يا ايها الكافرون • او باذا زلزلت الارض زلزالها • او
بالهيكم التكاثر • او بالعصر • وكان مما يدوم عليه قل هو الله احد ثم يجلس جلسة
خفيفة ثم يقوم فيقول • الحمد لله نحمده ونستعينه
ونؤمن به ونتوكل عليه • ونشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له • وان محمدا

الاقتراف
الاكتساب صح

خطبة الثانية ليوم الجمعة

عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَوَاتُ اللّٰهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَمَغْفِرَتُهُ وَرِضْوَانُهُ • اَللّٰهُمَّ
صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ وَنَبِيِّكَ صَلَوٰةً نَامِيَةً زَاكِيَةً تَرْفَعُ بِهَا دَرَجَتَهُ وَ
تُبَيِّنُ بِهَا فَضْلَهُ • وَصَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ
وَبَارَكْتَ وَتَرَحَّمْتَ عَلَى اِبْرٰهِيمَ وَآلِ اِبْرٰهِيمَ اِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ • اَللّٰهُمَّ عَذِّبْ
كَفَرَةَ اَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِكَ • وَيَجْحَدُونَ آيَاتِكَ وَيُكَذِّبُونَ
رُسُلَكَ • اَللّٰهُمَّ خَالِفْ بَيْنَ كَلِمَتِهِمْ وَاَلْقِ الرُّعْبَ فِي قُلُوبِهِمْ • وَاَنْزِلْ عَلَيْهِمْ
رِجْزَكَ وَنَقِمَتَكَ وَبَاْسَكَ الَّذِي لَا تَرُدُّهُ عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ • اَللّٰهُمَّ انْصُرْ جُيُوشَ الْمُسْلِمِينَ
وَسَرَايَاهُمْ وَمُرَابِطِيهِمْ فِي مَشَارِقِ الْاَرْضِ وَمَغَارِبِهَا اِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ
اَللّٰهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ • اَللّٰهُمَّ اجْعَلِ التَّقْوَى
زَادَهُمْ • وَالْاِيمَانَ وَالْحِكْمَةَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاَوْزِعْهُمْ اَنْ يَشْكُرُوا نِعْمَتَكَ
الَّتِي اَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ وَاَنْ يُوفُوا بِعَهْدِكَ الَّذِي عَاهَدْتَهُمْ عَلَيْهِ اِلٰهَ الْحَقِّ وَخَالِقَ
الْخَلْقِ • اَللّٰهُمَّ اغْفِرْ لِمَنْ تُوُفِّيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَ
لِمَنْ هُوَ لَاحِقٌ بِهِمْ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْهُمْ اِنَّكَ اَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ • اِنَّ اللّٰهَ يَاْمُرُ بِالْعَدْلِ وَ
الْاِحْسَانِ وَاِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ
تَذَكَّرُونَ • اُذْكُرُوا اللّٰهَ يَذْكُرْكُمْ فَاِنَّهُ ذَاكِرٌ لِمَنْ ذَكَرَهُ • وَاسْئَلُوا
اللّٰهَ مِنْ رَحْمَتِهِ وَفَضْلِهِ فَاِنَّهُ لَا يَخِيبُ عَلَيْهِ دَاعٍ دَعَاهُ • رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً
وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ • **وقال** ابو عبد الله عليه السلام
اول من قدم الخطبة على الصلوة عثمان لانه كان اذا صلى لم يقف الناس على خطبته وتفرقوا
وقالوا ما نصنع بمواعظه وهو لا يتعظ بها وقد احدث ما احدث • فلما راى ذلك قدم الخطبتين على
الصلوة وسئلت شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد رضي الله عنه عما تستعمله العامة من التهليل والتكبير على اثر
الجمعة ما هو فقال رويتا ان بني امية كانوا يلعنون امير المؤمنين عليه السلام بعد صلوة الجمعة ثلث مرات
فلما ولي عمر بن عبد العزيز نهى عن ذلك وقال للناس التهليل والتكبير بعد الصلوة افضل باب

الصلوة التي تصلى في كل وقت

روى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال
اربع صلوات يصليها الرجل في كل ساعة صلوة فاتتك فمتى ما ذكرتها اديتها و
صلوة ركعتي طواف الفريضة وصلوة الكسوف والصلوة على الميت هذه يصليهن

الرجل في الساعات كلها **باب الصلوة في السفر** روى عن زرارة
ومحمد بن مسلم انهما قالا قلنا لابي جعفر عليه السلام ما تقول في الصلوة في السفر كيف
هي وكم هي فقال ان الله عز وجل يقول واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا
من الصلوة فصار التقصير في السفر واجبا كوجوب التمام في الحضر قالا قلنا انما
قال الله عز وجل ليس عليكم جناح ولم يقل افعلوا فكيف اوجب ذلك كما اوجب التمام في الحضر
فقال عليه السلام اوليس قد قال الله عز وجل ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر
فلا جناح عليه ان يطوف بهما الا ترون ان الطواف بهما واجب مفروض لان الله عز وجل ذكره في
كتابه وصنعه نبيه صلى الله عليه وآله وذكره الله تعالى في كتابه قالا قلنا له فمن صلى
في السفر اربعا ايعيد ام لا قال ان كان قرئت عليه آية التقصير وفسرت له فصلى اربعا اعاد
وان لم يكن قرئت عليه ولم يعلمها فلا اعادة عليه والصلوات كلها في السفر الفريضة
ركعتان كل صلوة الا المغرب فانها ثلث ليس فيها تقصير تركها رسول الله صلى الله عليه وآله و
سلم في السفر والحضر ثلث ركعات وقد سافر رسول الله صلى الله عليه وآله الى ذي خشب
وهي مسيرة يوم من المدينة يكون اليها بريدان اربعة وعشرين ميلا فقصر وافطر وصارت سنة و
قد سمى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوما صاموا حين افطر العصاة قال فهم العصاة الى
يوم القيمة وانا لنعرف ابناءهم وابناء ابنائهم الى يومنا هذا وسأل محمد بن مسلم ابا عبد
الله عليه السلام فقال له الرجل يريد السفر متى يقصر قال اذا توارى من البيوت قال قلت
الرجل يريد السفر فيخرج حين تزول الشمس فقال اذا خرجت فصل ركعتين **وقد روى**
عن [illegible] عليه السلام انه قال اذا خرجت من منزلك فقصر الى ان تعود اليه
وسمع عبد الله بن يحيى الكاهلي يقول في التقصير في الصلوة بريد في بريد اربعة وعشرون
ميلا ثم قال كان ابي عليه السلام يقول ان التقصير لم يوضع على البغلة السفواء
والدابة الناجية وانما وضع على سير القطار ومتى كان سفر الرجل ثمانية فراسخ فالتقصير
واجب عليه واذا كان سفره اربعة فراسخ واراد الرجوع من يومه فالتقصير واجب عليه و
ان كان سفره اربعة فراسخ ولم يرد الرجوع من يومه فهو بالخيار ان شاء اتم وان شاء قصر وروى معوية
بن وهب عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا دخلت بلدا وانت تريد المقام عشرة ايام
فاتم الصلوة حين تقدم وان اردت المقام دون العشرة فقصر وان اقمت تقول

غدا اخرج وبعد غد ولم يجمع على عشرة فقصر ما بينك وبين شهر ● فاذا اتم الشهر فاتم الصلوة
قال قلت ان دخلت بلدا اول يوم من شهر رمضان ولست اريد ان اقيم عشرا قال قصر وافطر قلت
فان مكثت كذلك اقول غدا وبعد غد فافطر الشهر كله واقصر قال نعم هذا واحد اذا قصرت افطرت
واذا افطرت قصرت ● **وقال ابو ولاد الحناط** قلت لابي عبد الله عليه السلام اني
كنت نويت حين دخلت المدينة ان اقيم بها عشرا فاتممت الصلوة ثم بدا لي ان لا اقيم بها فما ترى لي اتم
ام اقصر فقال لي ان كنت دخلت المدينة وصليت بها صلوة واحدة بتمام فليس لك ان تقصر حتى
تخرج منها ● وان كنت حين دخلتها على نيتك في التمام ● ولم تصل فيها صلوة فريضة واحدة
بتمام حتى بدا لك ان لا تقيم ● فانت في تلك الحال بالخيار ان شئت فانو المقام عشرا واتم و
ان لم تنو المقام عشرا فقصر ما بينك وبين شهر ● فاذا مضى لك شهر فاتم الصلوة ● وسال
زرارة ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يخرج مع القوم في السفر يريده فدخل عليه الوقت
وقد خرج من القرية على فرسخين فصلوا وانصرف بعضهم في حاجة فلم يقض له الخروج ما يصنع بالصلوة
التي كان صلاها ركعتين ● قال تمت صلوته ولا يعيد وقال رسول الله صلى الله
عليه وآله من صلى في السفر اربعا فانا الى الله منه بريء يعني متعمدا ● **وقال
الصادق عليه السلام** المتمم في السفر كالمقصر في الحضر ● وسال ابو بصير عن الرجل
يصلي في السفر اربع ركعات ناسيا قال ان ذكر في ذلك اليوم فليعد ● وان لم يذكر حتى يمضي
ذلك اليوم فلا اعادة عليه ● وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال اربعة يجب عليهم التمام
في السفر كانوا او في الحضر ● المكاري والكري ● والراعي ● والاشتقان
لانه عملهم ● وروي الملاح والاشتقان البريد ● وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام
انه قال ليس على الملاحين في سفينتهم تقصير ولا على المكاري والجمال ● وروى عبد الله بن
سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال المكاري اذا لم يستقر في منزله الا خمسة ايام
او اقل قصر في سفره بالنهار واتم صلوة الليل وعليه صوم شهر رمضان ● فان كان له مقام في
البلد الذي يذهب اليه عشرة ايام او اكثر وينصرف الى منزله ويكون له مقام عشرة ايام او اكثر قصر في
سفره وافطر ● **وقال الصادق عليه السلام** الجمال والمكاري اذا جد بهما
السير قصرا فيما بين المنزلين واتما في المنزل ● وروى عبد الله بن جعفر عن محمد بن جزك قال كتبت
الى ابي الحسن الثالث عليه السلام ان لي جمالا ولي قوام عليها ولست اخرج فيها الا في طريق مكة

المراد بالكرى في الرواية المكترى وقد فسر بعض اهل اللغة فذلك الكرى على المكاري والجمال على المعنى اولى بالرواية لكثير الرواية ولاصالة عدم الترادف كرى

محمد بن جزك

لم ينبغي في الحج او في العمرة الى بعض المواضع فيما يجب على اذا انا خرجت معهما ان اعمل الذي يجب على المقصر في
الصلوة والصوم في السفر او التمام فوقع اذا كنت لا تلزمها ولا تخرج معهما في كل
سفر الا الى مكة فعليك تقصير وفطور ● وسال عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله عليه
السلام عن الرجل له الضياع بعضها قريب من بعض فيخرج فيطوف فيها ايتم او يقصر قال
يتم ● وروى اسمعيل بن ابي زياد عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلم قال سبعة لا يقصرون
في الصلوة ● الجابي الذي يدور في جبايته ● والامير الذي يدور في امارته ● والتاجر الذي
يدور في تجارته من سوق الى سوق ● والراعي ● والبدوي ● والذي يطلب مواضع القطر ومنبت
الشجر ● والرجل يطلب الصيد يريد به لهو الدنيا ● والمحارب الذي يقطع السبيل ● وروى موسى
بن بكر عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا نسي الرجل صلوة او صلاها بغير طهور وهو
مقيم او مسافر فذكرها فليقض الذي وجب عليه لا يزيد على ذلك ولا ينقص ● ومن نسي اربعا فليقض اربعا
حين يذكرها مسافرا كان او مقيما ● وان نسي ركعتين صلى ركعتين حين يذكر مسافرا كان او
مقيما ● وقال الصادق عليه السلم من الامر المذخور اتمام الصلوة في اربعة مواطن
بمكة ● والمدينة ● ومسجد الكوفة ● وحائر الحسين عليه السلم ● **قال مصنف هذا
الكتاب** رحمه الله يعني بذلك ان يعزم على مقام عشرة ايام في هذه
المواطن حتى يتم ويصدق ذلك ● ما رواه محمد بن اسمعيل بن بزيع عن ابي الحسن الرضا عليه السلم
قال سألته عن الصلوة بمكة والمدينة تقصير او تمام قال قصر ما لم تعزم على مقام عشرة
ايام ● وما رواه محمد بن خالد البرقي عن حمزة بن عبد الله الجعفري قال لما ان نفرت من
منى نويت المقام بمكة فاتممت الصلوة ثم جاءني خبر من المنزل فلم اجد بدا من المصير الى
المنزل فلم ادر اتم ام اقصر ● وابو الحسن عليه السلام يومئذ بمكة فاتيته فقصصت عليه
القصة فقال لي ارجع الى التقصير ● وروى الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه
السلام قال ليس في السفر جمعة ولا اضحى ولا فطر ● وروى اسمعيل بن جابر قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام يدخل علي وقت الصلوة وانا في السفر فلا اصلي حتى ادخل
اهلي فقال صل واتم الصلوة ● قلت فيدخل علي وقت الصلوة وانا في اهلي اريد السفر
فلا اصلي حتى اخرج قال صل وقصر ● فان لم تفعل فقد خالفت رسول الله صلى الله عليه و
آله ● واما خبر ... عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلم قال سألته عن رجل يدخل من سفره

القول في حد التقصير في المواطن الاربعة

وقد دخل وقت الصلوة وهو في الطريق قال يصلي ركعتين وان خرج الى سفره وقد دخل وقت
الصلوة وهو في الطريق قال يصلي ركعتين فليصل اربعا فانه يعني بذلك اذا كان لا يخاف
فوت الوقت اكثر • وان خاف خروج الوقت قصر • وتصديق ذلك في كتاب الحكم بن مسكين قال
قال ابو عبد الله عليه السلام في الرجل يقدم من سفره في وقت صلوة فقال ان كان
لا يخاف خروج الوقت فليتمم • وان كان يخاف خروج الوقت فليقصر • وهذا موافق
لحديث اسمعيل بن جابر • وسأل اسحاق بن عمار ابا ابرهيم موسى بن جعفر عليهما السلام في
الرجل يكون مسافرا • ثم يقدم فيدخل بيوت الكوفة ايتم الصلوة ام يكون مقصرا حتى يدخل الى
اهله قال بل يكون مقصرا حتى يدخل الى اهله • وروى سيف التمار عن ابي عبد الله عليه
السلام قال قال له بعض اصحابنا كنا نقضي صلوة النهار اذا نزلنا بين المغرب والعشاء الآخرة
فقال لا الله اعلم بعباده حين رخص انما فرض الله عز وجل على المسافر ركعتين لا قبلهما ولا بعدهما
شيء الا صلوة الليل على بعيرك حيث توجه بك • وسئل ابو عبد الله عليه السلام
عن صلوة النافلة بالنهار في السفر فقال لو صلحت النافلة في السفر تمت الفريضة
ولا باس بقضاء صلوة الليل بالنهار في السفر • وكان رسول الله صلى الله عليه وآله
يصلي على راحلته الفريضة في يوم مطير • فقال ابرهيم الكرخي قلت لابي عبد الله عليه
السلام اني اقدر ان اتوجه نحو القبلة في المحمل قال هذا الضيق اما لكم في رسول الله
اسوة • وسأل سعد بن سعد ابا الحسن الرضا عليه السلام عن الرجل يكون معه المراة الحائض في
المحمل ايصلي وهي معه قال نعم • وسأل سعيد بن يسار ابا عبد الله عليه السلام
عن الرجل يصلي صلوة الليل وهو على دابته اله ان يغطي وجهه وهو يصلي قال اما اذا
قرأ فنعم • واما اذا اومى بوجهه للسجود فليكشفه حيث اومأت به الدابة • وسأل عبد
الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي النوافل في الامصار وهو على دابته حيث ما
توجهت به قال لا باس • وسأل علي بن يقطين ابا الحسن عليه السلام عن الرجل يخرج في
السفر ثم يبدو له في الاقامة وهو في الصلوة قال يتم اذا بدت له الاقامة • وعن الرجل
ليشيع اخاه الى المكان الذي يجب عليه فيه التقصير والافطار قال لا باس بذلك • ولا باس بالجمع
بين الصلوتين في السفر والحضر من علة وغير علة • ولا باس بتاخير المغرب في السفر حتى
يغيب الشفق • ولا باس بتاخير المغرب للمسافر اذا كان في طلب المنزل الى ربع الليل

وفي رواية ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال انت في وقت المغرب في
السفر الى خمسة اميال من بعد غروب الشمس ولا باس بتعجيل العتمة في السفر قبل مغيب
الشفق • وسال عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن حد الطين الذي لا يسجد فيه ما
هو فقال اذا غرقت فيه الجبهة ولم تثبت على الارض • وقال معوية بن عمار
لابي عبد الله عليه السلام ان اهل مكة يتمون الصلوة بعرفات فقال ويلهم او ويحهم واي
سفر اشد منه لا لا يتم • وقال الصادق عليه السلام ان رسول الله صلى الله
عليه وآله لما نزل عليه جبرئيل عليه السلام بالتقصير قال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم في
كم ذلك فقال في بريد قال وكم البريد قال ما بين ظل عير الى فيء وعير فذرعته بنو امية ثم جزوه
على اثني عشر ميلا • وكان كل ميل الفا وخمسمائة ذراع وهو اربعة فراسخ • يعني انه اذا كان
السفر اربعة فراسخ واراد الرجوع من يومه فالتقصير عليه واجب • ومتى لم يرد الرجوع من يومه
فهو بالخيار ان شاء اتم وان شاء قصر • وتصديق ما فسرت من ذلك خبر جميل بن دراج عن زرارة
بن اعين قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن التقصير فقال بريد ذاهب وبريد جائي • وكان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم اذا اتى ذبابا قصر وذباب على بريد • وانما فعل ذلك لانه اذا رجع كان
سفره بريدين ثمانية فراسخ • وسال زكريا بن ادم ابا الحسن الرضا عليه السلام عن التقصير في
كم يقصر الرجل اذا كان في ضياع لاهل بيته وامره جائز فيها يسير في الضياع يومين وليلتين
وثلثة ايام ولياليهن • فكتب التقصير في مسير يوم وليلة • وروى محمد بن ابي عمير عن محمد بن اسحاق
بن عمار قال سالت ابا الحسن الرضا عليه السلام عن امراة كانت في طريق مكة فصلت ذاهبة
وجائية المغرب ركعتين ركعتين • فقال ليس عليها اعادة • وفي رواية الحسين بن سعيد
عن ابن ابي عمير عن محمد بن اسحاق بن عمار عن ابي الحسن عليه السلام قال ليس عليها قضاء
وفي رواية العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا صلى المسافر خلف
قوم حضور فليتم صلوته ركعتين ويسلم وان صلى معهم الظهر فليجعل الاوليين الظهر و
الاخيرتين العصر • وسال اسمعيل بن الفضل ابا عبد الله عليه السلام عن رجل يسافر من
ارض الى ارض وانما ينزل قراه وضيعته فقال اذا نزلت قراك وارضك فاتم الصلوة • و
اذا كنت في غير ارضك فقصر • قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله يعني بذلك
اذا اراد المقام في قراه وارضه عشرة ايام • ومتى لم يرد المقام بها عشرة ايام فقصر لا

ذباب بالذال المهملة كسحاب جبل لطى كسحاب وككتاب موضع بالحجاز ق

صلوة المسافر خلف المقيم

ان يكون لهما منزل يكون فيه في السنة ستة اشهر فان كان كذلك اتم متى دخلها • وتصديق ذلك
ما رواه محمد بن اسمعيل بن بزيع عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سألته عن الرجل يقصر في
ضيعته فقال لا بأس ما لم ينو مقام عشرة ايام الا ان يكون له بها منزل يستوطنه • قال
قلت له ما الاستيطان فقال ان يكون له بها منزل يقيم فيه ستة اشهر • فاذا كان
كذلك يتم فيها متى دخلها • وما رواه علي بن يقطين عن ابي الحسن الاول عليه السلام انه قال
كل منزل من منازلك لا تستوطنه فعليك فيه التقصير • وقال الصادق
عليه السلام في الرجل يخرج الى الصيد مسيرة يوم او يومين او ثلثة ايقصر او يتم فقال
ان خرج لقوته وقوت عياله فليقصر وليفطر وان خرج لطلب الفضول فلا ولا كرامة • وروى
ابو بصير انه قال ليس على صاحب الصيد تقصير ثلثة ايام • فاذا جاوز الثلثة لزمه
يعني الصيد الفضول • وروى عيص بن القاسم عنه انه سئل عن الرجل يتصيد فقال ان كان
يدور حوله فلا يقصر وان كان تجاوز الوقت فليقصر • ولو ان مسافرا ممن يجب عليه التقصير مال من طريقه
الى الصيد لوجب عليه التمام لطلب الصيد • فان رجع من صيده الى الطريق فعليه في رجوعه
التقصير • ومن كان سفره معصية لله عز وجل فعليه التمام في الصلوة والصوم • و
على المسافر ان يقول في دبر كل صلوة يقصر فيها سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله و
الله اكبر ثلثين مرة لتمام الصلوة • وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ان خشيت ان لا تقوم في آخر الليل او كانت بك علة او اصابك برد فصل واوتر
من اول الليل في السفر • وسأل علي بن سعيد ابا عبد الله عليه السلام عن صلوة الليل والوتر
في السفر من اول الليل قال نعم • وسأل سماعة بن مهران ابا الحسن الاول عليه السلام
عن وقت صلوة الليل في السفر فقال من حين تصلي العتمة الى ان ينفجر الصبح • و
روى حمز بن عمر حدثه عن ابي جعفر عليه السلام انه كان لا يرى باسا بان يصلي الماشي وهو يمشي
ولكن لا يسوق الابل

باب العلة التي من اجلها لا يقصر المصلي في صلوة المغرب ونوافلها في السفر والحضر

سئل الصادق عليه السلام لم صارت المغرب
ثلثا واربعا بعدها ليس فيها تقصير في حضر ولا سفر • فقال ان الله تبارك وتعالى
انزل على نبيه صلى الله عليه وآله كل صلوة ركعتين فاضاف اليها رسول الله صلى الله
عليه وآله لكل صلوة ركعتين في الحضر وقصر فيها (منها) في السفر الا المغرب والغداة فلما

صلى عليه السلام المغرب بعد مولد فاطمة عليها السلام فاضاف اليها ركعة شكراً لله عز وجل فلما
ان ولد الحسن عليه السلام اضاف اليها ركعتين شكراً لله عز وجل فلما ان ولد الحسين عليه
السلام اضاف اليها ركعتين شكراً لله عز وجل فقال للذكر مثل حظ الانثيين فتركها
على حالها في السفر والحضر باب **علة التقصير في السفر** ذكر الفضل
بن شاذان النيسابوري في العلل التي سمعها من الرضا عليه السلام ان الصلوة انما قصرت
في السفر لان الصلوة المفروضة اولاً انما هي عشر ركعات والسبع انما زيدت فيها
بعد فخفف الله عز وجل عن العبد تلك الزيادة لموضع سفره وتعبه ونصبه واشتغاله بامر نفسه
وظعنه واقامته لئلا يشتغل عما لا بد له منه من معيشته رحمة من الله عز وجل وتعطفاً عليه الا
صلوة المغرب فانها لم تقصر لانها صلوة مقصرة في الاصل وانما وجب التقصير في
ثمانية فراسخ لا اقل من ذلك ولا اكثر لان ثمانية فراسخ مسيرة يوم للعامة والقوافل و
الاثقال فوجب التقصير في مسيرة يوم ولو لم يجب في مسيرة يوم لما وجب في
مسيرة الف سنة وذلك لان كل يوم يكون بعد هذا اليوم فانما هو نظير هذا
اليوم فلو لم يجب في هذا اليوم لما وجب في نظيره اذ كان نظيره مثله لا فرق بينهما
وانما ترك تطوع النهار ولم يترك تطوع الليل لان كل صلوة لا تقصر فيها لا تقصر في تطوعها
وذلك ان المغرب لا يقصر فيها فلا تقصير فيما بعدها من التطوع وكذلك الغداة لا
تقصير فيما قبلها من التطوع وانما صارت العتمة مقصورة وليس تترك ركعتيها
لان الركعتين ليستا من الخمسين وانما هي زيادة في الخمسين تطوعاً ليتم بهما بدل كل ركعة
من الفريضة ركعتين من التطوع وانما جاز للمسافر والمريض ان يصليا صلوة الليل في
اول الليل لاشتغاله وضعفه وليحرز صلوته فيستريح المريض في وقت راحته
وليشتغل المسافر باشتغاله وارتحاله وسفره **وسأل سعيد بن المسيب**
[illegible] عليهما السلام فقال له متى فرضت الصلوة على المسلمين على ما هي اليوم عليه فقال
بالمدينة حين ظهرت الدعوة وقوي الاسلام وكتب الله عز وجل على المسلمين بالجهاد زاد رسول الله
صلى الله عليه وآله في الصلوة سبع ركعات في الظهر ركعتين وفي العصر ركعتين وفي
المغرب ركعة وفي العشاء الآخرة ركعتين واقر الفجر على ما فرضت بمكة لتعجيل عروج ملائكة
الليل الى السماء ولتعجيل نزول ملائكة النهار الى الارض وكانت ملائكة النهار وملائكة

الليل يشهدون مع رسول الله صلى الله عليه وآله صلاة الفجر فلذلك قال الله تعالى وقرآن
الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا يشهده المسلمون ويشهده ملئكة النهار وملئكة الليل باب

الصلوة في السفينة

سأل عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله
عليه السلام عن الصلوة في السفينة فقال يستقبل القبلة ويصف رجليه فاذا دارت
واستطاع ان يتوجه الى القبلة والا فليصل حيث توجهت به وان امكنه القيام
فليصل قائما والا فليقعد ثم يصلي وقال له جميل بن دراج تكون السفينة
قريبة من الجد فاخرج واصلي قال صل فيها اما ترضى بصلوة نوح عليه السلام و
قال له ابراهيم بن ميمون نخرج الى الاهواز في السفن فنجمع فيها الصلوة قال نعم ليس
به بأس فقال له فنسجد على ما فيها وعلى القير قال لا بأس وروي عنه منصور بن حازم
انه قال القير من نبات الارض وسأل زرارة ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يصلي النوافل
في السفينة قال يصلي نحو رأسها وسأل يونس بن يعقوب ابا عبد الله عليه السلام
عن الصلوة في الفرات وما هو اصغر منه من الانهار في السفينة فقال ان صليت فحسن و
ان خرجت فحسن وسئل عن الصلوة في السفينة وهي تأخذ شرقا وغربا فقال استقبل
القبلة ثم كبر ثم در مع السفينة حيث دارت بك وسئله هرون بن موسى
ابن حمزة الغنوي عن الصلوة في السفينة فقال ان كانت محملة ثقيلة اذا قمت
فيها لم تتحرك فصل قائما وان كانت خفيفة تكفأ فصل قاعدا وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن
جعفر عليه السلام عن الرجل يكون في السفينة هل يجوز له ان يضع الحصير على المتاع او القت و
التبن والحنطة والشعير وغير ذلك ثم يصلي عليه قال لا بأس وقال علي عليه السلام
اذا ركبت السفينة وكانت تسير فصل وانت جالس واذا كانت واقفة فصل وانت قائم
وقال ابو جعفر عليه السلام لبعض اصحابه اذا عزم الله لك على البحر فقل الذي
قال الله عز وجل بسم الله مجريها ومرسيها ان ربي لغفور رحيم فاذا اضطرب بك البحر
فاتك على جانبك الايمن وقل بسم الله اسكن بسكينة الله وقر بقرار الله واهدأ باذن الله ولا
حول ولا قوة الا بالله وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال كان ابي عليه السلام يكره الركوب في
البحر للتجارة وسأل محمد بن مسلم ابا عبد الله عليه السلام عن ركوب البحر في هيجانه فقال
ولم يغرر الرجل بدينه ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن ركوب البحر في هيجانه

في خصوص الصلوة في السفينة

القت: الفصفصة ص

الفصفصة: الرطبة واصلها بالفارسية اسفست ص

ما يقال عند ركوب السفينة

ويأتي عليه السلام ما اجمل في الطلب من ركب البحر

باب صلوة الخوف والمطاردة والمواقفة والمسايفة

روى عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الصادق
عليه السلام انه قال صلى النبي صلى الله عليه وآله باصحابه في غزاة ذات الرقاع
ففرق اصحابه فرقتين فاقام فرقة بازاء العدو وفرقة خلفه فكبر وكبروا فقرؤا
وانصتوا فركع وركعوا فسجد وسجدوا ثم استتم رسول الله صلى الله عليه وآله قائما
فصلوا لانفسهم ركعة ثم سلم بعضهم على بعض ثم خرجوا الى اصحابهم فقاموا
بازاء العدو وجاء اصحابهم فقاموا خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكبر وكبروا
فقرؤا وانصتوا وركع وركعوا وسجد وسجدوا ثم جلس رسول الله صلى الله
عليه وآله فتشهد ثم سلم عليهم فقاموا فقضوا لانفسهم ركعة ثم سلم بعضهم على
بعض وقد قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وآله وإذا كنت فيهم فاقمت
لهم الصلوة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا اسلحتهم فاذا سجدوا
فليكونوا من ورائكم ولتأت طائفة اخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا
حذرهم واسلحتهم ود الذين كفروا لو تغفلون عن اسلحتكم وامتعتكم فيميلون
عليكم ميلة واحدة ولا جناح عليكم ان كان بكم اذى من مطر او كنتم
مرضى ان تضعوا اسلحتكم وخذوا حذركم ان الله اعد للكافرين عذابا مهينا
فاذا قضيتم الصلوة فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم فاذا اطمأننتم
فاقيموا الصلوة ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا فهذه صلوة الخوف
التي امر الله عز وجل بها نبيه صلى الله عليه وآله وسلم وقال من صلى المغرب في
خوف بالقوم صلى بالطائفة الاولى ركعة وبالطائفة الثانية ركعتين ومن تعرض له سبع
وخاف فوت الصلوة استقبل القبلة وصلى صلوته بالايماء فان خشي السبع وتعرض له السبع
فليدر معه كيف دار وليصل بالايماء وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام
عن الرجل يلقاه السبع وقد حضرت الصلوة فلم يستطع المشي مخافة السبع قال يستقبل الاسد
ويصلي ويومي براسه ايماء وهو قائم وان كان الاسد على غير القبلة وسأل سماعة بن مهران اباعبد الله
عليه السلام عن الرجل يلقاه السبع وقد حضرت الصلوة فلا يستطيع المشي مخافة الاسد قال يستقبل
الاسد ويصلي ويومي براسه ايماء وهو قائم وان كان الاسد الى غير القبلة وسأل سماعة بن مهران اباعبد الله

الحذر والحذر التحرز ص

صلوة ذات الرقاع

صلوة الخوف

من لا يحضره الفقيه لابن بابويه رحمه الله

الله عليه السلام عن الرجل يأخذه المشركون فتحضره الصلاة فيخاف منهم أن يمنعوه قال يومي ايماء
وروى زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال قلت له صلاة الخوف وصلاة السفر تقصران جميعا قال
نعم وصلاة الخوف أحق أن تقصر من صلاة السفر لأن فيها خوفا • وسمعت شيخنا محمد بن
ليس فيها خوف د
الحسن رضي الله عنه يقول رويت أنه سئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل وإذا
ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم
الذين كفروا فقال هذا تقصير ثان وهو أن يرد الرجل ركعتين إلى ركعة وقد رواه حريز عن أبي عبد الله
عليه السلام • وروى عبد الرحمن بن أبي عبد الله عن الصادق عليه السلام في صلاة الزحف قال
ابي عبد الله د
تكبير وتهليل يقول الله فإن خفتم فرجالا أو ركبانا • وروي عن أبي بصير أنه قال سمعت
أبا عبد الله عليه السلام يقول إن كنت في أرض مخوفة فخشيت لصا أو سبعا فصل الفريضة
وأنت على دابتك • وفي رواية زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال الذي يخاف اللصوص
يصلي ايماء على دابته • وقد رخص في صلاة الخوف من السبع إذا خشيه الرجل على نفسه أن يكبر و
لا يومي رواه محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام • وروى زرارة عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال
الذي يخاف اللصوص والسبع يصلي صلاة المواقفة ايماء على دابته قال قلت أرأيت إن لم يكن الموقف
على وضوء كيف يصنع ولا يقدر على النزول قال يتيمم من لبد دابته أو سرجه أو معرفة دابته فإن
فيها غبارا ويصلي ويجعل السجود أخفض من الركوع ولا يدور إلى القبلة ولكن أينما دارت به دابته
غير أنه يستقبل القبلة بأول تكبيرة حين يتوجه • وروى عبيد الله بن علي الحلبي
عن أبي عبد الله عليه السلام قال صلاة الزحف على الظهر ايماء برأسك وتكبير والمسايفة
تكبير بغير ايماء والمطاردة ايماء يصلي كل رجل على حياله • وقال عليه السلام فات الناس مع
علي عليه السلام يوم صفين صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء فأمرهم فكبروا وهللوا و
سبحوا رجالا وركبانا • وفي كتاب عبد الله بن المغيرة أن الصادق
عليه السلام قال أقل ما يجزي في حد المسايفة من التكبير تكبيرتان لكل صلاة إلا المغرب فإن
لها ثلاثا • وسأل سماعة بن مهران عن صلاة القتال فقال إذا التقوا فاقتتلوا فإنما الصلاة حينئذ
تكبير • وإذا كانوا وقوفا لا يقدرون على الجماعة فالصلاة ايماء • والعريان يصلي قاعدا
ويضع يده على عورته • وإن كانت امرأة وضعت يدها على فرجها ثم يوميان ايماء ويكون
فرجه د
سجودهما أخفض من ركوعهما • ولا يركعان ولا يسجدان فيبدو ما خلفهما • ولكن ايماء

برؤوسهما • وإذا كانوا جماعة صلوا وحدانا • وفي الماء والطين تكون الصلاة بالإيماء و
الركوع أخفض من السجود

باب ما يقول الرجل إذا أوى إلى فراشه

قال [الصادق] عليه السلام من تطهر ثم أوى إلى فراشه بات وفراشه كمسجده • فإن ذكر أنه ليس على وضوء
فليتيمم من دثاره • وكائنا ما كان لم يزل في صلاة ما ذكر الله عز وجل • وروى العلاء عن
محمد بن مسلم قال قال أبو جعفر عليه السلام إذا توسد الرجل يمينه فليقل بسم الله
اللهم إني أسلمت نفسي إليك ووجهت وجهي إليك وفوضت أمري إليك وألجأت ظهري
إليك وتوكلت عليك رهبة منك ورغبة إليك لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك
آمنت بكتابك الذي أنزلت وبرسولك الذي أرسلت • ثم يسبح تسبيح فاطمة
الزهراء عليها السلام • ومن أصابه فزع عند منامه فليقرأ إذا أوى إلى فراشه المعوذتين وآية الكرسي
وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام قال لا يدع الرجل أن يقول عند منامه
أعيذ نفسي وذريتي وأهل بيتي ومالي بكلمات الله التامات من كل شيطان وهامة ومن كل
عين لامة • فذلك الذي عوذ به جبرئيل الحسن والحسين عليهما السلام • وروى عبد الله بن سنان عن
[أبي عبد الله] عليه السلام قال لم اقرأ قل هو الله احد وقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون عند
منامك فإنها براءة من الشرك • وقل هو الله أحد نسبة الرب عز وجل • وروى بكر بن محمد عن [أبي عبد] الله
قال من قال حين يأخذ مضجعه ثلاث مرات الحمد لله الذي علا فقهر • والحمد لله الذي بطن
فخبر • والحمد لله الذي ملك فقدر • والحمد لله الذي يحيي الموتى ويميت الأحياء وهو على
كل شيء قدير • خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه • وقال النبي صلى
الله عليه وآله من قرأ هذه الآية عند منامه قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلي أنما إلهكم
إله واحد إلى آخرها • سطع له نور إلى المسجد الحرام حشو ذلك النور ملائكة يستغفرون له حتى يصبح
وروى عبيد الله بن عامر بن جذاعة عن أبي عبد الله عليه السلام قال ما من عبد يقرأ آخر الكهف حين
ينام إلا استيقظ من منامه في الساعة التي يريد • وروى سعد الإسكاف عن أبي جعفر عليه
السلام أنه قال من قال هذه الكلمات فأنا ضامن له أن لا يصيبه عقرب ولا هامة حتى يصبح • أعوذ
بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما ذرأ ومن شر ما برأ ومن شر كل دابة
هو آخذ بناصيتها إن ربي على صراط مستقيم • وروى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله
عليه السلام قال إذا خفت الجنابة فقل في فراشك • اللهم إني أعوذ بك من الاحتلام

فعلت بفتح ... وافعلت بمعنى
بمعنى أويت وآويت بمعنى

الهامة كل ذات سم يقتل والجمع الهوام فأما ما يسم ولا يقتل فهو السامة كالعقرب والزنبور
نهاية

سطع الصبح يسطع سطوعا ارتفع
ص

من سوء الأحلام ومن أن يتلاعب بي الشيطان في اليقظة والمنام ● وروى العباس بن هلال
عن أبي الحسن الرضا عليه السلام عن أبيه عليهما السلام قال لم يقل أحد قط إذا أراد أن ينام
إن الله يمسك السموات والأرض أن تزولا ولئن زالتا إن أمسكهما إلى آخر الآية ● فسقط عليه البيت

ثواب صلوة الليل

● نزل جبرئيل عليه السلام على النبي صلى
الله عليه وآله فقال له يا جبرئيل عظني قال يا محمد عش ما شئت فإنك ميت وأحبب من
شئت فإنك مفارقه ● واعمل ما شئت فإنك ملاقيه ● شرف المؤمن صلوته بالليل
وعزه كفه الأذى عن الناس ● وروى بحر السقا عن أبي عبد الله عليه السلام قال إن من
روح الله عز وجل ثلثة التهجد بالليل وإفطار الصائم ولقاء الإخوان ● وقال
أبو الحسن الأول عليه السلام في قول الله عز وجل ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها
عليهم إلا ابتغاء رضوان الله قال صلوة الليل ● وقال
عليه السلام عليكم بصلوة الليل فإنها سنة نبيكم ودأب الصالحين قبلكم ومطردة
الداء عن أجسادكم ● وروى هشام بن سالم عنه أنه قال في قول الله عز وجل إن ناشئة الليل
هي أشد وطئا وأقوم قيلا ● قال قيام الرجل عن فراشه يريد به وجه الله لا يريد به غيره
وقال الصادق عليه السلام يقوم الناس من فرشهم على ثلثة أصناف صنف
له ولا عليه وصنف عليه ولا له وصنف لا عليه ولا له ● فأما الصنف الذي له ولا عليه
فيقوم من منامه فيتوضأ ويصلي ويذكر الله عز وجل فذلك الذي له ولا عليه ● وأما الصنف الثاني
فلم يزل في معصية الله عز وجل فذلك الذي عليه ولا له ● وأما الصنف الثالث فلم يزل نائما حتى
أصبح ● فذلك الذي لا عليه ولا له ● وسئل عبد الله بن سنان عن قول الله عز وجل سيماهم في
وجوههم من أثر السجود قال هو السهر في الصلوة ● وروى عنه فضيل بن يسار
أنه قال إن البيوت التي تصلى فيها بالليل بتلاوة القرآن تضيء لأهل السماء كما تضيء نجوم
السماء لأهل الأرض ● وقال عليه السلام في قول الله عز وجل إن الحسنات يذهبن السيئات
قال صلوة المؤمن بالليل تذهب بما عمل من ذنب النهار ● ومدح الله تبارك وتعالى
عليه السلام في كتابه بقيام صلوة الليل فقال عز وجل أمن هو قانت آناء الليل
ساجدا وقائما يحذر الآخرة ويرجو رحمة ربه ● وآناء الليل ساعاته ● وقال
أمير المؤمنين عليه السلام إن الله تبارك وتعالى إذا أراد أن يصيب أهل الأرض بعذاب

الروح والراحة من الاستراحة والروح نسيم الريح ويوم روح وريوح أي طيب وروح وريحان أي رحمة ورزق ص

لولا الذين يتحابون بجلالي ويعمرون مساجدي ويستغفرون بالأسحار لولاهم لأنزلت عذابي.
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كثر صلوته بالليل حسن
وجهه بالنهار • وجاء رجل الى ابي عبد الله عليه السلام فشكى اليه الحاجة فافرط في الشكاية
حتى كاد ان يشكو الجوع فقال له ابو عبد الله عليه السلام يا هذا اتصلي بالليل فقال الرجل نعم
فالتفت ابو عبد الله عليه السلام الى اصحابه فقال كذب من زعم انه يصلي بالليل ويجوع بالنهار
ان الله تبارك وتعالى ضمن صلوة الليل قوت النهار • وقال ابو جعفر
عليه السلام ان الله تبارك وتعالى يحب المداعب في الجماعة بلا رفث المتوحد بالفكر المتحلي بالعبر الساهر
بالصلوة • وقال النبي صلى الله عليه وآله عند موته لابي ذر رحمة الله عليه يا ابا ذر احفظ وصية نبيك
تنفعك من ختم له بقيام الليل ثم مات فله الجنة والحديث فيه طول اخذت منه موضع الحاجة • و
روى جابر بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلام ان رجلا سال علي بن ابي طالب عليه
السلام عن قيام الليل بالقران فقال له ابشر من صلى من الليل عشر ليلة لله مخلصا ابتغاء
ثواب الله قال الله تبارك وتعالى لملائكته اكتبوا لعبدي هذا من الحسنات عدد ما انبت
في الليل من حبة وورقة وشجرة وعدد كل قصبة وخوص ومرعى • ومن صلى تسع ليلة اعطاه
الله عشر دعوات مستجابات واعطاه كتابه بيمينه • ومن صلى ثمن ليلة اعطاه الله اجر شهيد
صابر صادق النية وشفع في اهل بيته • ومن صلى سبع ليلة خرج من قبره يوم يبعث ووجهه
كالقمر ليلة البدر حتى يمر على الصراط مع الامنين • ومن صلى سدس ليلة كتب في الاوابين
وغفر له ما تقدم من ذنبه • ومن صلى خمس ليلة زاحم ابرهيم خليل الرحمن في قبته • ومن
صلى ربع ليلة كان في اول الفائزين حتى يمر على الصراط كالريح العاصف ويدخل الجنة
بغير حساب • ومن صلى ثلث ليلة لم يبق ملك الا غبطه بمنزلته من الله عز وجل وقيل
له ادخل من اي ابواب الجنة الثمانية شئت • ومن صلى نصف ليلة فلو اعطي ملا الارض ذهبا
سبعين الف مرة لم يعدل جزاءه وكان له بذلك عند الله عز وجل افضل من سبعين رقبة
يعتقها من ولد اسمعيل • ومن صلى ثلثي ليلة كان له من الحسنات قدر رمل عالج ادناها
حسنة اثقل من جبل احد عشر مرات • ومن صلى ليلة تامة تاليا لكتاب الله عز وجل راكعا
وساجدا وذاكرا اعطي من الثواب ما ادناه يخرج من الذنوب كما ولدته امه ويكتب له عدد ما خلق الله
عز وجل من الحسنات ومثلها درجات ويثبت النور في قبره وينزع الاثم والحسد من قلبه ويجار

المداعبة: الممازحة ص

الرفث: الجماع والفحش من القول ص

العبرة: تحلب الدمع تقول منه عبرت تعبر عبرا ص

المراد بالرفث هنا الفحش من القول لانه احد معانيه كما صرح به الجوهري
حسن بن ز

الغبطة: ان يتمنى مثل حال المغبوط من غير ان تريد زوالها عنه ص

من عذاب القبر ويعطى براءة من النار ويبعث من الآمنين ويقول الرب تبارك وتعالى لملائكته
ملائكتي انظروا الى عبدي احيا ليلة ابتغاء مرضاتي اسكنوه الفردوس وله فيها مائة الف مدينة
في كل مدينة جميع ما تشتهي الانفس وتلذ الاعين ولم يخطر على بال سوى ما اعددت له من الكرامة والمزيد
والقربة

باب وقت صلوة الليل

روى عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا صلى العشاء اوى الى
فراشه فلم يصل شيئا حتى ينتصف الليل وقال ابو جعفر عليه السلام وقت صلوة
الليل ما بين نصف الليل الى آخره وقال عمر بن حنظلة لابي عبد الله عليه السلام اني مكثت
ثمانية عشر ليلة انوي القيام فلا اقوم أفأصلي اول الليل قال لا اقض بالنهار فاني اكره ان
تتخذ ذلك خلقا وروى عن معاوية بن وهب انه قال قلت له ان رجلا من مواليك من صلحائهم
شكى الي ما يلقى من النوم وقال اني اريد القيام بالليل فيغلبني النوم حتى اصبح
فربما قضيت صلوتي [بصلوة الليل] في الشهر المتتابع والشهرين اصبر على ثقله فقال قرة عين والله
قرة عين والله ولم يرخص في الوتر اول الليل وقال القضاء بالنهار افضل وروى عبد الله بن
مسكان عن ليث المرادي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة في الصيف في الليالي
القصار صلوة الليل في اول الليل فقال نعم نعم ما رأيت ونعم ما صنعت يعني في السفر
قال وسألته عن الرجل يخاف الجنابة في السفر او في البرد فيعجل صلوة الليل والوتر في اول
الليل فقال نعم وروى ابو جرير بن ادريس عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام
قال قال صل صلوة الليل في السفر من اول الليل في المحمل والوتر وركعتي الفجر وكلما روي
من الاطلاق في صلوة الليل من اول الليل فانما هو في السفر لان المفسر من الاخبار يحكم
على المجمل وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال ليس من عبد
الا وهو يوقظ في ليلته مرة او مرتين فان قام كان ذلك والا جاء الشيطان فبال
في اذنه اولا يرى احدكم انه اذا قام ولم يكن ذلك منه قام وهو متخثر ثقيل كسلان
وروى الحسن الصيقل عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اني لامقت الرجل يأتيني فيسألني
عن عمل رسول الله صلى الله عليه وآله فيقول ازيد كأنه يرى ان رسول الله صلى الله عليه وآله
قصر في شيء واني لامقت الرجل قد قرأ القرآن ثم يستيقظ من الليل فلا يقوم
حتى اذا كان عند الصبح قام يبادر بصلوته وروى ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام

ابو جرير القمي اسمه زكريا بن ادريس